جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي
الشعبة: العلوم الاقتصادية التخصص: اقتصاد كمي

تأثير السياسة الجمركية في ترشيد الواردات الجزائرية
دراسة تحليلية خلال الفترة (2017-2021)

إعداد الطالبتين :
- عمارة حنان
- عمارة سميرة

إشراف :
أ.د.محمد عيسى محمد محمود

أعضاء اللجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة	جامعة الانتساب
أ.د مقراد عبد الله	أستاذ محاضر"أ"	رئيسا	جامعة مستغانم
ا.د.محمد عيسى محمد محمود	أستاذ تعليم عالي	مشرفا و مقررا	جامعة مستغانم
د.حيمور مصطفى	أستاذ محاضر"أ"	مناقشا	جامعة مستغانم

السنة الجامعية : 2022- 2023

إهـداء

إلى من قال الله عز وجل فيهما: "وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَ تَعْبُدُوا إِلاَ إِيَاهُ وَبِالوَالِدَيْنِ اِحْسَانًا" (الاسراء، 23).

أهدي ثمرة جهدين المتواضع إلى:

- إلى الوالدين الكريمين اطال الله في عمرهما "مهدي" و"عيشة"
- إلى اخوتي كل باسمه "سيد احمد"، "رضا"، "خالد"
- إلى سندي في مشواري حياتي زوجي العزيز "عبد الرحمان"
- إلى قرة عيني أولادي أعزائي "حبيب"، "رميسة"، "اسراء"
- إلى كل صديقاتي.

" حنان"

إهـداء

إلى من قال الله عز وجل فيهما: "وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَ تَعْبُدُوا إِلاَ إِيَاهُ وَبِالوَالَدَيْنِ اِحْسَانًا" (الاسراء، 23).

أهدي ثمرة جهدين المتواضع إلى:

- إلى الوالدين الكريمين اطال الله في عمرهما "مهدي" و"عيشة"
- إلى اخوتي كل باسمه "سيد احمد"، "رضا"، "خالد"
- إلى سندي في مشواري حياتي زوجي العزيز
- إلى قرة عيني أولادي أعزائي "محمد"، "أبو بكر"، "عمر"، "زينب"
- إلى كل صديقاتي.

" سميرة"

شكر و عرفان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين أما بعد:
فإننا نشكر الله العلي القدير أولا وآخرا على توفيقه بإتمام هذه الرسالة فهو عز وجل أخلق بالشكر والثناء وأولى بهما.
وانطلاقا من قوله صلى الله عليه وسلم: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله".
نتقدم بالشكر الجزيل والاحترام والتقدير إلى الدكتور "محمد عيسى محمد محمود" على توجيهاته القيمة ومتابعته لنا في انجاز هذا البحث بشكله النهائي.
كما نوجه تشكراتنا الخالصة إلى السادة أساتذة ودكاترة قسم العلوم الاقتصادية .
كما نشكر جزيل الشكر للسيدة "شريفي نورية" .
وأيضا الشكر الجزيل للأخت "سكيو خيرة

قائمة الجداول والأشكال

الرقم	عناوين الجداول والأشكال	الصفحة
	الجــداول	
(1-I)	علاقات الجمارك مع الهيئات الأخرى للدولة	13
(1-III)	تطور قيمة الواردات خلال الفترة (2017-2021)	62
(2-III)	تطور الهيكلي السلعي للواردات الجزائرية من (2017-2021)	63
(3-III)	تطور قيمة الواردات السيارات السياحية	63
(4-III)	التوزيع الجغرافي للواردات الجزائرية خلال الفترة (2017-2021)	64
(5-III)	أهم الدول المصدرة للجزائر سنة 2018	65
(6-III)	قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت والنسب	69
(7-III)	إيرادات الجمركية (2017-2021)	70
(8-II)	أهم مشاريع الشراكة في مجال تركيب السيارات بالجزائر	75
	الأشكــال	
(1-II)	أثر الرسوم الجمركية على الواردات	48
(1-III)	الهيكل التنظيمي لمديرية العامة للجمارك	57
(2-III)	يبين ستة دول أولى الممولة للجزائر سنة 2018	65

فهرس المحتويات

العنوان **الصفحة**

اهداء

شكر وعرفان

قائمة الجداول والأشكال

فهرس المحتويات

مقدمة أ-ج

الفصل الأول: مفاهيم نظرية للسياسة الجمركية

تمهيد 4

المبحث الأول: الاطار النظري للسياسة الجمركية 5

المطلب الأول: مفاهيم أولية حول السياسة والجمارك 5

المطلب الثاني: مفهوم السياسة الجمركية 6

المطلب الثالث: خصائص السياسة الجمركية 8

المبحث الثاني: السياسة الجمركية في الاقتصاد الوطني 9

المطلب الأول: أنواع السياسة الجمركية 9

المطلب الثاني: ركائز السياسة الجمركية 11

المطلب الثالث: أهمية السياسة الجمركية وأهدافها 16

المبحث الثالث: عناصر السياسة الجمركية 20

المطلب الأول: التعريفة الجمركية وامتيازاتها 20

المطلب الثاني: الوسائل غير التعريفية في السياسة الجمركية 24

المطلب الثالث: التهريب الجمركي 26

خلاصة الفصل 29

الفصل الثاني: الواردات الجزائرية وعلاقتها بالسياسة الجمركية

تمهيد 30

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الواردات والاستيراد 31

المطلب الأول: مفهوم الاستيراد والواردات 31

المطلب الثاني: الأهمية الاقتصادية للواردات 32

المطلب الثالث: الواردات في الفكر الاقتصادي 33

المبحث الثاني: ممارسة النشاط الاستيردي 35

المطلب الأول: أنواع الاستيراد 35

المطلب الثاني: إجراءات الاستيراد 36

المطلب الثالث: محددات الطلب على الواردات 39
المبحث الثالث: أثر السياسة الجمركية على واردات الجزائرية 42
المطلب الأول: أهم الإجراءات الهادفة لترشيد الواردات وآثارها 42
المطلب الثاني: تحديات تطبيق السياسة الجمركية للواردات 45
المطلب الثالث: السياسة الجمركية وعلاقتها بالواردات 47
خلاصة الفصل 50

الفصل الثالث: دراسة تحليلية لتأثير السياسة الجمركية في الواردات الجزائرية (2017-2021)

تمهيد 51
المبحث الأول: تقديم الجمارك الجزائرية 52
المطلب الأول: نشأة وتطور الجمارك الجزائرية 52
المطلب الثاني: تنظيم الجمارك الجزائرية على المستوى المركزي-الجهوي 54
المطلب الثالث: التعريف بالجمارك ومهامها 58
المبحث الثاني: تحليل الواردات الجزائرية خلال الفترة (2017-2021) 62
المطلب الأول: تطور قيمة الواردات خلال الفترة (2017-2021) 62
المطلب الثاني: التوزيع السلعي للواردات الجزائرية خلال الفترة (2017-2021) 62
المطلب الثالث: التوزيع الجغرافي للواردات الجزائرية خلال (2017-2021) 63
المطلب الرابع: أسباب تنامي الواردات في الجزائر 65
المبحث الثالث: السياسات الجمركية ومكانتها في ترشيد الواردات 67
المطلب الأول: رفع الرسوم الجمركية ودورها في ترشيد الواردات 67
المطلب الثاني: تراخيص الاستيراد ودورها في ترشيد الواردات 70
الطلب الثالث: الامتيازات الجمركية ودورها في ترشيد الواردات 71
خلاصة الفصل 76
خاتمة 86
قائمة المراجع
الملاحق
الملخص

مقدمة

تعد السياسة الجمركية واحدة من أهم أدوات السياسة المالية التي تستخدمها الدولة لتحقيق اهداف السياسة الاقتصادية ككل، أي أن دراسة السياسة الجمركية تتصل بصميم الحياة الاقتصادية الوطنية وكذا الدولية، فهي تؤثر في الفرد كما في الجماعة، وقد يكون هذا عاملا من أهم العوامل التي جمعت هذه السياسة معرضة لعديد الأفكار.

ترتكز السياسة الجمركية أساسا على الإدارة الجمركية، النظم التشريعية والجبائية الجمركية التي تمثل حجز الزاوية لهذه السياسة، وقد ازدادت أهميتها في أعقاب نشأة منظمة التجارة العالمية والمنظمة العالمية للجمارك.

ولا يمكن أن تنفذ السياسة الجمركية إلا عن طريق إدارة الجمارك التي تعّرف بأنها تلك الإدارة التي أوكل إليها مراقبة تطبيق الأنظمة الجمركية بشأن تحصيل الضرائب الجمركية المستحقة لخزينة العمومية واستيفاء الشروط والقيود الاستيرادية المقرر عليها، حماية لمنظم الاقتصادية لكل دولة، وان أي خرق لهذه التشريعات أو الإخلال بما يمثل إخلال بالنظام الاقتصادي الذي تحكم التشريعات الاقتصادية والذي تعد القوانين الجمركية من أبرزها وأهمها، ولضمان فاعلية القوانين الجمركية وسرعتها وانضباط تنفيذ أحكامها أصبح المشرع صفة مأمور الضبط القضائي عمى القائمين بالتنفيذ وفي حدود الاختصاص.

الإشكالية :

وانطلاقاً مما سبق يمكن صياغة إشكالية الموضوع في السؤال الجوهري التالي :

ما مدى مساهمة السياسات الجمركية في ترشيد الواردات في الجزائر؟

ولمعالجة وتحليل هذه الإشكالية يتطلب منا البحث الاجابة على عدد من التساؤلات الفرعية:

1-ما هي أهم مراحل التطورات التي مرت بها إدارة الجمارك الجزائرية قبل وبعد الإصلاحات؟

2- ما هي أدوات السياسة الجمركية؟

3- ما مدى فعالية السياسة الجمركية في ترشيد الواردات في الجزائر ؟

فرضيات الدراسة

بغرض معالجة الإشكالية المطروحة وتحقيق أهدافها، نضع مبدئيا جملة من الفرضيات نلخصها في جلمة النقاط التالية:

-تتوقف فعالية الجهاز الجمركي على مدى القدرة على عصرنة ومواكبته للتطورات الاقتصادية والتجارية الجديدة التي عرفتها الجزائر والعالم.

-أدت السياسة الجمركية المتبعة في الجزائر إلى اختلال نسب التبادل التجاري وهو ما أدى عجز مزمن ودائم في العجز الميزان التجاري.

-تمتد مهام الجمارك فضلا عن تبسيط وتسهيل الإجراءات الجمركية إلى ترشيد الواردات.

أهمية الدراسة

-تكمن أهمية الدراسة في جانبين هما:

مقدمة

-تأتي الأهمية العلمية للدراسة من أنها يمكن أن تكون إضافة لدراسات سابقة في هذا المجال، وتناول الجوانب التي لم يتم تناولها في السياسة الجمركية وتوفير قاعدة لتكوين منطلق يسهل للباحثين الاستفادة منه.

- تعالج هذه أحد مواضيع الساعة في الجزائر حيث أنها ملزمة بانتهاج خطة أو نظام وطني شامل يساعد في تحقيق الاكتفاء الذاتي والتخلي عن استير اد المواد المنتجة محليا، وهذا ما يؤدي إلى خفض فاتورة الاستيراد.

-ابراز دور الذي يمكن أن تقدمة الإدارة الجمركية (السياسة الجمركية) ترشيد الواردات.

أهداف الدراسة

-تهدف الدارسة إلى معرفة أين وصلت الجهود المبذولة من الدولة الجزائرية في مجال ترشيد الواردات في الجزائر.

-تقييم دور السياسة الجمركية المطبقة من طرف الجزائر

-محاولة الوقوف على مدى مرافقة السياسة الجمركية للتحولات الاقتصادية والاجتماعية.

مبررات اختيار موضوع الدراسة

تعود الأسباب التي دفعتنا لاختيار ودراسة هذا الموضوع إلى الاعتبارات التالية:

-التطرق لموضوع يناسب تخصص الباحث وهو التجارة الدولية

-الدور الرئيسي التي تلعبه الإدارة الجمركية في اقتصاديات الدول

-الأهمية الاقتصادية للسياسة الجمركية في ترشيد الواردات في الجزائر.

المنهج المتبع

لمعالجة الإشكالية المطروحة في البحث واختبار الفرضيات ، اتبعنا المنهج الوصفي في الجانب النظري ،وهذا من خلال التطرق إلى الادبيات النظرية المتعلقة بالموضوع، وأما الجانب التطبيقي قد اعتمدنا فيه على المنهج التحليلي الذي يستند على تحليل النتائج والمعلومات المتحصل عليها.

هيكل الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات ، فقد جاءت الدراسة في ثلاثة فصول مع مقدمة و خاتمة ، و هذه الفصول هي:

الفصل الأول وتناولنا فيه الإطار النظري للسياسية الجمركية.

الفصل الثاني وتعرضنا فيه الى الواردات الجزائرية وعلاقتها بالسياسة الجمركية.

الفصل الثالث وتطرقنا فيه الى الجانب التطبيقي من خلال دراسة تحليلية لتأثير السياسة الجمركية في الواردات الجزائرية في الفترة (2017-2021)

الدراسات السابقة

1-هي دراسة للباحث زايد مراد، **"دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق، حالة الجزائر"** أطروحة دكتوراه 2005-2006، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.

مقدمة

لقد حاول الباحث من خلال هذه الدراسة ابراز دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق، واستنتج الطالب أن اندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي يمثل ضرورة أملتها مختلف التطورات والتحولات الاقتصادية في العالم، كما أن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة أصبح مسألة قيمية لرفع التحدي واستغلال الفرص.

2-هي دراسة للباحث بوطالب بارهمي، **"مقاربة اقتصادية للتهريب بالجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة 2011-2012، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقاسم، تلمسان.

لقد حاول الباحث دراسة مقاربة اقتصادية للتهريب بالجزائر حيث سمحت هذه الدراسة بتسليط الضوء على ظاهرة التصدير والاستيراد خارج القنوات الرسمية للدولة، ولاحظ الطالب أن ظاهرة التهريب لا تخضع لاعتبارات اقتصادية بحتة فحسب بل تتعلق بعوامل تحتاج لتوسيع مجالات البحث لتصل إلى علوم الاجتماع والاجرام وغيرها.

صعوبات الدراسة

من أهم الصعوبات التضارب الكبير في الاحصائيات بسبب اختلاف مصادرها مما استدعى منا الدقة والتحري قصد انتقاء افضل البيانات.

الفصل الأول: مفاهيم نظرية للسياسة الجمركية

تمهيد

بعد ظهور كيانات مستقلة للدول وترسيم الحدود بينها، وفي ظل الأنشطة الاقتصادية المختلفة التي تتم فيما بينها، وخاصة عمليات التبادل التجاري للسلع والخدمات، أو ما يعرف بأنشطة الاستيراد والتصدير، توجب على الدول مراقبة مختلف أنواع البضائع عند دخولها أراضيها، وهنا برزت أهمية أنشطة الإدارات الجمركية على الحدود والموانئ والمطارات، بهدف حماية السكن واقتصاد الدولة من أي بضائع تدخل أراضي البلاد، فتهدد صحة الأفراد والإنتاج المحلي وثروة الدولة، وهو ما قضيت المبادلات التجارية مكان هاما في الفكر المرتبط بالتنمية الاقتصادية المحلية، وخاصة على صعيد سياسات التجارة الخارجية بشكل عام، والسياسات الجمركية بشكل خاصة، وما تتضمنه من تشريعات وإجراءات.

وسنتناول هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي للسياسة الجمركية

المبحث الثاني: السياسة الجمركية في الاقتصاد الوطني

المبحث الثالث: عناصر السياسة الجمركية

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي للسياسة الجمركية

تحتل السياسة الجمركية مكانة محورية في قطاع التجارة الخارجية، الذي يضم حركة وتبادل البضائع مع العالم الخارجي لأي دولة حيث تعمل على تحقيق الأهداف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في الدول، كما أنها جزء لا يتجزأ من السياسة الاقتصادية العامة، فهي سياسة من السياسات الرئيسية التي باتباعها تتحقق الأهداف والغايات لدولة ما أو من حيث السبل الموجودة على الساحة الاقتصادية لتصبح ذلك فعالية في التأثير الانتاجيات الداخلية والاقتصادية الخارجية.

المطلب الأول: مفاهيم أولية حول السياسة والجمارك

قبل التعرف على مفهوم السياسة الجمركية، ستناول المفهوم اللغوي والاصطلاحي لكل من السياسة والجمارك، لأنه من خلال الدمج بينهما يمكن الوصول لتحديد مفهوم السياسة الجمركية.

الفرع الأول: تعريف السياسة

أولا: السياسة لغة

إن كلمة "سياسة" هي الترجمة العربية لكلمةPolitics ، المشتقة من الكلمة اليونانية الأصل Polic ومعناها دولة المدينة، ولأن المدن اليونانية القديمة كانت وحدات سياسية قائمة بذاتها أو دول، فقد ارتبطت الكلمة من البداية ارتباطا وثيقا بالدولة، وأصبحت السياسة من المنظور الاكاديمي، هي علم الدولة أو العلم الذي يعتني بكيفية إدارة شؤون الدولة، ومنه فالسياسة هي فن وليس علم، حيث أنها تتعلق بإدارة المدينة في واقعها العملي وليس النظري.[1]

وفي اللغة العربية، جاء في لسان العرب لابن منظور أن السياسة مصدر للفعل ساس يسوس، وساس الأمر سياسة: قام به، وسوسه القوم: جعلوه يسوسهم[2]، ويعرف معجم la petit Larousse السياسة la politique بأنها: "إدارة الدولة وتحديد أشكال نشاطها و... مجموعة الشؤون التي تهم الدولة". أما كتاب lexique de politique فيعرف كلمة politiqueالسياسة بمعناها المطلق "فن حكم المدينة بغية الوصول إلى ما يعتبر الغاية العليا للمجتمع".

ثانيا: السياسة في الاصطلاح

يميز العلماء بين مصطلح السياسة المعرف بالألف واللازم والذي يقابل كلمة (Politics) ومصطلح سياسة المجرد من الآلف واللام، والذي تقابله كلمة (Policy)، المصطلح الأخير يشر إلى ما تصنعه الدولة وتنفذه من خطط وبرامج عمل، كأن نقول سياسة خارجية وسياسة مالية وسياسة اجتماعية وسياسة اقتصادية، لتشكل مجتمعة سياسات، وتشمل الجوانب العملية الهادفة لتحقيق غايات الدولة.[3]

---

[1] -Marie-Luce Demonet, Quelles avatars du mot « politique » (XIVE -XVIIE siècles), magazine francaise de gestion, Volume 3, Numéro 113, Paris, 2005, P 38

[2]-ابن المنظور، لسان العرب، الجزء السادس، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1996، ص 429.

[3]-حسن سيد سليان، المدخل للعلوم السياسية، دار جامعة افريقيا للطباعة، الخرطوم، 2005، ص 09.

الفرع الثاني: تعريف الجمارك

أولا: الجمارك لغة

كلمة الجمرك، فهي كلمة تركية أصلها "كمرك" وجمعها "كمارك"، وتعني الضريبة التي تؤخذ على البضائع، والحقيقة أن لفظ الكمرك جاء دخيل على اللغة العربية من اللغة الإيطالية بلفظ كومريكو، وتطلق على مح الجباية ويراد بها الضريبة نفسها، وقد دخلت إلى الاستعمال إبان الحكم العثماني للعالم العربي، ودخلت بدورها إلى اللغة التركية من اللغة الإيطالية بعامل القرب والتجارة.

وهناك من الآراء من لا يوافق على أن كلمة كمارك من الألفاظ التي نقلت عن التركية، ويرى أنها ربما أخذت محرفة عن الكلمة اللاتينية، أي التجارة في البضائع الدولية تمييزا لها عن التجارة المحلية ، وذهب رأي آخر إلى أن من الدواعي التي ساهمت إلى اختيار كلمة كمارك إنما كانت بسبب الصلة الوثيقة التي تربط الكمارك بالتجارة الخارجية، فما كانت لتوجد لو لم يكن هناك تجارة خارجية.[1]

وذهب رأي آخر إلى أن كلمة جمرك تركية الأصل، يونانية النقل، لاتينية الموضع، أخذها الأتراك من اليونانية الداخلة إليها من اللاتينية، وتعني التجارة وقيمة وثمنه وحق البيع والشراء، وعلى هذا الأساس نجد أن المشرع الجزائري قد استخدم كلمة "جمرك" بينما استخدم المشرع العراقي مثلا كلمة كمرك.[2]

ثانيا: الجمارك اصطلاحا

تعني الجمارك في نظر الكثير من الفقهاء بأنها الضرائب الجمركية التي تضعها الدولة على السلع عند دخولها الحدود الجمركية وقد تطلق على الضريبة وحبايتها، إلا أن الجمارك مفهومها يتسع لأكثر من ذلك، إذ تتضمن القواعد والاتفاقيات التي يتم تنفيذها على أسس وطنية ودولية في آن واحد من خلال مؤسسات انشاتها الدولة، يطلق عليها اسم الإدارات الجمركية، تتبع القطاعين التجاري والمالي للبلد، ويقصد بإدارة الجمارك الإدارة التي عهدت لها الدولة بموجب قوانين ومراسيم مهمة تطبيق الأنظمة والتشريعات الجمركية، بشأن تحصيل الضرائب الجمركية التي تعود إلى الخزينة العامة، وذلك بهدف حماية النظام الاقتصادي للبلد من أي خرق للتشريعات أو الاخلال بها، لأنه بالضرورة يؤدي إلى فقدان توازن هذا النظام الاقتصادي الذي تسعى الدولة لحمايته.[3]

المطلب الثاني: مفهوم السياسة الجمركية

يمكن تعريف السياسة الجمركية بأنها مجموعة من الإجراءات التي تتعلق بحركة السلع إلى داخل أو خارج أراضي الدولة (الإقليم الجمركي) وهذا من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

---

[1]-عماد كاظم كامل، دور دواوين العائلات واثرها في الحياة الثقافية والاجتماعية في مدينة نابلس، ورقة مقدمة لمؤتمر تجليات حركة التاريخ في مدينة نابلس، جامعة النجاح الوطني، 2012، ص 493.

[2]-رعد محمد عبد اللطيف، جريمة التهريب الجمركي الناشئة عن مخالفة احكام المنع والتقييد، دراسة مقارنة بين التشريعين الأردني والعراقي، مذكرة ماجستير في القانون العام، جامعة الشرق أوسط، 2015، ص 18-19.

[3]-مراد زايد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة يوسف بن خدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2005-2006، ص 230.

كما تعتبر السياسات الجمركية نظام شامل يضمن العديد من الأدوات التي تصممها السلطات الحكومية وتنفذها عن قصد، وهي تتكون من مختلف الإجراءات والأساليب والنظم...الخ، كأدوات تستخدمها السلطات الحكومية لتحقيق آثار مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة في كافة متغيرات النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي وتحقيق لأهداف الدولة والمجتمع.[1]

ترتكز السياسة الجمركية على رؤية اقتصادية مسبقة ومؤسسة على فلسفة ومبادئ معينة تحددها تصورات وأطر أيديولوجية محددة، فقد عرفت السياسة الجمركية تحولا جذريا في التاريخ من كونها أداة تنفيذية لأهداف حماية (حماية الاقتصاد الوطني) إلى وسيلة وأداة لتحقيق غايات نظرية التبادل الحراكي وتستمد مبادئها من الاقتصاد الليبيرالي، معتمد في تحقيق هذه الغايات والأهداف على آليات إجرائية وأطر تنظيمية وتشريعية وبتوجيه واشراف مؤسسات دولية وإقليمية إضافة على الاتفاقيات الدولية، ومن أبرز هذه المؤسسات والاتفاقيات التي تؤطر السياسة الجمركية هناك:[2]

-المنظمة العالمية للجمارك

-المنظمة العالمية للتجارة

-الاتفاقية الدولية حول النظام الخاص بتعيين وترميز البضائع(SH)

-اتفاقية كيوتو الأولى والثانية فهي تتضمن نصوص قانونية تنطلق بمجال النشاط والأنظمة الجمركية.

-منظمة الاندماج الإقليمي

-الجمعية الأوروبية للتبادل الحر

-جمعية أمم آسيا الجنوبية الشرقية

-اتحاد التبادل الحر لشمال أمريكا

-الاتحاد الجمركي لدول افريقيا الغربية

-الاتحاد الاقتصادي لأفريقيا الشرقية

-الاتحاد الاقتصادي لأفريقيا الوسطى

إن هذه المعطيات الجديدة والواقع الاقتصادي والقانوني الجديد وكيفية التعامل معها والاستجابة لها سياسيا واقتصاديا وقانونيا يتوقف على نمط التكيف الذي تتبعه الدولة منها:[3]

-**التكيف المقاوم**: حيث تبني الدولة لمطالب البيئة الخارجية

-**التكيف الادعائي**: بأن تستجيب الدولة لمطالب البيئة الخارجية

-**التكيف الحر المتوازن**: حيث تتمتع الدول بإمكانيات تساعدها على موازنة سلوكها بين المطالب الداخلية والخارجية، وهو النمط السائد في أغلب الدول الصناعية المتطورة.

---

[1]-عبد العزيز عبد الرحيم سليمان، أسس التبادل التجاري، مؤسسة أروى للطباعة والتجارة العامة، 2008، ص 178.

[2]-ثابت أيمن، بن قاسي أيمن، فعالية الأنظمة الجمركية الاقتصادية في ترقية التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، دراسة حالة الجزائر 2000-2020، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص تجارة دولية وامداد، جامعة محمد البشير الابراهيمي، بروج بوعريريج، الجزائر، ص 25.

[3]-وليد عبد لحي، تحول المسلمات في نظرية العلاقات الدولية، مؤسسة الشروق للاعلام والنشر، ص 67.

-**التكيف الوقائي**: حيث تقوم الدولة بانتهاج سياسات مسبقة نتيجة توقعها لتغيرات قادمة في البيئة الدولية أو المحلية وهو ما يدخل في نطاق الدراسات المستقبلية.

ويقصد بالسياسة الجمركية مجموعة الإجراءات المتمثلة بالقوانين والأنظمة التي تفرضها الدولة على البضائع التي تجتاز حدودها دخولا او خروجا والإجراءات التي تعرض على البضائع التي تجتاز حدود الدولة، وأيضا التي تفرض على السلع المنتجة منها من أجل تحقيق أهداف معينة.[1]

وتتناول السياسة الجمركية بصورة رئيسية قطاع التجارة الخارجية الذي يضم حركة البضائع استيرادا وتصديرا، وتسعى الحكومات عادة من خلال السياسة الجمركية إلى التأثير في حركة تبادل السلع، فتشجعا لصادرات عبر اعفائها من كافة الرسوم والضرائب الجمركية، بهدف مساعدتها على إيجاد أسواق خارجية، مما ينعكس إيجابا على الميزان التجاري، وميزان المدفوعات وعلى زيادة موارد الدولة من القطاع الأجنبي كما أنها تعمل من خلال السياسة الجمركية على حماية الإنتاج الوطني والصناعة الناشئة، عبر اعفاء أو تخفيض الرسوم الجمركية على المواد الأولية الداخلية في الصناعة المحلية، والآلات والتجهيزات الإنتاجية المستخدمة في عملية التصنيع عبر أسس وقواعد معينة، كما ويتم رفع الرسوم الجمركية على السلع المستوردة والمماثلة للإنتاج المحلي لتتمكن السلع المحلية من منافسة هذه السلع.[2]

ويمكننا في الأخير ومن خلال التعاريف السابقة أن نعطي تعريفا شاملا لمفهوم السياسة الجمركية والذي يتضمن فيه كل ما تطرقت إليه التعريفات السابقة الذكر حيث أن "السياسة الجمركية هي احدى اهم أدوات السياسة المالية التي تعمل على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية بالبلاد، من خلالها تسعى الحكومات إلى التأثير في حركة تبادل السلع حيث ترتكز على رؤية اقتصادية مسبقة ومؤسسة على فلسفة ومبادئ معينة تحددها تصورات وأطر أيديولوجية محدد".

المطلب الثالث: خصائص السياسة الجمركية

من خلال تحليل التعاريف المختلفة للسياسة الجمركية، يتبين لنا أنها تتميز بجملة من الخصائص المتنوعة، وهذا لتداخلها مع الجوانب المالية، النقدية، التجارة للدولة، إضافة للعلاقات الاقتصادية الداخلية والخارجية، كما أنها ذات تشريعي وعملي، وانطلاقا مما سبق يمكن استنتاج الخصائص التالية للسياسة الجمركية:[3]

-تعتبر السياسة الجمركية كجزء من السياسة المالية باعتبارها تساهم في إيرادات العامة للدولة من خلال الضرائب والرسوم والاتاوات التي تفرض على الصادرات والواردات، والتي تقوم الإدارة الجمركية بتحصيلها على حركة السلع الداخلة والخارجة والعابرة للإقليم الجمركي للدولة ثم تقوم بضخها في الخزينة العمومية.

---

[1]-شتاتحة عمر، تأثير السياسة التجارية على توازن ميزان المدفوعات في الدول النامية، دراسة حالة الجزائر للفترة 1990-2012، مذكرة مقدمة للاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير، جامعة قصادي مرباح، ورقلة، كلية الاقتصاد، الجزائر، ص 16.

[2]-غزل الحوري، أثر السياسة الجمركية على الاقتصاد السوري في ظل تحرير التجارة الخارجية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، سوريا، 2014-2015، ص 142.

[3]-غزل الحوري، مرجع سابق، ص 143.

-تعتبر السياسة الجمركية جزء لا يتجزأ من السياسة الاقتصادية العامة للدولة، وتعد المظلة التي تتأسس تحتها السياسات المتخصصة في دعم وحماية الإنتاج الوطني وتسيير عمليات التبادل التجاري، بهدف رفع مستوى رفاه الشعب وتحسين معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق الأهداف المرجوة في الدولة المعنية

تناول السياسة الجمركية بصورة رئيسية قطاع التجارة الخارجية الذي يضم حركة البضائع استيرادا وتصديرا، حيث تسعى الدول من خلالها إلى التأثير في حركة تبادل السلع، فتشجع الصادرات عبر إعفائها من كافة الرسوم والحقوق الجمركية، بهدف مساعدتها على إيجاد أسواق خارجية، مما ينعكس إيجابا على الميزان التجاري، وميزان المدفوعات، وعلى زيادة موارد الدولة من النقد الأجنبي

تسعى الدول من خلال السياسة الجمركية على حماية الإنتاج الوطني والصناعة الناشئة، عبر إعفاء أو تخفيض الرسوم الجمركية على المواد الأولية الداخلة في الصناعة المحلية، والآلات والتجهيزات الإنتاجية المستخدمة في عملية التصنيع عبر أسس وقواعد معينة، كما ويتم رفع الرسوم الجمركية على السلع المستوردة والمماثلة للإنتاج المحمي، لتتمكن السلع المحمية من منافسة هذه السلع.

تتأثر السياسة الجمركية بنظام التجارة الخارجية للدولة، وما ترتبط به من معاهدات واتفاقيات دولية، تتضمن تسهيلات جمركية، أو تخفيضات أو إعفاءات مقدمة ومتحصلة مع الأطراف المتعاقدة في هذه الاتفاقيات.

✓ترتكز السياسة الجمركية أساساً على الإدارة الجمركية والنظم والتشريعات الجمركية، والتعرفة الجمركية التي تعد من أهم مكونات السياسة الجمركية

المبحث الثاني: السياسة الجمركية في الاقتصاد الوطني

تختلف أشكال السياسة الجمركية مكانتها في النشاط الاقتصادي من دولة لأخرى، حيث تتأثر بالسياسة الاقتصادية المتبعة والموقع الجغرافي ونوع النظام السياسي وتوجهاته، وهو ما يجعل من المهم حصر أنواع السياسات الجمركية والركائز التي تستند عليها في إعدادها وتنفيذه، وذلك تبعا لأهميتها والأهداف والمهام الموكلة إليها، لأن هذا سيساعد في فهم الأدوات التي تستخدمها في إدارة وضبط حركة البضائع والأموال والأفراد من والى الدولة

المطلب الأول: أنواع السياسة الجمركية

تتبع السياسة الجمركية السياسة التجارية للدولة من خلال توجهها نحو التقييد أو التحرير التجاري، وعليه يمكن تصنيف السياسة الجمركية لنوعين هما:[1]

أولا: السياسة الجمركية الحمائية

تلعب السياسة الجمركية دور محوريا في خدمة الاقتصاد الوطني، من خلال التحكم في المبادلات التجارية مع العالم الخارجي، وبالتالي فهي خط الدفاع الأول في حماية المنتج والمستهلك المحليين

1-تعريف السياسة الجمركية الحمائية

تتمثل السياسة الجمركية الحمائية في حماية البلد لمنتجيه المحليين من المنافسة الاجنبية، فتنفذ عن طريق تبني الدولة مجموعة من القوانين والتشريعات، واتخاذ الاجراءات المنفذة لها بقصد حماية سلعها وسوقها المحلية من المنافسة الأجنبية، وبالتالي فهي سياسة تجارية تهدف إلى حماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية، وتستند إلى مجموعة من الأدوات التي تحد من الاستيراد، وتُعيق ولوج السلع الأجنبية إلى الأسواق الداخلية[2]

2-مبررات السياسة الجمركية الحمائية

ومن أبرز المبررات والدوافع التي تستند إليها أي دولة في اختيار السياسة الحمائية في مجال التجاري، وبالتالي النشاط الجمركي هي:[3]

- حماية الصناعة الوطنية باقتراح الحماية لصناعات الناشئة على أساس أنها لن تستطيع المنافسة الصناعات الأجنبية، التي تنتج سلعا مماثلة بسبب ظروف نشأتها ونموها في المرحلة الأولى، ويكون ذلك عن طريق حمايتها جمركيا خاصة لصناعات التي تتوفر لقيامها عوامل النجاح.
- توفير العدالة في توزيع الدخل القومي، من خلال فرض رسوم مرتفعة على السلع الترفيهية غير الضرورية، ورسوم منخفضة على السلع الضرورية.
- تنويع الإنتاج الصناعي وعلاج العجز في ميزان المدفوعات، من خلال فرض رسوم منخفضة على واردات وسائل الإنتاج والمواد الأولية التي تساهم في نمو الإنتاج الصناعي، وبالتالي الحد من الواردات، وهو

[1]-مراد زايد، المرجع السابق، ص 230.

[2]-كامل البكري، الاقتصاد الدولي التجارة والتمويل، دار الجامعية لنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 85.

[3]-عادل أحمد حشيش ومجدي محمود شهاب، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005، ص 202.

ما يعرف بسياسة إحلال الواردات، التي تسهم في تقليص خروج النقد الأجنبي، ومنه تخفيف العجز والاختلال في ميزان المدفوعات.

- معالجة البطالة من خلال توفير الحماية للصناعات المحلية ضد المنافسة الأجنبية التي تهدد بالإفلاس، و بالتالي تسريح العمال تساهم في تحقيق الاستقلالية للاقتصاد الوطني فمثلا في حالة حدوث أزمات فأن الدولة لا تجد نفسها متأثرة بالاقتصاد العالمي.
- تحقيق الأمن الوطني والاستقرار الاقتصادي من خلال تحقيق الأهداف السابقة، حيث أن زيادة الإنتاج وحماية العمالة هو أفضل وسيلة للأمن والرفاه الاقتصادي

ثانيا: السياسة الجمركية التحررية

إن دور الجمارك يبقى محوريا وأساسيا حتى مع توجه الدولة لتحرير التجارة الخارجية، من خلال أدوات مراقبة ومكافحة الممارسات غير المشروعة في مجال حركة البضائع والأموال والأشخاص

1-تعريف السياسة الجمركية التحررية

وهي سياسة تجارية ترتكز على نظريات ادم سميث وأتباعه الاقتصاديين الكلاسيكيين أمثال ريكاردو ،جون استيوارت ميل ، برفعهم شعار "دعه يعمل"، تهدف الى تخفيض او ألغاء الكلي للتعريفة الجمركية، وتعرف هذه السياسة بأنها السياسة التي تتبعها الدولة عندما لا تتدخل في التجارة بين الدول، من خلال تعريفات الجمركية والحصص والوسائل الأخرى [1]

2-مبررات السياسة الجمركية التحررية ومن أبرز المبررات التي تدفع أي دولة على اختيار السياسة التجارية (وبالتالي الجمركية) التحررية هي:

- تطبيق اجراءات التجارية المقيدة لانتقال السلع مثل الرسوم الجمركية وغير الجمركية، سيؤدي الى نقص

الرفاهية الاقتصادية للدولة، والعكس صحيح في حالة التحرير.

- تؤدي هذه السياسة الى تعظيم الصادرات في اطار اتباع استراتيجية الاشباع من أجل التصدير، كما يمكن ان تكون ايضا وسيلة لزيادة الإنتاج و تحسين النوعية.
- إضافة الى مساهمتها في تحقيق النمو الاقتصادي، فهي تعمل ايضا على تحقيق السلام والأمن في العالم، من خلال احلال المنافسة التجارية بدل من صرعات العسكرية.
- كما يمكن ان تكون هذه السياسة عاملا مشجعا لظهور مشاريع كبرى، التي تتميز بانخفاض تكاليف الانتاج، ما يساهم في انخفاض الاسعار و أمكانية دخول السلع تلك للأسواق الخارجية .[2]
- من خلال هذه السياسة تصبح السلعة ارخص للمستهلكين، مما يزيد القدرة الشرائية.

[1]-محمد صفوت قابل، تحرير التجارة الخارجية بين تأييد ومعارض، دار الحكمة للنشر، القاهرة، مصر، 2002، ص 22.

[2]-محمود حسين الوادي، الاقتصاد الكلي، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، طبعة الأولى، عمان، 2009، ص 288.

●خفض معدلات البطالة كما يمكن أن تكون بمثابة لزيادة التفاهم وتبادل الثقافي والعلمي والخبرات بين الدول، كما تشجع على التقدم التكنولوجي حرية الأثمان في ظل ظروف منافسة التامة تضمن اتجاه كل الدول الى التخصيص في انتاج السلع والخدمات، التي تتميز في انتاجها بالميزة النسبية عن باقي الدول الأخرى، وتستورد السلع والخدمات الأخرى بأثمان أقل، مما لو قامت بإنتاجها، وبالتالي فأن هذه السياسة يمكن ان تؤدي الى التخصص تقسيم العمل بين دول العالم، وبما يضمن مصالح جميع الأطراف المتبادلة

المطلب الثاني: ركائز السياسة الجمركية

تستند السياسة الجمركية في الاعداد والتطبيق على ثلاث ركائز وهي: الإدارة الجمركية، القانون الجمركي والرقابة الجمركية

الفرع الأول: الإدارة الجمركية

تعتبر إدارة الجمارك أحد الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في حماية الاقتصاد الوطني، خصوصا في الدول الذي تجسده في مسألة الحماية.

1-تعريف الإدارة الجمركية

تعرف الإدارة الجمركية بأنها الإدارة التي أوكل إليها مراقبة تطبيق الأنظمة الجمركية بشأن تحصيل الضرائب الجمركية المستحقة للخزينة العمومية، واستيفاء الشروط والقيود الاستيرادية المقررة لها حماية للنظم الاقتصادية لكل دولة، وأن أي خرق لهذه التشريعات أو الاخلال بها يمثل اخلالا بالنظام الاقتصادي الذي تحميه التشريعات الاقتصادية، والذي تعد القوانين الجمركية من أبرزها وأهمها، ولضمان فاعلية القوانين الجمركية وسرعتها وانضباط تنفيذ احكامها، أضاف المشروع صفة مأمور الضبط القضائي على القائمين بالتنفيذ وفي حدود الاختصاص.[1]

كما عرفت الإدارة الجمركية بأنها تلك "الإدارة المكلفة بمراقبة اجتياز الأشياء ورؤوس الأموال للحدوج الوطنية"، ولقد اصبح عمل الجمارك لا يقتصر فقط على حراسة الحدود وتدوين كل المبادلات من ناحية الكم، بل يتعدى ذلك إلى تقويم كل عناصر المبادلة من مردودية اقتصادية وادماجها في السياسة التجارية والمالية للبلاد والمديرية العامة للجمارك هي تابعة للوزارة المكلفة بالمالية للبلاد.[2]

وبالتالي يمكن القول بأن المقصود الحديث للإدارة الجمركية هي: "تلك الإدارة الساهرة على مراقبة التصدير والاستيراد وتطبيق التشريع الخاص بالتجارة الخارجية وفق خطة استراتيجية منهجية شاملة في التسيير، والتي تثمن مواردها المادية والبرية".

2-العلاقات الخارجية للإدارة الجمركية

إن الدور المهم الذي تؤديه إدارة الجمارك من الناحية الاقتصادية والمالية والمتمثلة في تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية ومراقبة حركة رؤوس الأموال والتجارة الخارجية، وكذا مراقبة الجودة وبذلك حماية

[1]-مراد زايد، المرجع السابق، ص 230.

[2] -m- shimidition et durorq-j, l'organisation et règlement ration de commerce extérieur, 3 édition, France, 1995.

المستهلك، يجعل إدارة الجمارك أمام مسؤولية كبيرة ومهام واسعة، يؤدي بها إلى الاستعانة بإدارات أخرى، مثل وزارة الصحة للمراقبة الصحية ووزارة التجارة لمراقبة حركة السلع، وهو ما يمثله الجدول التالي:

الجدول رقم (I-1): يوضح علاقات الجمارك مع الهيئات الأخرى للدولة

الهيئات	العلاقات مع الإدارة الجمركية
وزارة المالية	إيصال النصوص القانونية المتعلقة بمختلف مصالح التوجيهات والقواعد المالية ارسال التقارير والمراسلات وتبادل المعلومات الإدارية
وزارة الشؤون الخارجية	ابلاغ ونشر المعلومات الجمركية المطبقة في صالح الجزائريين القاطنين بالخارج بواسطة مكاتب اتحادية للجزائريين بالخارج.
وزارة التخطيط وتهيئة المحيط	تبادل الوثائق الخاصة بإحصائيات التجارة الخارجية
وزارة العدل	متابعة المنازعات وتسويتها
وزارة الداخلية	التعاون عند الحدود وتبادل المعلومات
وزارة الدفاع الوطني	التدخل المشترك عند قمع الغش والتهريب
المتعاملين الاقتصاديين	توجيهات تخص إيداع وتسوية ملفات الجمركية
وزارة النقل	تعاون وتبادل المعلومات المختلفة الخاصة بالنظام الجمركي المستعمل
البنوك	مراجعة الملفات والتأشيرات
هيئات دولية وسفارات	معلومات ذا طابع احصائي طلب اخضاع ملفات رخص الاستيراد والتصدير
وزارة التجارة	تقدمي معلومات إحصائية فيما يخص علمية التصدير والاستيراد
وزارة الصحة والمستشفيات	المراقبة الصحية للسلع المستوردة والمستهلكة

المصدر: بوروس عبد العلي، الجمارك في تحرير التجارة الخارجية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1997، ص .13

3-تحديات الإدارة الجمركية

يمكن تحديدها في عدة نقاط أساسية على سبيل الذكر وليس على سبيل الحصر، وهي:

-الجمارك الجزائرية تحدي مهم وأساسي وهو حماية الاقتصاد الوطني من جهة ومن جهة أخرى التكيف ومواكبة التغيرات التي عرفتها الساحة الدولية، والتي نتج عنها نظام اقتصادي يتميز بالتطور المطرود للنظام الرأسمالي نحو العولمة لتكون ملامح الهندسة الجديدة لاقتصاد القرن الواحد والعشرون. فتطور الثورة العلمية والتكنولوجية وثورة المعلومات والاتصالات الهائلة ووسائل النقل، أدى إلى تشابك العلاقات والتفاعلات الدولية، حيث ظهرت الحاجة إلى التوسع في الأسواق وتحريرها في إطار سوق عالمية واحدة، وكذلك تكريس مبدأ المنافسة الحرة بين الدول مما أدى بإدارة الجمارك إلى القيام بإدارة الجمارك

إلى القيام بوظيفة التأهيل الاقتصادي من أجل تنظيم المكاسب الإيجابية وتقليص الآثار المتوقعة على الاقتصاد الوطني.

-مكافحة الجرائم الاقتصادية، كجريمة تبيض الأموال، الفساد والتي تفشت بصورة كبيرة في الوقت الراهن، وتعد من بين المشاكل التي تصيب اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، كما أنها ظواهر خطيرة جدا تعصف باقتصاديات الدول.

-تعمل إدارة الجمارك الجزائرية على توفير مناخ ملائم للأعمال، خاصة في مجال الاستثمار المنتج من خلال تكييف المنظومة القانونية في المجال الجمركي، خاصة التسهيلات الجمركية ورفع القيود والعقبات التي تعيق الشركات في هذا المجال.

-التصدي للتهديدات التي تمس بالسيادة الوطنية الناتجة عن فتح المجال للمبادلات التجارية المتساوية بين الدول على المستوى العالمي في اطار المنافسة الحرة، والتي تنادي بها القوى الاقتصادية العظمة الحالية.

الفرع الثاني: التشريع الجمركي

يعرف التشريع الجمركي بأنه تلك النصوص التشريعية والتنظيمية التي تنظم إدارة الجمارك والعمل بها.[1]

-**التشريع**: هو مجموعة النصوص التي تصدرها السلطة التشريعية، كالقوانين العضوية والأوامر والقوانين العادية.

-**التنظيم**: وهو مجموعة من النصوص الصادرة عن السلطة التنفيذية، كالمرسوم الرئاسي والمرسوم التنفيذي والقرار الوزاري أو ا لقرار الوزاري المشترك...الخ.

وعليه يمكننا تعريف التشريع الجمركي على أنه: "مجموعة من القوانين والتنظيمات التي تقوم إدارة الجمارك بتطبيقها وذلك بهدف حماية الاقتصاد الجمركي".

الفرع الثالث: الرقابة الجمركية

1-تعريف الرقابة الجمركية

لقد عرفت الرقابة الجمركية بعد تاريخي لا يمكن تجاهله فهي ظاهرة قديمة ارتبطت نشأتها بظهور المجتمعات المنظمة، وبالتالي فهي ظاهرة تشمل جميع الدول عن طريق تشريعاتها وذلك في مختلف العصور ومختلف المجتمعات [2]، فالرقابة الجمركية كانت ولا زالت وسيلة في يد الدول والحكومات، تستعملها في عمليات جمركة البضائع عن طريق جهاز الجمارك وقد عرف المصريون القدماء الرقابة الجمركية لمنع بعض البضائع من دخول أراضيهم كالنبيذ والمنسوجات، وروما أيضا منعت دخول العبيد إلى أراضيها عن طريق الرقابة الجمركية حتى تؤدي الحقوق والرسوم الجمركية.

---

[1]-كرفوح مريم، إدارة الجمارك ودورها في مكافحة الجريمة الجمركية، مذكرة لنيل شهادة الماستر الاكاديمي، تخصص إدارة الاعمال، جامعة ادرار، الجزائر، 2016-2017، ص 22.

[2]-بوسنة خير الدين، الجمارك بين الوظيفتين الجبائية والاقتصادية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، تخصص قانون خاص، 2014-2015، ص 20.

إن عملية الجمركة بإجراءاتها تمثل الميدان الرئيسي لعملية الرقابة لكن من المهم أن نلفت الانتباه إلى أن جهاز الجمارك ليس المؤسسة التي تهيمن بمفردها على مجريات العميلة ككل ، فواقع العمل في الميدان يكشف عن العديد من الجهات الحكومية التي تتدخل في عملية الجمركة والتخليص الجمركي كمصالح الصحة النباتية، مصالح الجودة وقمع الغش، مصالح البيطرة، مصالح الصحة، ومصالح الأمن إلى غير ذلك، هذا الكم الهائل من المصالح التي تتدخل في عملية الرقابة والمتمثلة أصلا في عملية الجمركة بكل مراحلها تزداد تعقيدا في الدول النامية مما جنى على إجراءات الجمركة بالتعطيل والتأخير، حيث لا يمكن المضي في عملية الجمركة إلا بعد الحصول على الموافقة من هذه الجهات الرقابية الأخرى..

وقد عرفها المشرع الجزائري على أنها: "عبارة عن وسيلة هامة في يد مصالح الجمارك تضمن من خلالها احترام التدابير والاحكام المنصوص عليها قانونا والتي تكلف إدارة الجمارك بالسهر على تطبيقها".[1]

2-أنواع الرقابة الجمركية

ضمن ما تحمله المادة 41 من قانون الجمارك، يمنح المشرع الجزائري لأعوان الجمارك جملة من الامتيازات تسمح لهم بتطبيق الرقابة الجمركية على البضائع، وسائل النقل والأشخاص نجدها تتمثل في:

-الرقابة القبلية (السابقة)

-الرقابة البعدية (اللاحقة)

أ-الرقابة السابقة: طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 18-188 تعرف الرقابة السابقة على أنها الفعل الذي تقوم من خلاله مصالح الجمارك بالفحص الوثائقي للتصريحات لدى الجمارك قصد التأكد من احترام التشريع والتنظيم اللذين تكلف إدارة الجمارك بتطبيقها وتتم هذه الرقابة في مكاتب إدارة الجمارك [2]، وتمارس الرقابة السابقة على أساس تحليل المخاطر الذي يسمح بانتقاء التصريحات لدى الجمارك التي تشكل خطر الغش واستغلال الاستعلامات أو المعلومات أو اشعارات او الإنذارات أو بيانات الاستعلامات، وتتم أيضا الرقابة السابقة تبعا لنظام آلي عشوائي على التصريحات لدى الجمارك التي لا تشكل خطر غش جلي.

تتمثل الرقابة السابقة في فحص الوثائق والفحص المادي للبضائع

أ-1-فحص الوثائق: نصت المادة 75 من قانون الجمارك على ضرورة وجود تصريح مفصل لكل عمليات الاستيراد والتصدير، وهذا الأخير يتضمن بيانات أساسية للنظام الجمركي للبضائع وعناصر تطبيق الضرائب والرسوم الجمركية، ويرفق هذا التصريح المفصل بوثائق أساسية، تشكل في الأخير الملف التجاري (ملف الجمركة) وهي الفاتورة، شهادة التأمين، بيان الشحن، شهادة المنشأ وعند إيداع الملف

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 98-10 المؤرخ في 22 أوت 1998، المعدل والمتمم، القانون 79-07 المؤرخ في 21 جويلية 1979، المتضمن قانون الجمارك الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادرة بتاريخ 22 جمادى الأولى 1438 هـ، الموافق لـ 19 فبراير 2017، المادة 05، ص 05.

[2]-المادة رقم 06 من المرسوم التنفيذي رقم 18-188 المؤرخ في 15 يوليو سنة 2018، الذي يحدد كيفيات ممارسة الرقابة المؤجلة والرقابة اللاحقة من طرف إدارة الجمارك.

لدى مكتب الجمارك فان أول عملية فحص تكون كمراقبة القبولية وهي مراقبة تخص البيانات الضرورية الواجب توفرها في التصريح وكذا وجوب توفر كل وثائق الضرورية قبل تسجيل التصريح.[1]

أ-2-الفحص المادي للبضائع: طبقا للمادة 92 من قانون الجمارك، يقوم أعوان الجمارك بالفحص المادي والفعلي للبضائع المصرح بها أو جزء منها، إذ تبين أن ذلك مفيدا لهم وهذا للتأكد من مطابقة المعلومات الواردة في التصريح مع البضائع من حيث الكمية، النوع، الوضع التعريفي...الخ، كما يمكن لأعوان الجمارك بمقتضى المادة 96 من قانون الجمارك أخذ عينات من البضائع لفحصها أو اجراء تحاليل مخبرية لها وهذا من أجل التأكد من النوع التعريفي والبحث عن المواد المخدرة الخطرة، والتأكد من مطابقة البضائع للمعلومات الواردة في التصريح.[2]

ب-الرقابة اللاحقة: تعرف بأنها الفعل الذي تقوم من خلاله مصالح الجمارك بفحص يشمل الدفاتر والسجلات والأنظمة المحاسبية والمعطيات التجارية التي يحوزها الأشخاص أو المؤسسات المعنية بصفة مباشرة أو غير مباشرة بجمركة البضائع قصد التأكد من دقة وصحة التصريحات لدى الجمارك.[3]

تتخذ الرقابة اللاحقة شكلين:

ب-1-الشكل الأول: يتمثل في إعادة فحص وشكل ومحتوى التصريحات المفصلة الخاضعة للبضائع التي يتحصل أصحابها على مستندات رفع البضائع، مراقبة الشكل تكون بالتأكد من وجود كل الوثائق الملحقة الضرورية، أما مراقبة المحتوى تكون بمراقبة بيانات التصريح المفصل مع البيانات الواردة في الوثائق الملحقة، خاصة ما يتعلق منها بالقيمة، المنشأ والنوع التعريفي.

ب-2-الشكل الثاني: يكون في اطار منح تسهيلات للتجارة الخارجية وكذا الإجراءات المتعلقة بجمركة البضائع، وفي هذه الحالة الرقابة تكون في محلات ومواطن المتعاملين الاقتصاديين، حيث يتم مراقبة التصريحات والملفات وكذا كل المعطيات التي تهم إدارة الجمارك، إن هذه الرقابة تسمح لها بكشف أي عملية غش وهذا الشكل من الرقابة يمكن إدارة الجمارك من:[4]

-مواجهة كل عمليات الغش بشكل أوسع وهذا لتوفر معلومات عن المستودع بشكل واسع

-ضمان أحسن تطبيق للقوانين والتنظيمات

-تسهيل حركة البضائع مع حماية حقوق الخزينة

-تسليط الرقابة على مجالات مختلفة.

وتهدف هذه الرقابة إلى:[5]

-التأكد من قانونية نشاطات الأشخاص والمؤسسات طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

---

[1]-الجريدة الرسمية المؤرخة في 24 يوليو 1979، تتضمن قانون الجمارك، العدد 30، ص 689.

[2]-الجريدة الرسمية رقم 43 المؤرخة في 19 فبراير 2017، تتضمن قانون الجمارك، ص 31.

[3]-الجريدة الرسمية رقم 43 المؤرخة في 18 يوليو سنة 2018، تحدد كيفيات ممارسة الرقابة المؤجلة والرقابة اللاحقة من طرف إدارة الجمارك ، ص 06

[4]-المادة رقم 08 من المرسوم التنفيذي رقم 18-188 المؤرخ في 15 يوليو سنة 2018، مرجع سابق.

[5]-المادرة رقم 09 من المرسوم التنفيذي رقم 18-188 المؤرخ في 15 يوليو سنة 2018، مرجع سابق.

-البحث ومعاينة كل مخالفة للتشريع والتنظيم الجمركيين وللصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج
-البحث ومعاينة كل جريمة أخرى مرتبطة بعمليات الجمركة والتجارة الخارجية

المطلب الثالث: أهمية السياسة الجمركية وأهدافها

تحتل السياسة الجمركية مكانة محورية في السياسات الاقتصادية لأي دولة، ويعود ذلك للأهداف اليت تسعى لتحقيقها من خلال الأدوات التي تتضمنها.

الفرع الأول: أهمية السياسة الجمركية

تعتبر السياسة الجمركية أحد أهم فروع السياسات الاقتصادية التي تسمح للدولة بالمشاركة في العلاقات الاقتصادية الدولية، وهذا بفعل احتواء أدواتها على مزيج من أدوات السياسة المالية ، المتمثلة

في الضرائب والرسوم الجمركية كجزء من السياسة الضريبية للدولة، وأدوات السياسة المالية الاتفاقية، المتمثلة في منح دعم الصادرات، توفير المعدات وتدريب أعوان الجمارك بما يسمح لإدارة الجمارك بمواكبة التطورات العالمية في العمل الجمركي، وذلك كجزء من السياسة الاتفاقية للدولة، وأدوات السياسة المالية الدولية المتمثلة التأثير والرقابة على سعر الصرف، النظم الجمركية بأنواعها، الرقابة على أسعار السلع المستوردة والمصدرة، الحروب التجارية، الاتفاقيات التجارية الدولية، القروض العامة الخارجية، سياسات الإعانات، وتتنوع أهداف السياسة الجمركية ما بين أهداف مالية، اقتصادية، اجتماعية، سياسية واستراتيجية.[1]

وتتناول السياسة الجمركية بصورة رئيسية قطاع التجارة الخارجية الذي يضم حركة البضائع استيرادا وتصديرا، وتسعى الحكومات من خلال السياسة الجمركية إلى التأثير في حركة تبادل السلع، فتشجع الصادرات عبر إعفائها من كافة الرسوم والضرائب الجمركية، بهدف مساعدتها على إيجاد أسواق خارجية، مما ينعكس ايجابيا الميزان التجاري وميزان المدفوعات، وعلى زيادة موارد الدولة من النقد الأجنبي، كما أنها تعمل من خلال السياسة الجمركية على حماية الإنتاج الوطني والصناعة الناشئة، عبر إعفاء أو تخفيض الرسوم الجمركية على المواد الأولية الداخلة في الصناعة المحلية، والآلات والتجهيزات الإنتاجية المستخدمة في عملية التصنيع عبر أسس وقواعد معينة، كما يتم رفع الرسوم الجمركية على السلع المستوردة والمماثلة للإنتاج المحلي لتتمكن السلع المحلية من منافسة هذه السلع.[2]

الفرع الثاني: أهداف السياسة الجمركية

توضع السياسة الجمركية لأي دولة من أجل تحقيق أهداف ومن أهمها نذكر ما يلي:[3]

[1]-أيمان حسن محمود سوسة، مدى فعالية السياسات المصرية في تحقيق أهداف المجتمع، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، العدد الأول، المجلد الخامس والخمسون، جامعة الإسكندرية، يناير 2018، ص 02.

[2]-غزل الحوري، المرجع السابق، ص 142.

[3]-مراد زايد، المرجع السابق، ص 259.

أولا: الأهداف السياسية

يتجلى الهدف السياسي في رغبة الدول في دعم العلاقة السياسية مع بلدن معينة كمنحها تفضيلات جمركية وغيرها من تسهيلات التجارة الخارجية، أو في حالة الخلافات السياسية تستخدم العقوبات كسلاح لمنع الاستيراد والتصدير مع دول معينة، كما أنه هدف يتجلى في الحفاظ على السيادة الوطنية وتحقيق أكبر قدر من الاستقلال السياسي لتلبية الاقتصاد الوطني.

ولتحقيق الأهداف السياسية عادت ما يتم توحيد الحدود الجمركية وإلغاء المعاهدات والاتفاقيات الجمركية المبرمة في عهد الحماية.[1]

ثانيا: الأهداف الحمائية

أ-حامية الإنتاج الوطني: يتمثل هذا الهدف في حماية المنتجات الوطنية وتشجيع الاستثمارات، فقد أصبح النظام الجمركي يمثل ذلك الجندي القائم على حماية المنتج الوطني، من المنافسة الأجنبية عن طريق فرض رسوم جمركية عالية بالنسبة للمنتجات التي تصنع، والتي تنافس المنتجات المحلية بالشكل الذي يجعل الواردات الأساسية باهظة الثمن، واستخدام كذلك في الدول النامية كوسيلة لحماية صناعتها الناشئة.

وتؤدي هذه السياسة إلى جلب الاستثمار الأجنبي فارتفاع نسبة الرسوم الجمركية على الواردات يدفع في التفكير في خلق فروع للإنتاج في الدول الحمية وذلك تفاديا للحواجز الجمركية ويساهم في توفير عملة صعبة وكذا في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

غير أن هذه الامتيازات ترافقها مجموعة من السلبيات منها خسارة إيرادات العملة الصعبة المتأتية من عمليات التصدير التي يقوم بها الأجانب نحو ا لبلدان المحمية او نقل التحويلات بالعملة الصعبة للأرباح التي يحققها المستثمرون الأجانب، كما أنها تخلق الاختلال في ميزانية العرض والطلب ويترتب عنها تخفيض الإنتاجية لعدم توفر المنافسة بالإضافة إلى التهرب من دفع الرسوم العالية.[2]

ب-المساهمة في حماية المجتمع المحلي والبيئة من المواد الخطرة: ويتحقق ذلك من خلال ما يلي:[3]

1-العمل على خلق وتعزيز الوعي البيئي لدى الموظفين والمواطنين حول كيفية التعامل مع المواد الخطرة على الصحة والبيئة.

2-التنسيق مع الجهات الحكومية المعنية والجمعيات التطوعية غير الحكومية.

3-رفع كفاءة أنظمة المعلومات من خلال التنسيق مع الجمارك في دول المنطقة والجمارك العالمية كون الاخطار البيئية متعددة المصادر والأنواع لا تضبطها حدود سياسية.

4-رفع الكفاءة في مختبرات الجمارك وباقي المختبرات الوطنية في أعمال الفحص من أجل البحث عن المواد المضرة والخطرة، ووضع معايير معتمدة.

---

[1]-فاطمة الحمدان بخير، السياسة الجمركية المغربية واشكالية المبادلات التجارية الدولية، الدار العربية للنشر، طبعة 2005، ص 18.

[2]-نفس المرجع، ص 19.

[3]-محمود محمد أبو العلا، آليات تسهيل التجارة الدولية من منظور جمركي، مصلحة الجمارك المصرية، الدار المصرية للنشر و التوزيع، القاهرة 2016، ص 18.

ثالثا: تشجيع الاستثمار وتعزيز قدرة الصناعة على المنافسة لرفع كفاءة الاقتصاد الوطني: ويتحقق ذلك من خلال:[1]

1-تشجيع الاستثمار من خلال حفز رؤوس الأموال العربية والأجنبية على انشاء مشاريع تهدف إلى تنمية الاقتصاد الوطني في المجالات كافة، ويتم ذلك بإعطاء المستثمرين تسهيلات وفق قانون الجمارك وتشجيع الاستثمار، والاتفاقيات الدولية وقرارات مجلس الوزراء.

2-حماية الإنتاج الوطني وتشجيع الصناعة المحلية ويتحقق ذلك بإعفاء أو تخفيض الرسوم والضرائب الجمركية على المواد الأولية الداخلة في الصناعات الوطنية والآلات والأجهزة الإنتاجية المستخدمة في عملية التصنيع وفق أسس وقواعد معينة، كما ويتم رفع الرسوم الجمركية على السلع المستوردة والمماثلة للإنتاج المحلي، لتتمكن السلع المحلية من منافسة هذه السلع نتيجة فارق التكلفة.

3-تشجيع التصدير وذلك بإعفاء كثير من الموارد التي يتم تصديرها من كافة الرسوم والضرائب الجمركية، ويهدف هذا إلى مساعدة الصادرات على إيجاد أسواق خارجية مما سينعكس إيجابيا على الميزان التجاري ويحسن من ميزان المدفوعات.

رابعا: تسهيل حركة التبادل التجاري بين الدول: ويتحقق ذلك من خلال:[2]

1-تسهيل التبادل التجاري من خلال الاتفاقيات الاقتصادية الثنائية والجماعية، وإزالة القيود التي تحد من انتقال الافراد والسلع ورؤوس الأموال.

2-إيجاد وسائل لتسهيل الإجراءات والتشريعات والعمليات الإدارية والمتطلبات اللازمة بهدف خفض التكاليف واختصار الزمن لكافة الأنشطة التي تقع على عاتق المتعاملين مع الدائرة.

3-اشراك قطاع المتعاملين مع الدائرة في دراسة كافة الإجراءات المعيقة لحركة التجارة بهدف إعادة هندستها.

4-العمل بشكل متصل وفعال مع منظمة الجمارك العالمية ومنظمة التجارة العالمية من اجل تبسيط الإجراءات الجمركية.

5-تعتبر دائرة الجمارك مصدر البيانات والمعلومات عن إحصاءات التجارة الخارجية وتوفيرها للمهتمين والمستفيدين منها على المستوى المحلي والمستوى الخارجي والمستثمرين.[3]

---

[1]- محمود محمد أبو العلا ، المرجع السابق، ص 20.

[2]-شوقي شعبان رمزي، إدارة الجمارك والمرافئ، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت 2000، ص 20.

[3]-محمود محمد أبو العلا، مرجع سابق، ص 20.

خامسا: مراقبة حركة المسافرين والبضائع ووسائط النقل العابرة للحدود وفقا لصلاحيات الدائرة بمقتضى التشريعات النافذة

تلعب دائرة الجمارك بحكم مواقعها على الحدود سواء البرية والبحرية والجوية دورا بالغ الأهمية في مراقبة حركة المسافرين والبضائع، ووسائط النقل العابرة للحدود ويتجلى هذا الدور في تطبيق إجراءات المنع والتقييد.

حيث تكفل دائرة الجمارك دخول وخروج جميع البضائع ووسائط النقل والمسافرين بما يتفق بنسبة 100% مع جميع القوانين والأنظمة والتعليمات، وتنسق الدائرة في هذا الإطار مع جميع الوزارات والمؤسسات والدوائر التي ينبغي اخذ رأيها في تطبيق إجراءات المنع والتقييد على البضائع.[1]

سادسا: محاربة التهريب: إن مكافحة التهريب ستكون هي الدور الرئيسي والمستقبلي لجمارك القرن الواحد والعشرين على المستوى الدولي، وسوف تقوم الدائرة بهذا الدور كما يلي:[2]

1-من خلال مديرية مكافحة التهريب، التي تسير وتنظم عمل دوريات المكافحة الجمركية التي تقوم بالكشف عن وضبط محاولات التهريب

2-من خلال نشاط باقي المديريات المعنية بالتهريب الضمني في الوثائق والمستندات كالتلاعب بالقيمة والاعداد والاوزان والمقاييس أو بنود التعريفة.

3-بتنسيق عمليات مكافحة التهريب على المستوى الدولي بالتعاون مع منظمة الجمارك العالمية ومن خلال المكتب الإقليمي لتبادل المعلومات.

4-عن طريق توقيع اتفاقيات جمركية ثنائية مع بعض الدول العربية والصديقة تتضمن تبادل المعلومات الجمركية التي تساهم في رفع كفاءة هذه الدوائر في مكافحة التهريب.

سابعا: الأهداف الرقابية: وخاصة منها المساهمة في مراقبة الأنشطة التجارية لمنع غير المشروع، ويتحقق ذلك من خلال:[3]

1-تحسين دور الجمارك في عمليات مكافحة الغش التجاري بالتعاون مع الدوائر الأخرى كالمواصفات والمقاييس والامن العام وغيرها...

2-تحسين كفاءة العمل في مختبرات الجمارك في مجال الفحص من أجل البحث عن المواد غير المطابقة للمواصفات أو اثبات أن تلك المواد هي من أجزاء حيوانات مهددة بالانقراض وذلك وفقا لجداول عالمية.

3-تنسيق مع الدوائر والمؤسسات الحكومية المعنية لتطبيق القوانين الملكية الفكرية والعلامات التجارية ومنع الاحتكار والمحافظ على الاحياء المهددة بالانقراض وغيرها من القوانين المحلية التي تعني بالحد من النشاطات التجارية غير المشروعة.

---

[1]-عبد الباسط وفاء، المرجع السابق، ص 6.

[2]-عبد الباسط وفا، نفس المرجع، ص 5.

[3]-عبد الباسط وفاء، المرجع السابق، 6.

المبحث الثالث: عناصر السياسة الجمركية

تعتبر عناصر السياسة الجمركية من أهم الأدوات المالية والتجارية لأي دولة، فهي بدورها تعمل على تحصيل موارد المالية لخزينة العمومية، لغرض تحسين الوضع العام لهذه الدولة.

المطلب الأول: التعريفة الجمركية وامتيازاتها

بما أن التعريفة الجمركية هي من أهم أدوات السياسة الجمركية الحمائية، فسنتطرق من خلال هذا المطلب إلى مفهوم التعريفة الجمركية وخصائص التعريفة الجمركية وأهدافها وأنواع التعريفة الجمركية وعناصرها وكذا امتيازاتها.

الفرع الأول: التعريفة الجمركية

أولا: تعريف التعريفة الجمركية

تعرف على أنها الجداول أو البنود التفصيلية التي تشمل الترتيب السلعي للواردات والصادرات والضريبة الجمركية المحددة لكل بند من تلك البنود التي تشتمل عليها جداول التعريفة الجمركية وهي تختلف من دولة إلى أخرى.[1]

التعريفة الجمركية هي قائمة او جدول للرسوم التي تفرض على السلع في فترة محددة إذ تشمل هذه القائمة مختلف البضائع محل التبادل والتي حددتها مختلف الحقوق والرسوم عند الاستيراد والتصدير، ترفق هذه التعريفة بفهرس أبجدي للمنتوجات.[2]

وقد تطرق المشرع الجزائري إلى تعريف التعريفة الجمركية من خلال أحكام نص المادة السادسة، والمادة السادسة مكرر، والمادة السادسة مكرر 1 من قانون الجمار، حيث نص على ما يلي:[3]

-المادة السادسة: نصت على أن التعريفة الجمركية تشمل جانبين هما:

-البنود المدونة بنودها الفرعية الخاصة بالنظام المنسق لتعيين وترميز البضائع، قصد تصنيف البضائع في التعريفات الجمركية، وكذا البنود الفرعية المعدة حسب المقاييس المحددة في هذه المدونة.

-نسب الحقوق الجمركية المطبقة على البنود الفرعية.

-المادة السادسة مكرر: نصت على أنه بغض النظر عن الحقوق والرسوم الأخرى المنصوص عليها بموجب نصوص خاصة، تخضع البضائع المستوردة أو المصدرة حسب الحالة، للحقوق الجمركية الخاصة بها عند الاستيراد أو التصدير والمسجلة في التعريفة الجمركية.

المادة السادسة مكرر 01: تؤكد من جهتها على أن قانون التعريفة الجمركية يطبق على البضائع المستوردة أو المصدرة عند تاريخ تسجيل التصريح المفصل، غير أنه يمكن لإدارة الجمارك أن ترخص

---

[1]-حليس عبد القادر، تطوير أداء القطاع الجمركي وأثره على تسهيل التجارة الخارجية في الاقتصاد الجزائري، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تجارة دولية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2016-2017، ص 07

[2]-محمد الحريري، محمد خالد المهاين، خالد شحادة الخطيب، اقتصاديات المالية ا لعامة والتشريع الجمركي، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 2006، ص 35.

[3]-قانون رقم 79-07 المتضمن قانون الجمارك 1979/07/21، المعدل والمتمم بالقانون رقم 10/98 المؤرخ في 1998/08/22.

بإتلاف البضائع الفاسدة أو إعادة تصديرها أو اخضاعها للضريبة حسب حالتها الجديدة ونوعيتها وقيمتها، شريطة أن يطلب منها ذلك قبل تسجيل التصريح.

ثانيا: أهداف التعريفة الجمركية: يمكن تلخيص هذه الأهداف كالتالي:

1-هدف المردودية الجبائية: تساهم التعريفة الجمركية في عملية التنمية الاقتصادية من خلال الضرائب الجمركية هذه الأخيرة التي تفرض توازن تجاري بتخفيض الواردات تشجيع الصادرات[1]، دون اهمال دورها الاقتصادي والمالي الذي يؤمن الموارد المالية للخزينة العمومية، إن ارتفاع هذه الضرائب أو انخفاضها يؤثر بشكل مباشر في المردودية الجبائية بالزيادة أو النقصان.

2-هدف تشجيع الاستثمار: تسعى الدولة إلى توسيع المشاريع الاستثمارية من خلال السياسة التعريفية التي تعتمدها والتي تقوم على منح امتيازات اعفائية لبعض ا لمنتجات والقطاعات، إضافة إلى تقديم تحفيزية لعمليات الاستثمار في عدة مجالات.[2]

3-هدف حماية المنتوج الوطني: في ظل التجارة الخارجية ومنافسة المنتوج الأجنبي للمنتوج الوطني، ارتأت الدولة الجزائرية إلى اتخاذ جملة من التدابير أهمها، الحماية بواسطة الضريبة الجمركية المرتفعة وذلك بفرض مجموعة من الضرائب على البضائع المستوردة لزيادة ثمنها في السوق الداخلية.

ثالثا: أنواع التعريفات الجمركية : من حيث اصدار التعريفة الجمركية، أو بمعنى آر الوجه ا لقانوني يمكن تقسيمها إلى قسمين:

1-التعريفة المستقلة أو الذاتية: وهي التعريفة التي تنشئها الدولة بإرادتها الخاصة، ويكون أساساها إدارة تشريعية داخلية بصرف النظر عن صدورها من السلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية، وبالتالي يكون للدولة المجال الكبير في فرضها، وبواسطتها يمكنها السيطرة على نظامها الجمركي.

2-التعريفة الاتفاقية: أساس هذا النوع كما يدل عليه اسمه هو التعاقد الدولي، ويكون بين دولتين أو أكثر، ومن ثم لا يمكن تعديله إلا باتفاق، وغالبا ما يؤخذ شكل معاهدة تجارية تكون التعريفة الجمركية أحد بنودها.[3]

من حيث وحدة التعريفة وتعددها من هذه الزاوية يمكننا التفرقة بين ثلاث أنواع أساسية.

3-التعريفة المنفردة: وهي تعريفة تطبق على جميع منتجات الدول بدون تمييز بينها، ويكون للسلطة العامة في الدولة حق انشائها، تعديلها أو الغائها، ويتصف هذا النوع بالمساواة في المعاملة، ومن ثم ينذر وجودها عمليا.

4-التعريفة المزدوجة: ويتحقق هذا النوع بتطبيق الدول لفئتين من الرسوم، تمثل احدهما تعريفة ذاتية، غالبا تكن مرتفعة ويكون تطبيقها عاما على أية دولة أخرى إلا ما استثنى بنص خاص، أما الأخرى فيكون سعرها منخفض لنشوئها اثر اتفاقيات مع دول أخرى، وتلجأ إليها الدول لتأكيد رخصة حصولها على

---

[1]-مراد زايد، المرجع السابق، ص 283.

[2]-خالد عليان عليمان، علي أحمد المشاقبة، إدارة التلخيص الجمركي، دار الصفاء للنشر والتوبع، عمان، 2009، ص 134.

[3]-خلاف عبد الجابر، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الاخذة في طريق النمو، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 32.

معاملة عادلة لمنتجاتها في الدول المتفقة معها، ويمثل السعر المنخفض الواحد في هذا النوع من التعريفات الحد الأدنى للتسهيلات التي لا يمكن للدولة المانحة النزول عنه.[1]

5-التعريفة المتعددة: تشمل هذه الأخيرة على عدة مستويات من الرسوم، وغالبا ما يكون سعرها مرتفعا، والغرض منه عادة اخضاع المنتجات المختلفة لرسوم معينة كل بحسب الدولة التي ترد منها وفق معاملتها للدولة الفارضة للرسم المتعدد.

الفرع الثاني: الامتيازات الجمركية

إن انتهاج اقتصاد السوق وتحرير التجارة الخارجية، فرض على الدول حتمية منح امتيازات جبائية جمركية، وهو ما يؤدي إلى خسائر بالنسبة لإيرادات الخزينة العامة للدولة، لكن هذه الامتيازات من جهة ثانية تسمح بتطوير قطاعا اقتصادية معينة، ولهذا سعت الحكومات إلى تقنين الامتيازات الجمركية واخضاعها إلى جملة من الشرط الواجب توافرها للاستفادة منها.

أولا: تعريف الامتيازات الجمركية

باعتبار أن الامتيازات الجمركية هي شكل ضيق من الامتيازات الجبائية، لذا يمكن تعريفها بأنها جملة من التسهيلات والاعفاءات المقدمة في شكل إجراءات ذات الطابع التحفيزي والذي تتخذه إدارة الجمارك لصالح فئة من المتعاملين الاقتصاديين لغرض توجيه نشاطاتهم نحو القطاعات والمناطق المراد تشجيعها وفق السياسة العامة اليت تنتهجها الدولة في مجال الاستثمار.[2]

من التعريف السابق يتبين أن الامتيازات الجمركية هي مجموعة من إجراءات والتسهيلات ذات الطابع التحفيزي تتضمنه السياسة الجمركية للدولة لصالح فئات، قطاعات أو مناطق مختارة لغرض توجيه النشاط الاقتصادي بما يحقق أهداف النمو التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ثانيا: مكونات الامتيازات الجمركية

توجد تشكيلة متنوعة من الامتيازات الجمركية التي توفرها السياسة الجمركية للمستوردين في اطار الاستثمار المحلي، نذكر منها:[3]

1-الاعفاء الجمركي: هو عبارة عن اسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الحقوق الجمركية الواجبة السداد، مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة، وذلك حسب أهمية النشاط، حجمه، موقعه الجغرافي، نطاقه، كما قد يكون هذا الاعفاء جزئي أو كامل وتتراوح مدة الاعفاء بين سنتين إلى خمس سنوات.

2-التخفيضات الجمركية: هي تقليص يمس قيمة الضريبة المستحقة مقابل الالتزام ببعض الشروط كإعادة استثمار الأرباح بمعنى يتم استخدام التخفيضات الضريبية بناء على توجهات السياسة،

---

[1]-موسى بودهان، قانون الجمارك، الدار الملكية للاعلام والنشر والتوزيع، الجزائر، 1996، ص 3.

[2]-زهية لموشي، الامتيازات الجبائية كمدخل لتحقيق التنويع الإنتاجي بالجزائر، المجلة العلمية لجامعة الجزائر 3، المجلد 06، العدد 11، جامعة الجزائر 3، جانفي 2018، ص 4.

[3]-طالبي محمد، أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد السادس، جامعة الشلف، جانفي 2009، ص 318.

الاقتصادية والاجتماعية المستهدفة، تعتبر أيضا أكثر جدوى من طريقة الاعفاء الجمركي باعتبارها وسيلة يستخدمها المستثمر للتهرب الجمركي خاصة في حالة المشروع ذو العمر الإنتاجي قصير الأجل.

3-المعدلات التميزية: يقصد بها تصميم جدول التعريفة الجمركية يحتيو على عدد من المعدلات ترتبط بنتائج محددة لعمليات المشروع، حيث ترتبك هذه المعدلات عكسيا مع حجم المشروع أو مدى مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية.

4-نظام إعادة التموين بالإعفاء: حسب المادة 186 من قانون الجمارك الجزائري يقصد "بإعادة التموين بالإعفاء" النظام الجمركي الذي يسمح بالاستيراد مع الاعفاء من الحقوق والرسوم الجمركية لبضائع متجانسة من حيث نوعيتها وجودتها وخصائصها التقنية مع البضائع التي اخذت في السوق الداخلية، استعملت للحصول على منتوجات سبق تصديرها بشكل نهائي.

ثالثا: أهداف الامتيازات الجمركية: توفير مجموعة من الامتيازات الجمركية للمتعاملين في قطاع التجارة الخارجية، يهدف لتشكيلة من الأهداف أهمها: [1]

-دعم النمو الاقتصادي من أجل جذب رؤوس الأموال إلى الاقتصاد قصد رفع معدلات النمو، ويكون ذلك بإعادة ادماج رؤوس الأموال العاملة في دائرة الاقتصاد الرسمي من جهة، وعودة الأموال المهاجرة إلى الخارج من جهة أخرى.

-تأجيل الرسوم الجمركية باعتبار أن الإعفاءات والتخفيضات الجمركية هي مبالغ لا تدخل في حساب المواد الخاضعة للرسوم الجمركية عند الاستيراد وإنما ستدخل في المواد في الفترات اللاحقة في شكل ضرائب مباشرة وغير مباشرة على الأرباح والاستهلاك المحلي.

-تشجيع بعض القطاعات الاقتصادية ومنح فرصة للمشروعات التي لا تتلقى اقبالا من المستثمرين المحليين والأجانب.

رابعا: شروط الحصول على الامتيازات الجمركية

-ضرورة الحصول على تصريح مسبق، وهذا بناء على طلب المعني الذي يتقدم به لدى الهيئات القانونية المؤهلة لمنح هذا الامتياز، ووفقا للنصوص القانونية السارية المفعول، ومن الجهات التي يتم التصريح لديها وكالة تطوير الاستثمار أو إدارة الجمارك.

-عدم تغيير الوجهة الامتيازات للتجهيزات والمواد المستوردة (نشاطات اقتصادية، علمية، ثقافية،..) وإلا يقع المستورد تحت طائلة العقوبات المقررة.

-منح الامتيازات الجمركية لا يعني الغاء الرقابة الجمركية على أنشطة المتعامل الاقتصادي، وكل ما في الأمر هو توفير المرونة والسرعة في تلك الرقابة، بحيث تؤثر سلبا على نشاط.

[1]-بزهية لموشي، المرجع السابق، ص 10.

المطلب الثاني: الوسائل غير التعريفية في السياسة الجمركية

تعتبر الوسائل غير التعريفية للسياسة الجبائية الجمركية في الوقت الحاضر من بين الأدوات الرئيسية لها في الأسواق الصناعية بالتأثير على حركة التجارة الخارجية استيرادا أو تصديرا.[1]

الفرع الأول: الوسائل السعرية

1-اعانات التصدير: لغاية تدعيم قدرة المنتجين الوطنيين على المنافسة في الأسواق الدولية وزيادة نصيبهم منها، وذلك بتمكينهم من خفض الأثمان التي يبيعون على أساسها، والاعانة قد تكون مباشرة حيث تتمثل في دفع مبلغ معين من النقود يحدد إما على أساس قيمي أو نوعي، أو غير مباشرة وتتمثل في منح المشروع بعض الامتيازات لتدعيم مركزه المالي.[2]

ويقلل من أهمية هذه الإعانات ما تفرضه الدول الأخرى من رسوم إضافية تعرف بالرسوم التعريفية على دخول السلع المعاينة لأرضها كما أنه عادة ما يقابل دعم الدولة لصادراتها بموقف مماثل من الدول الأخرى المنافسة التي تحرص على الاحتفاظ بمركزها التنافسي في السوق الدولية.

2-سياسة الإغراق: تتعلق سياسة الإغراق بقيام منشأة احتكارية (أو منشأة منافسة غير تامة) بممارسة سياسة التمييز السعري على نطاق دولي، وتقوم المنشأة بالتمييز بين السوق المحلي والسوق الأجنبي وتبيع نفس السلعة أو ما يشابهها في السوق الأجنبي بأسعار أقل من السوق المحلي ويطلب ذلك إمكانية فصل السوق المحلي عن السوق الأجنبي بحيث لا يستطيع المرابحين شراء سلعة المحتكر من السوق الرخيص وإعادة بيعها في السوق المحلي الأعلى سعرا.

وغالبا ما تكون هذه الشروط متوفرة في حالة التجارة الدولية بسبب البعد الجغرافي ووجود سياسات الحماية الجمركية المختلفة مما يجعل عملية إعادة البيع أمرا مكلفا وغير عملي.

3-تفخيض سعر الصرف: يقصد بتخفيض سعر الصرف كل انخفاض تقوم به الدولة عمدا في قيمة الوحدة النقدية الوطنية مقومة بالوحدات النقدية الأجنبية، سواء اتخذ ذلك مظهرا قانونيا أو فعليا في نسبة الوحدة إلى النهب أو لم يتخذ، وتخفيض سعر الصرف بهذا المعنى يترتب عليه تخفيض الاثمان المحلية مقومة بالعملات الأجنبية ورفع الاثمان الخارجية مقومة بالعملة الوطنية، ولتخفيض سعر الصرف أثر مبار على مستوى النشاط الاقتصادي، حيث يؤدي إلى رفع مستوى الدخل في الاقتصاد القومي، وبالتالي يؤدي إلى زيادة في الصادرات ونقص في الواردات.[3]

الفرع الثاني: الوسائل الكمية: من أهم الوسائل المتخذة في هذا المجال نظام الحصص ونظام تراخيص الاستيراد

1-نظام الحصص: يقصد بنظام الحصص فرض القيود على الاستيراد والتخفيض على التصدير خلال فترة زمنية محددة، بحيث تضع الدولة الحد الأقصى للكميات والقيم المسموح باستيرادها

---

[1]-بوخاري هشام، الوناس رشيد، النظام الجمركي ومستقبله في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة ماستر، فرع اقتصاديات مالية وبنوك، البويرة، دفعة 2015، ص 24.

[2]-زينب حسني عوض، العلاقات الاقتصادية الدولية، الفتح للطباعة والنشر، مصر، 2003، ص 302.

[3]-زينب حسني عوض، نفس المرجع، ص 294.

أو تصديرها، ويمكن أن يؤدي إلى ظهور الاحتكارات وبسبب تلك المآخذ وغيرها، اتجهت جهود تحرير التجارة الدولية بعد الحرب العالمية الثانية إلى الحد من الاعتماد على هذا النظام، على أنه لا مفر من اللجوء إلى نظام التخصص في بعض الظروف الاستثنائية مثل الحروب والأزمات الاقتصادية.[1]

2-تراخيص الاستيراد: عادة ما يكون تطبيق نظام التخصص مقننا ومكلا لا يعرف بنظام تراخيص الاستيراد، ويتمثل هذا النظام في عدم السماح باستيراد بعض السلع إلا بعد الحصول على التراخيص أو إذن سابق من الجهة الإدارية المختصة بذلك، ويكون الغرض من هذا النظام تحديد حصة من سلعة معينة دون الإعلان منها، وقد يستعمل أيضا حماية الإنتاج المحلي من واردات بعض الدول، وقد تضع السلطات هذه التراخيص في حدود الحصة المقررة بلا قيد ولا شرط، أو قد تصدر تراخيص الاستيراد وفقا لأسس معينة وقد تتعمد الدولة إلى بيع هذه التراخيص بالمزاد مما يتيح اشتراك الدولة في الأرباح الناتجة عن الاستيراد.[2]

الفرع الثالث: الوسائل الإدارية

وهي إجراءات تتعلق بالممارسة ويقصد بها التشديد والوقاية على نوعية وكمية التجارة كما أنه في بعض الأحيان تمثل تمهيدا مباشرا لواردات أو الصادرات وأول هذه الرقابة هو التعنت في تطبيق الرسوم الجمركية خاصة وأن كثيرا من التشريعات الضريبية تترك تحديد قيمة وعاء الضريبة الخاضع للرسوم الجمركية للسلطة الإدارية التي تقرر بمتقضي قرارات إدارية قابلة للتغيير والتعديل حسب ظروف الاقتصاد، فالرسوم الجمركية مقررة بالقانون وثابتة في حين أن القيمة أو وعاء الضريبة متغيرة، وفي النهاية يمكن هذا أن يغير من قيمة الضريبة ويرفع من التكلفة خاصة أنه غالبا ما تضيف السلطة الإدارية تكاليف النقل والشحن بطريقة تحكيمية.

ومن ضمن الإجراءات الإدارية الأخرى المعيقة للتجارة الدولية الرقابة على الصادرات والواردات، وهذه الرقابة تتعلق أساسا بخصائص السلعة أو مواصفاتها، فكل دولة تخضع المواصفات الخاصة بها والتي تنفق مع ظروف الصناعة المماثلة للصناعة الداخلية لتحقيق المنافسة التكافؤية الداخلية والحفاظ العى السلامة والأمن، ويمكن ان تستخدم الإدارة هذه الرقابة لرفض الصفقات أو رفض البضاعة المستوردة، كما يمكن استخدامها ضد الصادرات لكي تحافظ على السمعة التجارية للبلد والصناعات المحلية.[3]

ومن العوامل الإدارية الهامة التي ظهرت حديثا والتي أقرتها الاتفاقيات الدولية الا تعرض السلع التي تهدد البيئة، فالحفاظ على البيئة المحلية ضد التلوث والاخطار أصبحت من أهم الدوافع تجاه الكثير من السلع الاستهلاكية او الإنتاجية.

---

[1]-زينب حسني عوض، المرجع السابق، ص 295.

[2]-زينب حسني عوض، المرجع السابق، ص 157.

[3]-مراد زايد، المرجع السابق، ص 157.

المطلب الثالث: التهريب الجمركي

يعتبر التهريب عبر الحدود من أبرز الجرائم الاقتصادية التي تعاني منها مختلف الدول، وهو يعتبر من اشكال التجارة غير الشرعية، ولذا تضع الحكومات سياسات جمركية صارمة لمكافحته.

الفرع الأول: تعريف التهريب الجمركي

تتمثل جريمة التهريب الجمركي أساسا في نقل وإدخال السلع عبر الحدود البرية والمنافذ البحرية والجوية واخراجها منها بطرق غير شرعية.[1]

عرفه الدكتور صخر عبد الله الجندي: "كل عمل إيجابي أو سلبي يتضمن خرق للتشريعات واللوائح الجمركية، ويلحق ضررا في مصالح الدولة، ويقرر الشارع من أجله عقوبة".

وعرفها المشرع الجزائي في المادة 324 من قانون الجمارك، على أنه:[2]

-استيراد البضائع أو تصديرها خارج مكاتب الجمارك

-خرق أحكام المواد القانونية المحددة في قانون الجمارك

-تفريغ وشحن البضائع غشا

-الإنقاص من البضائع الموضوعة تحت نظام العبور.

الفرع الثاني: صور التهريب الجمركي: رغم تنوع أشكال التهريب الجمركي، إلا أنه يمكن اجمالها في صورتين هما:[3]

1-التهريف الفعلي: يتحقق التهريب الفعلي بثبوت دخول البضائع إلى الإقليم الجمركي أو خروجها منه دون المرور على مكتب الجمارك المختص قصد القيام بالإجراءات الجمركية المنصوص عليها قانونا، ودفع الحقوق والرسوم الجمركية المستحقة، ويعد من أبرز صور التهريب وأوضحها.

إذن فالتهريب الفعلي في صورته الكلاسيكية يقوم على فعل استيراد البضائع أو تصديرها خارج المكاتب الجمركية، أي دون المرور عليها.

2-التهريب الحكمي: هو كل فعل لا يعد في ذاته تهريبا، لكنه يدخل ضمن جرائم التهريب بسبب وجود قرينة أو قرائن التهريب، وهذا بسبب صعوبة اثبات بعض أفعال الغش اليت يقوم بها المهربون، إثر تفننهم في استخدام طرق ووسائل مبتكرة في التهريب، مما يصعب على أعوان الجمارك مهمة ضبطهم أثناء عملية التهريب.

---

[1]-بودالي بلقاسم، ظاهرة التهريب الجمركي واستراتيجيات مكافحته، مذكرة ماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة بوبكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011، ص 45.

[2]-المادة 324 من القانون رقم 98-10 المؤرخ في 22 أوت 1998 من قانون الجمارك الجزائري.

[3]-يوسفات على هاشم، التهريب الجمركي في التشريع الجزائري، مفهومه، أسبابه، استراتيجيات التصدي له، مجلة الحقيقة، المجلد 13، العدد 31، جامعة أحمد دراية، ادرار، 31 ديسمبر، 2014، ص 194.

الفرع الثالث: أثار التهريب الجمركي: تخلف جريمة التهريب أثارا وخيمة على أكثر من صعيد، نستعرضها فيما يلي:[1]

1-الآثار الاقتصادية: وتتمثل في حرمان الخزينة العمومية من موارد مقررة قانونا نتيجة التهرب من دفع الضريبة الجمركية، وبالتالي فان التهريب يمنع تحقيق الهدف من فرض الضريبة الذي يصبو المشرع من ورائها حماية المنتوج الوطني وبالتالي الاقتصاد الوطني.

2-الآثار المالية: عملية التهريب التي تعني الاستيراد والتصدير دون دفع الرسوم التي يفرضها القانون معناه ضياع جزء م إيرادات الخزينة العمومية التي تمثل الإيرادات الجبائية الجمركية أكثر من 60 بالمئة من موارد الدولة خارج المحروقات وخاصة إذا كان محل التهريب سلعا وبضائع مدعمة من طرف الدولة الذي سيحول دون تغطية الدولة لنفقاتها ويمنعها من الوفاء بالتزاماتها في مجالات عدة كالتعليم، الصحة، خلق مناصب شغل أو بعث الصناعة والفلاحة...

3-الاثار الاجتماعية: تتجلى أساسا في عرقلة سياسة الدولة الاقتصادية التي تصبو من ورائها إلى تحقيق النمو الاقتصادي للنهوض بشعبها وتحسين ظروف معيشته وقدرته الشرائية مما يتسبب أساسا في عجز الدولة ولو جزئيا على تنفيذ المشاريع مما يؤدي بالضرورة إلى حرمان الافراد من الخدمات التي توفرها الدولة وذلك راجع إلى نقص واردات الخزينة العمومية من الضرائب الجمركية بفعل جريمة التهريب.

الفرع الرابع: آثار التهرب الجمركي على الواردات

إن التهريب الداخلي يؤدي إلى انخفاض أسعار السلع المحلية نتيجة نقص الطلب عليها، وبالتالي يقوم التبادل على مبادلة كميات أكبر من السلع المحلية بكميات أقل من السلع الأجنبية في السوق العالمي، مما يضر بمصلحة المصدر الوطني، ويؤثر على مداخيل الافراد بالدولة.

وعادة ما تسطر الدولة سياسة لدعم الإنتاج المحلي، بأن تفرض قيودا جمركية أو غير جمركية على الاستيراد أو تفرض رسوم جمركية منخفضة على المواد الأولية أو شبع المصنعة التي تدخل في تصنيع السلع، غير أن التهريب يؤدي إلى ادخال تلك السلع وعرضها بالسوق المحلي دون دفع الضرائب المستحقة، مما يجعلها تباع بأسعار منخفضة مقارنة بأسعار السلع المحلية، وينتج عن ذلك انخفاض الطلب على المنتج الوطني، وما يترتب عن ذلك من خفض الإنتاج وتسريح العمال وصولا إلى وقف عجلة الإنتاج المحلي.

[1]-بهية بركات، جريمة التهريب في القانون الجزائري، المجلد 01، العدد 01، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة الاغواط، 05-01-2015، ص 42.

خلاصة الفصل

تعتبر السياسة الجمركية من بين أهم العوامل التي تستخدمها الدولة في توجيه التجارة الخارجية وتسخيرها لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية، وتساهم إدارة الجمارك في تحديد تلك السياسة، بما يستجيب للتوجه العام للدولة، كما تتحمل مسؤولية تنفيذ تلك السياسة، وبالتالي المشاركة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وتشمل السياسة الجمركية مجموعة متنوعة من الوسائل والإجراءات التي تستخدمها الدولة لتنظيم حركة المبادلات مع العالم الخارجي، سواء كان ذلك في مجال الاستيراد والتصدير، وإن كان يمكن تقسيمها إلى أدوات تعريفية تشمل مدونة التعريفة الجمركية، أي قائمة شاملة للبضائع موضوع التجارة الدولية، ومعدلات الرسوم الجمركية التي تخضع لها تلك البضائع أما الأدوات غير التعريفية فتشمل أدوات نقدية وكمية وإدارية.

الفصل الثاني: الواردات الجزائرية وعلاقتها بالسياسة الجمركية

تمهيد

إن الواردات تمثل جزاء هاما من النشاط الاقتصادي لما لها من تأثير كبير على مسار التنمية الاقتصادية، فيمكن أن تكون الواردات مصدرا لتمويل الجهاز الإنتاجي بالمواد الأولية الضرورية، وكذا التجهيزات الإنتاجية التي تمكن من زيادة الكفاءة الإنتاجية والتنافسية، في هذه الحالة فالواردات تعتبر ضرورية واستراتيجية وتعمل على زيادة في الصادرات، برغم ذلك فالواردات تعتبر تسربا في أغلب الأحيان.

إن الاقتصاد الجزائري كغيره من اقتصاديات الدول النامية يعاني من اختلالات تجلت في تحقيق معدلات نمو متواضعة نظرا لارتفاع مستويات الانفاق مقارنة بالإيرادات، كما برزت هذه الاختلالات في تحطيم الآلة الإنتاجية الوطنية من خلال اهمال دور الإنتاج الصناعي والقطاعي الفلاحي والسياحي، لذلك شهد الاقتصاد الجزائري نمو واردته بشكل متسارع وهو ما أثر كثيرا على الميزان التجاري وعلى مداخيل الدولة من العملة الصعبة، خصوصا في ظل السياسة المالية ككل والسياسة الجمركية على وجه الخصوص بهدف تقليص التدريجي للواردات مع الزامية التوجه نحو تدعيم المنتوج الوطني لإحلال الواردات.

وسنتناول هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الواردات والاستيراد

المبحث الثاني: ممارسة النشاط الاستيرادي

المبحث الثالث: أثر السياسة الجمركية على واردات الجزائرية

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الواردات والاستيراد

تكتسي الواردات والنشاط الاستيرادي أهمية بالغة في تسيير النشاط الاقتصادي ودورا هاما في التنمية الاقتصادية، من حيث كونها أداة لتموين العملية الإنتاجية، وسيلة لتصريف الإنتاج الموجه للتصدير، كما أنها تعتبر مصدرا مهما للعملة الصعبة.

المطلب الأول: مفهوم الاستيراد والواردات

تختلف تعاريف الواردات عند عملاء الاقتصاد كل حسب منظوره، وتختلف أيضا من منظور كل الدول كل حسب درجة تطور التجارة الخارجية به، وأيضا حسب متطلبات كل دولة باختلاف احتياجاتها لأنواع لها، ومن أهم هذه التعاريف ما يلي:

-تعرف على أنها: "اجمالي السلع والخدمات التي تجلب إلى الدولة من الخارج"[1]

-كما تمثل الواردات: "السلع والخدمات ا لمنتجة بالخارج والمستهلكة داخل الاقتصاد الوطني، حيث أن زيادة الواردات سوف تؤدي إلى تخفيض الطلب على السلع والخدمات المحلية لذا فإنها تطرح من قيم الناتج الوطني الذي يمثل المنتج داخل حدود الوطن"[2].

الواردات هي: "تلك العمليات المتعلقة بالسلع والخدمات التي يؤديها غير المقيمين في البلد، وذلك بغض النظر عن غير المقيمين إن اكانوا متواجدين داخل الحدود الإقليمية للبلد و خارجها"[3].

الاستيراد هو جلب السلع والخدمات من الخارج إلى داخل البلد وادخالها في الدائرة الجمركية، وتسجيل البيان الجمركي للإفراج عنها برسم الوارد النهائي[4].

الواردات هي "الانفاق المحلي على السلع والخدمات المنتجة في الخارج، ويعبتر تراكما من تيار الانفاق الكلي، حيث يؤدي ذلك الانفاق إلى سحب جزء من القوة الشرائية، الأمر الذي يضاعف من تيار الانفاق في الداخل ويزيده قوة في الخارج"[5].

الواردات هي "مظهر التبادل الدولي أو العلاقات الاقتصادية الدولية، وتأخذ عادة شكل سلع مادية تنقل عبر الحدود السياسية، كما تأخذ أيضا شكل خدمات تؤدي من دعاية دولية إلى دعاية دولية أخرى، إما بانتقال مؤدي الخدمات بأنفاسهم، كما هو الحال بالنسبة لخبرات الفنية، وإما بانتقال متلقي الخدمات، كما هو الحال بالنسبة للسياحة[6].

---

[1]-سعيد عبد العزيز عثمان، مقدمة في الاقتصاد العام، عامل الكتاب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 45.

[2]-عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 132.

[3]-الحبيب عبد الكامل، أثر تحرير التجارة الخارجية على الميزان التجاري، دراسة حالة الجزائر، مذكرة شهادة الماجستير، تخصص تجارة دولية، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر، 2011، ص 33.

[4]-رشيد شلالي، تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص إدارة العميات التجارية، جامعة الجزائر3، 2010-2011، ص 21.

[5]-عادل أحمد حشيش وآخرون، الاقتصاد الكلي، منشورات جامعة الإسكندرية، مصر، 2003، ص 12.

[6]-شريف علي الصوص، التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، دار أسامة لنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2010، ص 240.

المطلب الثاني: الأهمية الاقتصادية للواردات

إن للوردات أهمية بالغة لا يمكن الاستغناء عنها، نظرا للدور المهم الذي تحققه للدول إذ لا يمكن لأي دولة اليوم أن تعيش في معزل عن العالم، حيث تتمثل أهميتها فيما يلي:

-يساهم الاستيراد الرأسمالي في بداية مراحل التنمية الاقتصادية في نمو الدخل القومي بشكل غير مباشر عن طريق تمكين الاقتصاد القومي من مواجهة أعباء التنمية، إذ عن طريق الاستيراد يتم توفير المعدات والتجهيزات والخبرات اللازمة لهذه التنمية، وكذلك استيراد السلع الاستهلاكية الضرورية حتى يمكن زيادة الإنتاج المحلي وتنويعه[1].

-لا تقتصر فائدة الاستيراد على كونه طريقة لتحصيل قيمة الصادرات وانما الفائدة الأساسية هي في الاتاحة الفرصة للحصول على بعض السلع بتكلفة ارخص من انتاجها محليا، وإتاحة الفرصة للحصول على سلع لا تنتج بكميات كافية محليا أو تنتج مطلقا نتيجة لعوامل المناخ، أو نتيجة لسوء مواقع الموارد الطبيعية ومثل هذا الاستيراد سيؤدي بالضرورة إلى رفع مستويات المعيشة[2].

-في التجارة الدولية الاستيراد يمكن كل دولة من أن تستفيد من مزايا الدول الأخرى، فما تتمتع به دولة ما تضعه التجارة الدولية تحت تصرف الدول جميعا[3].

-تعطي التجارة الخارجية الفرصة لكل دولة في الحصول على بعض السلع والخدمات التي لا تتوفر لديها الوسائل لإنتاجها واما لعدم توفر الظروف الطبيعية والمناخية الملائمة[4].

-تحتاج بعض الدول لاستيراد مختلف المواد لعدم توفر الإمكانيات المادية والبشرية التي تسمح لها بإنتاجها محليا وحتى في حالة توفر تلك الإمكانيات، فإنها قد تنتجها بتكاليف أكبر مما لو قامت باستيرادها من الخارج فضلا عن منحها الفرصة في الحصول على تقنيات متقدمة وحديثة وتبادل الخبرة والمعرفة.

-تتلخص مشكلة البحث في الواردات بعدم التنوع السلعي في اقتصاديات الدول النامية، في حين يتميز الطب بالتنوع التشديد مما يتطلب الحاجة للمزيد من الاستيراد السلع الصناعية خاصة للنهوض بالاقتصاد الوطني، والتوجه نحو الصادرات المصنعة.

-تعد الواردات أحد العوامل المؤثرة في التشغيل، ويعتمد هذا التأثير على هيكل الواردات حيث تؤثر الواردات من السلع الأولية والوسطية في الإنتاج، وبالتالي فان الحد من الواردات يترتب عليه انخفاض في الإنتاج والتشغيل نتيجة لما سبق، إذ لا يمكن القطع أن الواردات تعد السبب الرئيسي وراء ارتفاع البطالة وانخفاض التشغيل، حيث أن ذلك يختلف باختلاف الدول ونسبة التطور في جانب التجارة الدولية بها، فقد تكون نسبة التطور والتقدم وكذلك قوة اليد العاملة من جانب المهارة بالرغم من قلة عدد العمال أسباب في التقدم، وهذا راجع للكفاءة والمهارة التي تغلب وجود عدد عمال كبير لكن بدون مهارات، وتعد

---

[1]-بن جدو سامي، دراسة قياسية لمحددات الطلب على الواردات الجزائرية 1970-2009، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2011، ص 55.

[2]-صديق محمد عفيفي، التسويق الدولي (نظم التصدير والاستيراد)، مكتبة عين شمس، الإسكندرية، الطبعة العاشرة، دون ذكر سنة النشر، ص 240.

[3]-كامل بكري، رمضان محمد مقلد واخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الأردن، 2003، ص 93

[4]-شريف علي صوص، المرجع السابق، ص 241.

الواردات أحد العوامل المؤثرة في التشغيل وزايدته، خاصة عندما تكون السلع المستوردة من نوع السلع الاستثمارية وليست الاستهلاكية.

المطلب الثالث: الواردات في الفكر الاقتصادي

لقد اختلف آراء الاقتصاديين في آثار الانفتاح الاقتصادي من خلال تحرير الاستيراد على النمو الاقتصادي على الدول النامية، ويمكن تصنيف هذه الآراء في تيارين أحدهما يؤيد تحرير الاستيراد والآخر يؤيد الحماية والانغلاق، وفيما يلي تحليل المبررات التيارين[1]:

1- الفكر الاقتصادي المؤيد للاستيراد

يرى جون ستيوارت ميل أن الاستيراد يسمح بتعرف المواطنين في الدول النامية على سلع وأنماط استهلاكية جديدة، تجعلهم أكثر نشاطا وحافزية للادخار وتجميع رأس المال لإشباع حاجاتهم الجديدة، الناشئة عن السلع والأذواق الجديدة، التي صاروا يعرفونها.

وأكد الاقتصادي جون هيكس على دور الاستيراد من السلع الاستثمارية المستوردة، واعتبر الاستثمار المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي، وبالتالي للنمو الاقتصادي والذي يرتبط ارتباطا قويا مع المستوردات الرأسمالية في الدول النامية، كونها تلعب الدور الأكبر في التراكم الرأسمالي الثابت.

وأشار ألكسندر كينكروس إلى الدور التثقيفي الذي تلعبه الواردات في الدول النامية، فاعتبر الاستيراد القناة الأفضل لنقل المعرفة الفنية وتجارب الدول المتقدمة، اللازمة لتوفير احتياجات التنمية الاقتصادية في الدول النامية.

وأكد ألفرد ميزلز على أهمية التركيب الهيكلي للواردات كعامل مؤثر في النمو الاقتصادي للدول النامية، فكلما ازدادت نسبة السلع الرأسمالية والوسيطة في هيكل الواردات، كلما أصبح تأثير الواردات أكثر فعالية في توسيع العمليات الإنتاجية للقطاعات الاقتصادية، وبالتالي في تحقيق زيادات في الناتج المحلي الإجمالي.

وأشار تقرير للبنك الدولي للإنشاء والتعمير IBRD[2] إلى أن زيادة معدل النمو الاقتصادي في الدول النامية بنسبة 6%، يحتاج بالمقابل إلى زيادة في معدل الواردات بنسبة 7-8 % سنويا، كما يحتاج إلى نمو الصادرات بنفس المعدل لتمويل الواردات، ويكون معدل نمو الواردات خلال المراحل الأولى من التنمية أعلى من معدل نمو الدخل القومي، لذلك فإن تحقيق معدل النمو المستهدف يتطلب رفع معدل الواردات، خاصة خلال المراحل الأولى للتنمية الاقتصادية.

هذه الآراء وغيرها دفعت كثير من الاقتصاديين إلى القول بأن مضاعف التجارة الخارجية، الذي نادى به ماينرد كينز لا ينطبق على اقتصاديات الدول النامية بالشكل الذي ينطبق على اقتصاديات الدول المتقدمة، لأن صناعات الدول النامية تعتمد اعتمادا كبيرا على السلع الصناعية والوسيطة المستوردة، ومتى نقصت هذه السلع، يكون الإنتاج قد تعطل، وخلق طاقة إنتاجية لا يتحقق إلا بوجودها، وهذا برأيهم أدى إلى ظهور ما يعرف بمضاعف الاستيراد، فزيادة الواردات من السلع الرأسمالية والوسيطة

---

[1]- نعمه رزق منار الخزندار، أثر تخفيض التعرفة الجمركية للمدخلات الوسيطة المستوردة على النمو في الناتج المحلي الإجمالي: دراسة حالة القطاع الصناعي، مذكرة ماجستير في تخصص اقتصاديات التنمية الجامعة الإسلامية غزة بفلسطين 2016، ص ص 21-24.

[2] -International Bank for Reconstruction and Development

سيؤدي إلى تشغيل الطاقة المعطلة في الدول النامية وزيادة قدرة البلد الإنتاجية، وإحداث نمو اقتصادي يتولد عنه ادخار قد يوجه نحو الاستثمار المنتج، مما يؤدي إلى زيادة في القدرة الإنتاجية في الفترات اللاحقة.

2- الفكر الاقتصادي المعارض للاستيراد

يرى شارل كليرمونت أن التخصص الدولي الحالي يعمل فقط لصالح المجتمعات الصناعية الأكبر حجما، ولا يعمل لصالح المناطق الأقل تطورا، فالدول النامية لا تستطيع مواجهة المنافسة غير المتكافئة من جانب الدول الصناعية، وبالتالي ففتح أسواق الدول النامية في هذه الظروف، سوف يؤدي لفشل أكيد للتصنيع فيها، واستمرارها في إنتاج سلع أولية يتناقص الطلب عليها بفعل التطورات التقنية الحديثة وتتدهور أسعارها بالقياس إلى أسعار السلع التي تستوردها من الدول الصناعية المتقدمة.

إن الدول النامية نتيجة لافتقارها للسلع الوسيطة والرأسمالية اللازمة للتصنيع، ونظرا لضعفها في توفير مثل تلك السلع بسبب تخلف جهازها الصناعي، لذلك فإن تحرير التجارة الخارجية والواردات ضروري للدول النامية ولا غنى عنه، ولكن يجب أن يأخذ هذا التحرير خصائص تلك الدول وسياستها التنموية المتبعة، كما أنه لا بد أن يحدث فيها إصلاح اقتصادي قبل تحرير الواردات.

المبحث الثاني: ممارسة النشاط الاستيرادي

إن النشاط الاستيرادي لأي دولة ليس نشاطا عشوائيا، بل يتطلب إدارة تخطيطا وتنظيما، وفقا لأنواع الواردات من السلع والخدمات، أهداف الدولة من الاستيراد القيود والمحددات التي تقيد نشاط الاستيراد، ثم أخيرا تطبيق إجراءات كفؤة عند تنفيذ عمليات الاستيراد، ولذا سنتناول النقاط السابقة في هذا المبحث.

المطلب الأول: أنواع الاستيراد

بما أن الاستيراد هو عملية دخول السلع أو المنتوجات الأجنبية إلى الإقليم الجمركي للدولة، إما لسد الاحتياجات المحلية الاستهلاكية والاستثمارية، أو بغرض العبور أو إعادة تصديرها بعد تعديلها، فإن هذا يوضح أن للاستيراد أنواع مختلفة تتمثل في ما يلي[1]:

1- الاستيراد بغرض الاستثمار (الاستيراد للإنتاج)

نرى في هذا النوع من الاستيراد الذي تقوم به المؤسسة بغرض الاستثمار والتوسع في المشاريع بأنها تحتاج إلى تجهيزات وتجديد معدات الصيانة لهذا فإن المؤسسة تقوم بعملية الاستيراد لتلك التجهيزات لاستخدامها في عمليات الإنتاج والتوسع في المشروع.

2- الاستيراد بغرض توفير المواد الوسيطة

إن القيام بالعملية الإنتاجية والتوسع في المشروع، يجب على المتعامل الوطني أو الأجنبي استيراد مواد إضافية مكملة لعملية الإنتاج قصد توسيع نشاطه، كما تلاحظ أن معظم المؤسسات والمركبات الصناعية، تقوم باستيراد هذه المواد المتمثلة في المواد الأولية وقطع الغيار... الخ، حتى تتمكن من مواصلة الدورة الإنتاجية.

3- الاستيراد بغرض التجارة

يتضمن هذا النوع من الاستيراد الشراء بقصد البيع، أي إعادة البيع بعد الشراء من الخارج دون إحداث أي تغيير أو تحويل على البضاعة المستوردة، بصفة أخرى شراء مواد استهلاكية أو صناعية بغرض بيعها بالاستثمار في هذا المجال، وتعويض على حالها، والملاحظ من هذا النوع هو قيام المتعامل المحلى أو الأجنبي أو أصحاب رؤوس الأموال النقص في المنتج.

4- الاستيراد بغرض إعادة التصدير

يطلق عليه في القانون الجمركي نظام القبول المؤقت، وهو أحد الأنظمة الجمركية الاقتصادية، ويعنى الإجراء الجمركي الذي يمكن بمقتضاه إدخال بضائع معينة إلى المنطقة الجمركية بإعفاء مشروط من رسوم وضرائب الاستيراد كليا أو جزئيا، ويجب أن تستورد تلك البضائع لغرض معين بقصد إعادة تصديرها، خلال مدة محددة ودون أن تخضع لأي تغيير عدا الاستهلاك العادي في القيمة بسبب استعمالها[2].

---

[1]- عبدالحميد الشواربي، موسوعة الشركات التجارية، منشاء المعارف النشرة، الاسكندرية، 2003، ص 150.

[2]- مبارك من الطيبي، نظرة حول النظم الجمركية في التشريع الجزائري، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 19، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، جوان 2018، ص 533.

5- نظام العبور

هو نظام تعفى فيه البضائع العابرة من الرسوم الجمركية، لأنها لا تدخل السوق المحلي وهو من جهة ثانية مشجع قوي لحركة النقل، وكل البضائع تصلح للعبور ماعدا المحرمة دوليا، أو المتجهة إلى دولة عدوة، وقد نص عليه المشرع الجزائري في المادة 125 من قانون الجمارك: " العبور هو النظام الجمركي الذي توضع فيه البضائع تحت المراقبة الجمركية المنقولة، من مكتب جمركي إلى مكتب جمركي آخر برا أو جواً مع وقف الحقوق والرسوم، وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي[1].

6- استيراد الواردات بدون قيمة

تفرج الجمارك مباشرة على السلع الواردة هبات ومساعدات بدون قيمة إلى الجمعيات الخيرية والمساجد، ويشترط لذلك موافقة الجهات الإدارية المختصة والجهات المشرفة على النشاط على أن تكون المواد المستوردة مما يستخدم في نشاط هذه الجهات[2].

7- الاستيراد برسم المعارض

يتم الاستيراد من المعارض والأسواق المرخص بإقامتها طبقا للموافقات التي تصدرها لجنة الشؤون التجارية للمعارض والأسواق الدولية.

8- الاستيراد للاستعمال الشخصي

هو كلما يرد إلى شخص طبيعي بهدف تحقيق منفعة له أو لعائلته من حيث نوعية السلع وكميتها، مع الاستعمال الشخصي أو العائلي خلال الفترة المناسبة لطبيعة السلع وعلى نحو يحمل صفة التجار.

المطلب الثاني: إجراءات الاستيراد

تمر عمليات الاستيراد سواء كانت من طرف الحكومات أو الشركات التجارية أو الصناعية بالمراحل والخطوات التالية:

1- اتخاذ قرار الاستيراد

إن قرار الاستيراد يتم اتخاذه بناء على مجموعة من المعلومات التي تفرضها طبيعة المشروع التجاري أو الصناعي، كذلك طبيعة السلعة والمواد التي يتم التعامل بها والمسموحة وفقا لقوانين الدولة، فمثال هل الاستيراد من أجل عملية التصنيع أو الاستيراد لأجل للاستهلاك، فمثال هل الاستيراد إعادة التصدير أو من أجل التوزيع والبيع في السوق المحلي؟ لذا لا بد من دراسة الطلب واحتمالات، توقعه أي " التنبؤ به "، وتحديد الطلب أيضا يختلف باختلاف طبيعة المشروع، فمثال إذا كان مشروع صناعي يقوم بأعمال التصنيع، فإن الطلب يكون تقديره حسب الطرق التالية:

- دراسة السوق المحلي وحاجته لهذه السلعة في الوقت الحالي والمستقبل، وذلك عن طريق القيام بدراسات وبحوث السوق.
- طلبات الزبائن الذين يزورون المصنع أو معارضه.

---

[1]- مبارك بن الطيبي، نفس المرجع، ص 532.

[2]- عبد الحميد الشواربي، موسوعة الشركات التجارية، منشاة المعارف النشر، الإسكندرية، 2003، ص 150.

- جدول الإنتاج ومعدل دوران المخزون.
- من خلال المعطيات التي تطرحها بعض الإنشاءات العامة أو الخاصة، يمكن التعرف على المواد المطلوبة ومواصفاتها.

2- دراسة أسواق التصدير

وفي هذه المرحلة يتم البحث عن مصادر الموارد المناسبة في الأسواق الخارجية، ومن أهم مصادر الحصول على أسماء الموردين والمعلومات عنهم الملحقون التجاريون لسفارات بعض الدول التي تصدرها الشركات العالمية، أو عن طريق وزارة الصناعة والتجارة والغرف التجارية، وتجرى دراسة مفصلة الأسواق الموردين من اختيار الموردين المناسبين والمؤهلين، وكذلك يجري الاتصال معهم حسب اختيارهم وطلب عروضهم وبيان شروط البيع والتسليم والدفع، وربما يطلب منهم أحيانا عينات من السلع التي ينتجها[1].

3- وضع استراتيجية الاستيراد

بعد استلام العروض المطلوبة من الموردين تبدأ الشركة بوضع استراتيجية الاستيراد معتمدة في ذلك على بعدين: الأول طبيعة السوق المحلية وقدرته الاستيعابية وحاجته لهذه السلع والآخر إمكانات وموارد الشركة ومدى قدرتها على التفاوض في ضوء قبول شروط الموردين، سواء الإمكانيات المالية أو التسويقية أو أي عناصر أخرى، فالتفاوض مسالة هامة وضرورية في التجارة الخارجية، فالمستورد القوي والقادر على التفاوض يجيب أن تكون لديه القدرة ونقاط القوة التي يستطيع فيها كسب الصفقة وتحويلها لصالحه، وعند دراسة العروض، يجب التنبه إلى ما تفرضه حكومات الدول المصدرة والمستوردة، وعلى هذا النوع من البضاعة أو الشركات المنتجة هلا، فقبل المباشرة بالاستيراد، يجب التأكد من عدم وجود عوائق حكومية أو جمركية أو سياسية أو أي تخفيضات أخرى.

4- تصميم برامج الاستيراد

في هذه المرحلة تترجم السياسات والأهداف إلى نواحي عملية حيث تضع الشركة خطة دقيقة تعكس هذه السياسات والاستراتيجيات، بمعنى تقوم الشركة بتوزيع البيانات والمعلومات الكاملة عن المورد وفق النموذج معين يوضع به اسماء وعناوين الموردين وطرق الشراء وشروط البيع وطرق الدفع والتسليم ... إلى غير ذلك. وبعد ذلك يجري ترتيب الموردين حسب نقاط معينة تضعه الشركة وفقا لأهدافها وسياساتها.

5- التفاوض وإبرام العقد

تقوم الشركة بالاتصال والتفاوض مع الموردين الذين تم اختيارهم من أجل تحديد شروط الدفع والتسليم والبيع وشروط أخرى، وفي حالة الاتفاق يجري تنظيم العقد حسب الشروط المتفق عليها وتوقيعه.

[1]- عبد الحميد الشواربي، المرجع السابق، ص151.

6- توفير التمويل والائتمان

تختلف شروط الدفع والتسليم والتموين، حسب شروط الاتفاق ما بني المصدر والمستورد وحسب وحدة النقد وأهم الطرق المستخدمة بالدفع هي الاعتماد المستندي، وإذ يعرف الاعتماد المستندي على " أنه هو طريقة من طرق الدفع في التجارة الخارجية، ويتعين على المشترك المبادرة بفتح هذا الاعتماد"[1]، حيث تقوم الشركة بطلب الفتح على طلب المستورد وبقيمة البضاعة وشروط التسليم إلى غير ذلك.

7- إصدار بواليص الشحن والنقل المادي

يختلف نوع البوليصة حسب الجهة التي تصدرها واختلاف وسيلة النقل، وهي عبارة عن وثيقة يصدرها الشاحن أو موكله ويثبت استلامه للبضاعة التي سيقوم بنقلها، وتسمى أيضا فاتورة الشحن، وهي مستند تصدره الجهة الناقلة للسلع، وتبين تكاليف الشحن، وهي تمثل مسؤولية الحيازة للبضاعة المنقولة ويقوم المصدر بتسليم البوليصة والفاتورة التجارية وشهادة المنشأ وأية وثائق الأخرى المطلوبة لغايات التحصيل

8- الاستلام في ميناء الوصول

عند وصول البضاعة إلى ميناء الاستيراد يتم تفريغ الشحنة طبقا لشروط البوليصة، ولا تسلم البضاعة إلا لمن يحمل البوليصة الأصلية، أو من جيرت باسمه بواسطة وكيل يقدمها إلى وكلاء الشحن للحصول على إذن استلام بين حاملي البضاعة عند وصولها لدائرة التخليص على البضاعة.

9- تراخيص الاستيراد

وتكون من طرف الجمارك وتتضمن رخصة الاستيراد عادة على اسم المستورد صنف البضاعة، الكمية المنشأ، مركز الشحن تاريخ إصدار الرخصة تاريخ انتهاء مدة الرخصة، وعندما يتم إجراء العقد وتثبيت الطلبية، تتقدم الشركة المستوردة إلى السلطات المختصة (وزارة التجارة) للحصول على رخصة الاستيراد، وخلال هذه الفترة التي تحصل فيها الشركة على الموافقة يجب ان تبدأ بمرحلة مهمة من الناحية تسويقية، وهي تخطيط محلات إعلانية وترويجية من أجل تثقيف إعلام الناس عن توفر هذه السلعة في الوقت القريب.

عندما يتسلم المستورد إذن التسليم الصادر من وكيل الشحن، يقوم بتعبئة نموذج من قبل دائرة الجمارك، يرفق مع مجموعة من المستندات والوثائق التجارية أهمها[2]:

- ✓ **الفاتورة التجارية**

وهي مستند محاسبي بين قيمة البضاعة ونوعيتها وتكاليف نقلها، يطالب البائع بموجبها المشتري بدفع قيمة ومصاريف البضاعة المرسلة إليه، وتختلف القوانين حسب اختلاف البلد.

- ✓ **شهادة المنشأ**

وهي شهادة تصدرها الغرفة التجارية وتتضمن البلد الذي صدرت فيه البضاعة في الأصل، وهي الوثيقة التي تحدد العلاقة الجمركية مع البلد المنتج.

---

[1]- سميح مسعود، الموسوعة الاقتصادية، دار الشروق النشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 531.

[2]- شريف على الصوص التجارة الدولية الأسس والتطبيقات دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص 184.

✓ **رخص الاستيراد**

هي الإذن والسماح بالاستيراد وهي إحدى وسائل السياسة الجمركية غير التعريفية التي تسمح للإدارة الجمركية بضبط الواردات وفق أولويات السياسة الاقتصادية للدولة.

المطلب الثالث: محددات الطلب على الواردات

تحفل النظرية الاقتصادية بزخم كبير من الادبيات ذات الصلة بدراسة وتحليل سلوك الطلب على الواردات وتشير هذه الأدبيات إلى أن مستوى الواردات التوازني يتحدد نتيجة لتفاعل الطلب والعرض في سوق السلع والخدمات لصعوبة معرفة محددات عرض الواردات يفترض أن يكون للعرض مرونة لانهائية وعليه يصبح مستوى الواردات التوازني مرتبط فقط بالتغيرات في الطلب.

يقصد بالمحددات مجموعة العوامل التي يمكنها إحداث تغيير ما في حجم أو هيكل الواردات خلال فترة زمنية معينة، حيث يشير حجم الواردات إلى اجمالي الكمية المطلوبة منها في فترة زمنية معينة، بينما يشير هيكل الواردات إلى كل من التوزيع السلعي والجغرافي للواردات خلال فترة معينة.

ومن هنا سنحاول تقسيم تلك العوامل إلى ثلاثة أقسام كما يلي:

الفرع الأول: العوامل التي تؤثر في حجم الطلب على الواردات

زيادة على أن تلك المحددات التقليدية للطلب على أي سلعة، هناك محددات الطب على الواردات بشكل خاص، وتتمثل أهم محددات حجم الطلب على الواردات في: الدخل الوطني، الأسعار النسبية، سعر الصرف، الصادرات واحتياطات الصرف الأجنبي.

1-الدخل: يؤكد أغلب الاقتصاديين وفقا للاتجاهات الحديثة في الفكر الاقتصادي حول محددات الطلب على الواردات على أهمية عامل الدخل الوطني كمحدد رئيسي في الاقتصاديات المفتوحة، حيث يعتبر الطلب على الواردات دالة في الدخل[1].

2-الأسعار: تعتبر أسعار الواردات من المحددات الهامة في دالة الطلب على الواردات، حيث أن دالة الطلب بشكل عام في علاقة بين الكمية المطلوبة من سلعة ما وسعر تلك السلعة، بالإضافة إلى أسعار السلع البديلة والمكملة، حيث أن ارتفاع أسعار الواردات يؤدي إلى انخفاض الطلب عليها، ويعلل الاقتصاديون ذلك بثلاثة أسباب:

-أثر الاحلال في الاستهلاك، أي انتقال الطلب على البدائل المحلية مما يؤدي إلى انخفاض الواردات.

-أثر الدخل حيث أن ارتفاع أسعار الواردات يؤدي إلى انخفاض الدخل الحقيقي وبالتالي انخفاض الواردات.

-أثر الإنتاج أي ان ارتفاع أسعار الواردات يؤدي إلى جذب الموارد من القطاعات الأخرى إلى قطاع الواردات التنافسي، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض اجمالي الواردات.

3-الصادرات: يمكن ا لقول إن الصادرات تمارس تأثيرها على الواردات من جانبيين: أولهما، أن عائدات الصادرات من العملة الأجنبية تستخدم عادة في تكوين احتياطات تستخدم للإنفاق على الواردات،

[1]-مدياني محمد، دراسة قياسية للواردات في الجزائر خلال الفترة (1970-2006)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2009، ص 24.

وبالتالي فان زيادة الصادرات مع ثبات العوامل الأخرى يؤدي إلى زيادة القدرة الاستيرادية، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الواردات. أما الجانب الآخر هو أن الصادرات الصناعية عادة ما تحتاج إلى مواد خام وسلع وسيطية قد لا تكون متوفرة محليا الأمر الذي يستدعي استيرادها، وبالتالي فان زيادة الصناعات التصديرية يلزم زيادة الواردات من السلع الوسيطية والمواد الأولية.

4-سعر الصرف: إن التغيرات في سعر الصرف لها أثار سريعة على تدفقات التجارة، مما قد يجعل تأثير تغيرات سعر الصرف الحقيقي في الأجل القصير يكون أكبر من تأثير التغيرات في أسعار الواردات على حدم الطلب على الواردات، وبالتالي تكون سرعة تكيف الواردات للتغيرات في أسعار الصرف أكبر منه في حالة أسعار الواردات، حيث أن المرونات السعرية المنخفضة تطيل فترات التكييف أو التعديل.

5-احتياط الصرف الأجنبي: تستجيب الواردات في الدول النامية بشكل خاص لاحتياط الصرف الأجنبي وذلك بدرجة قد تكون أكبر من درجة استجابتها لمستوى الدخل، حيث تعتبر احتياطات الصرف في هذه الدول هي المصدر الرئيسي لتمويل الواردات[1].

الفرع الثاني: العوامل التي تؤثر في التركيب السلعي للواردات

توجد مجموعة من العوامل التي تؤثر في التركيب السلعي للواردات، والتي نذكر من أهمها: التغيرات الديمغرافية، التنمية الاقتصادية، هيكل الحماية الجمركية وسياسات توزيع الدخل.[2]

1-التغيرات الديموغرافية: تعتبر الزيادة الديموغرافية من العوامل الهامة التي تحدد التركيب السلعي للتجارة الخارجية، فالنمو السكاني بمعدلات مرتفعة يعني زيادة في الطلب على المواد الغذائية، ومع نقص في الإمكانيات المحلية في عرض كمية من الناتج لتغطية هذه الزيادة، فان الامر سيتطلب الاعتماد على الخارج لإشباع فائض الطلب.

2-التنمية الاقتصادية: إن تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية قد يؤدي إلى زيادة كبيرة في الانفاق الحكومي على إقامة مشاريع استثمارية وخدمية، مما يترتب عنه زيادة في دخول الافراد خلال فترات زمنية وجيزة تنعكس آثارها في مجال الانفاق الاستهلاكي، فتحدث تغيرات في نمط وسلوك استهلاك الافراد.

إضافة إلى ذلك فان ارتفاع مستوى المعيشة للأفراد يترتب عنه زيادة كبيرة في الطلب الاستهلاكي يقابلها إمكانيات إنتاجية محدودة، وبالتالي يستلزم التوجه إلى العالم الخارجي لمواجهة النمو المتزايد في الطب الاستهلاكي. وعلى العكس فان استصلاح الأراضي القابلة للزراعة واستحداث طرق الإنتاج الزراعي يؤدي إلى زيادة الناتج من السلع الغذائية التي كانت تستورد فتقل أهميتها النسبية في الهيكل السلعي للواردات.

3-سياسة توزيع الدخل: تلعب سياسة توزيع الدخل دورا مهما في التأثير على هيكل الواردات من خلال تحيزها اتجاه فئة دون أخرى، فإذا كانت تلك السياسات تدعم فئة محدودي الدخل، فان الواردات من

---

[1]-محمود رضا فتح الله، المرجع السابق، ص 19.

[2]-عابد العبدلي، محددات الطلب على واردات المملكة العربية السعودية في اطار التكامل المشترك وتصحيح الخطأ، مجلة مركز صالح كامل للاقتصادي الإسلامي، العدد 32، جامعة الازهر، 2007، ص 06.

السلع الاستهلاكية بشكل عام سوف ترتفع بالمقارنة بباقي الواردات، وفي ظل عدم وجود توزيع عادل للدخل فان الواردات من السلع الاستثمارية والوسيطية تزداد، بالإضافة الى ارتفاع الواردات من السلع الاستهلاكية المعمرة وسلع الرفاهة.

4-هيكل الحماية الجمركية: يرى بعض الاقتصاديين أن الطلب على الواردات يتأثر بشكل مباشر بطبيعة السياسات التجارية التي تنتهجها الدولة من خلال التعريفات الجمركية والقيود الأخرى مثل الحصص والتراخيص.

يعتقد Kindleberger أن أثر ميزان المدفوعات ربما يجعل السياسة التجارية في نهاية الأمر تقود إلى زيادة حجم الواردات. فعلى سبيل المثال، التعريفات الجمركية تحد من الانفاق على السلع الخارجية ونتيجة لذلك يزداد الانفاق على السلع المحلية على افتراض أن ما لا ينفق في الخارج لا يدخر محليا، وبالتالي فان زيادة الانفاق محلي الناتج عن تخفيض الانفاق على الواردات، تفضي إلى زيادة الدخل محليا حتى يصل إلى مستوى يتطلب عنده المزيد من الانفاق على الواردات بالقدر الذي يعيد توازن ميزان المدفوعات وعليه يمكن القول إن انخفاض الواردات نتيجة لتعريفات الجمركية قد يقود في نهاية المطاف إلى فائض في الواردات.

الفرع الثالث: العوامل التي تؤثر على التوزيع الجغرافي للواردات

يوجد العديد من العوامل التي تؤثر على التوزيع الجغرافي للواردات، منها التكتلات الاقتصادية، تكاليف النقل والميزات النسبية والتنافسية للدول، بالإضافة إلى عوامل أخرى.

1-التكتلات الاقتصادية: تعمل معظم التكتلات الاقتصادية على تحرير التجارة الخارجية، حيث تحرير انتقال السلع بين الدول الأعضاء وكذا تحرير انتقال الافراد وحركة رؤوس الأموال، ووضع سياسة موحدة للنهوض بالإنتاج، كما تنسق الدول الأعضاء فيما بينهم سياساتها التجارية من أجل إيجاد سياسة مشتركة مع الخارج فيما يخص الرسوم الجمركية والاتفاقيات التجارية، وقيام دولة ما بتوطيد علاقاتها الاقتصادية مع المجموعات الاقتصادية المختلفة يترتب عليه زيادة التبادل التجاري مع دول هذه المجموعة[1].

2-تكاليف النقل: من المعلوم أن تكلفة النقل من الدولة المصدرة إلى الدولة المستوردة تعتبر عاملا هاما في تحديد التوزيع الجغرافي للواردات خاصة إذا تعادلت جودة السلع المستوردة من الدول المختلفة، وبالتالي فان وجود خطط نقل منتظمة معينة مع دول معينة يعد سببا رئيسيا في زيادة التبادل التجاري مع تلك الدول، ومن جهة أخرى هناك من يفسر أن وجود تكلفة النقل تزيد من تكلفة السلعة المستوردة مما يجعل انتاجها محليا أفضل من استيرادها.

3-الميزات النسبية والتنافسية للدول: الميزة النسبية هي من أهم العوامل المحددة لحركة التجارة حسب النظرية الكلاسيكية (نظرية الميزة النسبية لركاردو) في التجارة الخارجية، حيث تتخصص الدولة في انتاج

[1]-بن جدو سامي، دراسة قياسية لمحددات الطلب على الواردات الجزائرية 1970-2009، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2011، ص 55.

السلعة التي تتمتع فيها بميزة نسبية وتستورد باقي السلع من الدول التي تتمتع بميزات نسبية في انتاج هذه السلع المختلفة.

المبحث الثالث: أثر السياسة الجمركية على واردات الجزائرية

إن علاج مشكلة الترشيد في ميزان التجارة المنظورة الجزائري يتعين النظر فيه إلى كلا من جانبي الميزان، أي، إلى الصادرات والواردات ومن ثم يكون حل المشكلة متوقفا على كفاء تخطيط وتنفيذ سياسة اقتصادية وتجارية تسير في خطين متوازيين، ويهدف إلى ترشيد الواردات الجزائري والتحكم فيها كما ونوعا، وبدون ذلك يصعب الوصول إلى كفاء وفاعلية الضريبة الجمركية في تحقيق اغراضها الاقتصادية والاجتماعية وذلك باعتبارها ضريبة سلعية ترتبط بالواردات[1].

المطلب الأول: أهم الإجراءات الجمركية الهادفة لترشيد الواردات وآثارها

1- أهم الإجراءات الجمركية الهادفة لترشيد الواردات

إن أهم الإجراءات الجمركية التي اتخذتها السلطات العمومية لتقليص الواردات جاءت في إطار قوانين المالية الرئيسية والتكميلية بعد الأزمة لعل أهمها:

- يرخص باستيراد وجمركة التجهيزات المستعملة الأقل من سنتين والتي لم يتم إنتاجها أو انجاز تشكيلتها في الجزائر وسيتم استيراد هذه التجهيزات من طرف المقاولين والمنتجين لاحتياجاتهم الخاصة ويجب ان تحفظ في ذمتهم لمدة خمسة سنوات على الأقل وترتبط عملية الجمركة بتقديم شهادة تتضمن سعر التجهيز وحالته يحررها البائع وتصادق عليها السلطة المؤهلة للدولة التي حررت فيها[2].
- تعفى من الحقوق الجمركية المدخلات المستعملة في صنع المنتوجات الخاصة بصناعة الحديد او من طرف مؤسسات البناء المعدني التابعة للوضعيات والوضعيات الفرعية[3].
- تستفيد المسابك الخاصة المستوردة من طرف الصناعات المتخصصة في إنتاج السيارات الصناعية المجهزة بمحرك وتجهيزات هياكل المركبات المحمولة والسيارات المقطورة غير المزودة بمحركات من إعفاء من الرسوم الجمركية وذلك الى غاية 2017/12/31[4].
- تعفى من الرسوم الجمركية المنتجات المستوردة من طرف الصناعات المتخصصة في إنتاج السيارات الصناعية المجهزة بمحرك وتجهيزات هياكل المركبات المحمولة والسيارات المقطورة غير المزودة بمحركات[5].
- يعفى من الحقوق الجمركية ويخضع للمعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة المقدر ب 7% فول الصوجا وبذور الكولزا وعباد الشمس المستورد من طرف الصناعات الغذائية[6].

غير ان قانون المالية لسنة 2017 شدد من إجراءات المراقبة وكذا العقوبات حيث تم تعديل المادة 182 من قانون الجمارك وبموجبها أصبحت جمركة السلع المستوردة في إطار القبول المؤقت من اجل تحسين

---

[1]-بن جدو سامي، دراسة قياسية لمحددات الطلب على الواردات الجزائرية 1970-2009، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2011، ص 55.

[2]- سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، اقتصاديات الضرائب، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 311.

[3]- المادة 59 من قانون المالية لسنة 2015.

[4]- المادة 63 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

[5]- المادة 65 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

[6]- المادة 66 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

الصنع تخضع لترخيص مسبق من قبل إدارة الجمارك، ويحدد هذا الترخيص الأجل الضروري من اجل تسوية كل عملية استيراد البضائع الموجهة للوضع تحت هذا النظام. وفي ذات السياق تم تعديل المادة 182 مكرر[1].

كما تم تشديد نظام العقوبات بعد التعديل الذي طرأ على نص المادة 56 من قانون الجمارك وبموجبها أصبحت العقوبات المترتبة عن المخالفات الجمركية كما يلي[2].

- الحبس من 6 أشهر إلى 05 سنوات.
- غرامة تساوي ضعف قيمة البضائع المصادرة.
- مصادرة البضائع محل الغش وكذا البضائع المستعملة في إخفاء العش.
- يتم معاينة تلك الجرائم ومتابعتها وفق القواعد المعمول بها في المجال الجمركي.

2- آثار تطبيق الإجراءات الجمركية على الواردات

2-1- من خلال مبالغ الحقوق الجمركية

لقد بلغت نسبة تحقيق التحصيل في حقوق الجمارك والرسم على القيمة المضافة المرتبط بالواردات خلال سنة 2016 69.75% و81.62% على التوالي وهذا بالمقارنة مع توقعات قانون المالية لسنة 2016 ، في حين كانت هذه النسبة خلال سنة 2015 هي 73.55% و80.73% على التوالي بالمقارنة مع توقعات قانون المالية لسنة 2015[3]، وما يمكن ملاحظته هو وجود فرق يقدر ب 30% تقريبا كفجوة بين التوقعات والتحصيل الفعلي للحقوق الجمركية في حين تصل هذه الفجوة إلى حدود 20% فيما يخص الرسم على القيمة وهو ما يترجم عدم الاهتمام بفعالية السياسة الجمركية عند إعداد مشاريع قوانين المالية.

2-2- من خلال سياسة إحلال المنتوجات المحلية بدل المستوردة

ان الحكومة على مستوى كل من وزارتي التجارة والمالية تهدف إلى خفض فاتورة الاستيراد عبر منع بعض المواد من الاستيراد خاصة المواد الغذائية ومواد البناء لأنها مجبرة على اعتماد سياسة كفيلة بإنقاذ اقتصادها وكذا المستثمر المحلي من مخالب السلعة المستوردة والتي تبقى توفر ثلاثية الجودة، والوفرة والسعر، وفي هذا الخصوص تم حث المنتجين المحليين على ضرورة زيادة الإنتاج، مع منحهم العقار الصناعي وتسهيل تمويل البنوك للمشاريع المنتجة مع إطلاق حملة **"استهلك منتوج بلادي"**، لكن يبقى التحدي الذي يواجه المستثمر المحلي هو النوعية في الإنتاج والسعر وبدرجة أقل الوفرة المحلي.

ومن أجل ترشيد الواردات، أدخلت السلطات العامة التراخيص، والتي هي وسيلة لإدارة وسيلة التجارة الخارجية لكي تتسم بالكفاءة والفعالية، وتغطي تراخيص الاستيراد فقط فئات معينة من المنتجات التي هي بالفعل المصنعة محليا. وقد تم التأكيد على أن هذه التراخيص لا تتعارض مع الالتزامات الدولية للجزائر، نظرا لأنه في الآلية التي تقدمها منظمة التجارة العالمية، التي تخضع لشرطين أساسيين: الشفافية في منح التراخيص وعدم التمييز بين الفاعلين الاقتصاديين، قد تطلب السلطات العامة أيضا

[1]- المادة 71 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

[2]- المادتين 38 و39 من قانون المالية لسنة 2016.

[3]- statistiques des recouvrements rapport 2016.

الترخيص في حالة نقص المنتجات في السوق الوطنية، وذلك تبعا للظروف الاقتصادية وخلال الفترات العجاف للموسم الزراعي، على سبيل المثال، أو للتعويض عن ضعف الإنتاج الوطني[1].

2-3- من خلال الإجراءات الجمركية لمراقبة الصرف

تعتبر سياسة التحكم في الصرف من أهم الخطوات الواجب على الدولة إحكام الرقابة عليها حتى يكون هناك استخدام أحسن للنقد الأجنبي وتوزيعه وفق الأولويات المحددة مسبقا حيث تقوم الإدارة الاقتصادية بوضع مختلف التشريعات التي تكفل هذه الرقابة تحت حماية البنك المركزي الذي يقوم بشراء جميع العملات المحصلة من التجارة الخارجية وتمكن هذه الرقابة الدولة من ممارسة تأثيرها على العرض والطلب، وتحديد سعر الصرف قصد المحافظة على توازن ميزان المدفوعات.

المطلب الثاني: تحديات تطبيق السياسة الجمركية للواردات

من وجهة نظر المختصين فإن أهم التحديات التي ستواجه تطبيقات السياسة الجمركية نتيجة ترشيد الاستيراد تنتج أساسا من خلال حصر الآثار السلبية المرتبطة بالإفراط في الاستيراد والتي من أهمها[2]:

1- تحديات تنويع الاقتصاد الجزائري خارج المحروقات

وذلك من خلال التغيير التدريجي لسلوك المنتجين والمستثمرين نحو القطاعات المنتجة خارج المحروقات بديلا عن سياسة الاستمرار في سياسة الإغراق التجاري للأسواق بالسلع الأجنبية.

2- تحديات الحد من استنزاف احتياطات النقد الأجنبي

ذلك إن الإفراط في الاستيراد سيؤدي الى تنامي الطلب على النقد الأجنبي لتسوية هذه الواردات مما يسهم في استنزافها على المدى الطويل والمتوسط خصوصا وان المصدر الأساسي للعملة الصعبة في الجزائر هو المحروقات.

3- التحديات المترتبة عن انخفاض القيمة الخارجية للعملة الوطنية

ذلك أن كثرة الاستيراد تعتبر عائقا أمام استقرار القيم الخارجية للدينار بسبب الطلب المتنامي على النقد الأجنبي لتسويتها وذلك لعدم وجود توازن بين العرض والطلب في سوق الصرف مما ينعكس على انخفاض قيمة العملة الوطنية للإشارة فقط فإن الدينار الجزائري شهد انخفاضا بنسبة 13% نهاية جوان 2015 بالمقارنة مع نهاية سنة 2014، حيث بلغ 106.62 دج للدولار الواحد نهاية 2016 إلى 108.86 دج للدولار الواحد نهاية جانفي 2017[3].

4 - تحديات العمولة التجارية والتقدم التكنولوجي

العولمة التجارية والتجارة الالكترونية والتقدم العلمي المتسارع وثورة تقنية المعلومات والاتصالات التي ساعدت في اصطناع كثير من المستندات وسرعة انتقالها بين مستخدميها عبر الشبكات الالكترونية

---

[1]- 14-CONSEIL NATIONAL ECONOMIQUE ET SOCIALRAPPORT DECONJONCTURE ler Semestre 2015, novembre 2015, p:27.

[2]- عبد الناصر عز الدين، تحديات العمل الجمركي في الشق الرقابي، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي الندوة الدولية حول عصرنة الإدارة الجمركية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015، ص09.

[3]- خطاب رئيس الجمهورية، عبد العزيز بوتفليقة في الجلسات الوطنية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال شهر جانفي، 2005.

أصبحت تمثل تحديا من نوع آخر أمام الرقابة الجمركية، ذلك أن هذا التطور أدى إلى قدرة نقل المستندات والمعلومات والخدمات والأموال والسلع ليلا نهارا كما وفر مناخا أمنا وأوجد نوعا من الاحتيال الالكتروني لأفعال التزوير وتغيير الحقائق بغرض الحصول على تخفيض أو إعفاء أو تهرب ضربي كتزييف العلامة التجارية والاسم التجاري[1].

5- تحديات تنامي الاقتصاد الموازي ونقص الموارد

في الجزائر هناك قلق واضح إزاء الاقتصاد الموازي والمضاربة الطفيلية، وكان التأكيد من طرف رئيس الجمهورية في خطابه أثناء الجلسات الوطنية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث قال .... " ولما كان من المؤكد أن الاقتصاد الطفيلي لحق الضرر بالتنمية الوطنية، كان لابد من القضاء عليه[2] وفي ذات السياق يرى محافظ بنك الجزائر إلى أن أهم الأسباب التي أدت إلى حدوث أزمة جانفي 2011 في الجزائر هي التركيبة غير الملائمة للسوق الجزائرية[3].

من جهة أخرى حددت المديرية العامة للضرائب أهم مظاهر الاقتصاد الموازي في الجزائر وكانت كالتالي[4]:

- البيع والشراء بدون فواتير.
- تحويل الإعفاءات الجبائية عن مسارها الحقيقي.
- تصريحات خاطئة لأرقام الأعمال.
- تخصيص الثمن المصرح به لدى الجمارك.
- استخدام التسديد النقدي بدل التعامل بالشيكات.
- التغير القانوني والمحاسبي لمختلف القوانين الأساسية والسجلات التجارية.
- إقامة النشاط التجاري وغيره ضمن مناطق غير حضرية وغير تجارية.

6- تحديات تهريب الأموال

حيث تتجه الأموال نحو الدول الآمنة قضائيا وجبائيا (الجنات الضريبية) وهي تتم بواسطة عمليات التجارة الخارجية عن طريق التلاعب في الفواتير والتصريحات الجمركية، وهذا النوع من الأنشطة يتطلب إنشاء شبكة من الشركات الوهمية داخل وخارج الوطن، بالإضافة إلى اللجوء إلى خدمات محترفي تزوير الوثائق[5].

7- تحديات مخطط الحكومة للفترة 2017-2019

لقد أشارت الحكومة من خلال عرضها المشروع قانون المالية لسنة 2017 إلى توقعاتها الخاصة بسني 2018 و2019 إلى أن أرصدة ميزان المدفوعات المتوقعة خلال 2017 و2019 هي بين 11.2 مليار دولار

---

[1]- CONSEIL NATIONAL ECONOMIQUE ET SOCIALRAPPORT DECONJONCTURE ler Semestre 2015, novembre 2015. P: 22.

[2]- تقرير لجنة التحقيق البرلمانية حول ندرة وارتفاع أسعار بعض المواد الغذائية ذات الاستهلاك الواسع في السوق الوطنية المجلس الشعبي الوطني، أكتوبر 2011.

[3]- La lettre de la D.G.I conférence annuelle des cadres dirigeant Algérie, 2010.

[4]- ولهي بوعلام، ملامح النظام الضريبي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية، مجلة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر، العدد 12 لسنة 2012 .

[5]- وزارة المالية، مشروع إعداد قانون المالية لسنة 2017.

في سنة 2017 و5.4 مليار دولار في سنة 2018 و2.2 مليار دولار في سنة 2019 وفي هذا السياق سوف يتقلص جاري احتياطي الصرف من 113.9 مليار دولار في سنة 2017 إلى 107.9 مليار دولار في سنة 2018 على أن يرتفع في سنة 2019 إلى 110.1 مليار دولار وهذا ما يعادل 27 شهرا من ورادات السلع والخدمات غير المرتبطة بعوامل الإنتاج[1].

غير أن الحكومة ومن خلال عرضها لمخططها في سبتمبر 2017 أمام البرلمان رأت أن مرحلة الانتقال تستوجب مواصلة العمل في مجال ضبط وتقليص الواردات من خلال اللجوء إلى الإنتاج المحلي لتلبية حاجيات مختلف المتعاملين ولذلك فهي تطرح مجموعة من الإجراءات من أهمها[2]:

- تعزيز قدرات وأدوات إدارة الجمارك بما فيها مراجعة قانون الجمارك.
- الوقاية من الغش في تضخيم الفواتير بمشاركة الهيئات الدولية للتدقيق في الأسعار.
- معاقبة المستوردين الممارسين للغش.
- وضع تراتيب الوقاية الموجهة لتقليص فاتورة الواردات.
- ترقية الإنتاج المحلي كبديل للاستيراد مساهمة منظمات المتعاملين الاقتصاديين.

8- التحديات المستقبلية المترتبة في البحث عن كيفية إيجاد آلية للتكيف مع التحولات الاقتصادية العالمية.

إن هذه التحديات ترتبط بالخصوص بتنفيذ اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، إضافة إلى تلك التحديات المحتملة التي ستدرج لاحقا في بنود الاتفاق للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة التي تسعى لتكون أكثر فاعلية في إدارة النظام الدولي[3].

المطلب الثالث: السياسة الجمركية وعلاقاتها بالواردات

عادة ما تعرض الدولة رسم جمركي على السلع الأجنبية المستوردة بمقادير مختلفة لكل فئة من أنواع هذه السلع، فعلى البضائع الكمالية تفرض رسم جمركي عادة أعلى مما يفرض على البضائع الضرورية أو قد يعفى قسم من البضائع الضرورية الأساسية من الرسم الجمركي كالأدوية والمواد الغذائية، ولكن عندما تكون التعريفة الجمركية غير فعالة في تخفيض استهلاك البضاعة الأجنبية، يكون الأثر تخفيض الدخل الحقيقي لمستهلكي هذه البضاعة، يتخللها ازدياد ايرادات الحكومة وانعدام التأثير على الانتاج المحلي للبضاعة المحلية.

أ- علاقة الرسوم الجمركية بسعر وكمية الواردات

إن فرض الرسوم الجمركية على السلع المستوردة يؤدي إلى ارتفاع أسعار في السوق المحلية، حيث أن المستورد يضيفها إلى تكلفة السلع المستوردة، وبما أن ارتفاع الأسعار يؤدي لتقليل الطلب، فإن الرسوم الجمركية المرتفعة تؤدي لتقليص الواردات، أما ارتفاع الرسوم الجمركية بشكل كبير فقد يؤدي إلى منع الاستيراد كلية والشكل التالي يوضح العلاقة بين الرسوم الجمركية والواردات.

---

[1]- الوزارة الأولى، مخطط برنامج الحكومة من اجل تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، الجزائر، سبتمبر 2017.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية، مجموعة النيل العربية، مصر 2003، ص: 130

[3]- عبد المطلب عبد الحميد، المرجع السابق، ص131.

شكل رقم (02-01): أثر الرسوم الجمركية على الواردات

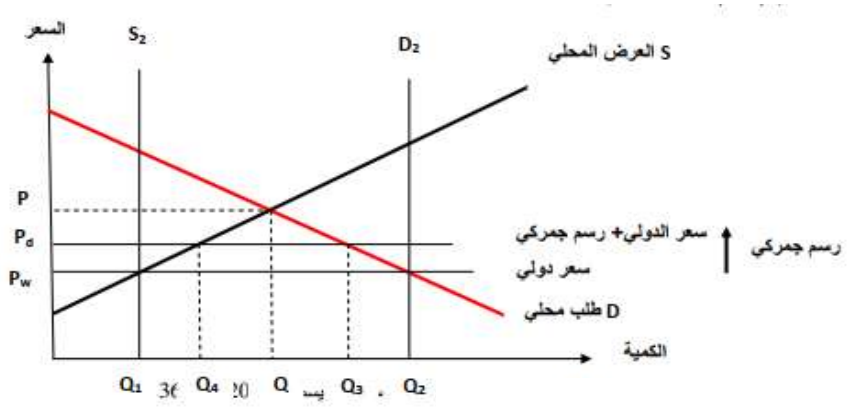

المصدر: شنية سمير، دور السياسة الجمركية في ترشيد الواردات، مذكرة ماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019-2020، ص91.

من الشكل نلاحظ ما يلي:

- في ظل حرية التجارة يكون السعر الدولي P_W وتقوم الدولة بإنتاج الكمية Q_1 لكنها تقوم بطلب واستهلاك الكميةQ_2 ، لذا تستورد الدولة الكمية Q_2-Q_1
- بعد قيام الدولة بفرض ضريبة جمركية، فإن السعر المحلي يرتفع إلى $P_d = T + P_W$ حيث T هي الرسم الجمركي، مما يحفز الصناعة المحلية للسلعة لزيادة الإنتاج إلى Q_4، ويقلل المستهلكين استهلاكهم في ظروف السعر الجديد إلى Q_3، فتنخفض الكمية المستوردة إل$Q_4 - Q_3$، وبالتالي نقل المدفوعات مقابل الواردات، أي يقل العجز في ميزان المدفوعات.
- يمثل المقدار: $(P_d - P_W)(Q3 - Q4)$حصيلة الإيرادات الحكومية من الرسوم الجمركية على السلعة، وهي تتأثر بالسعر الدولي للسلعة، معدل الرسم على الواردات، وكذا مرونة العرض والطلب على السلعة.

ب- علاقة الرسوم الجمركية بمرونة الواردات

إن أثر الرسوم الجمركية على الواردات يتغير تبعا لحالة مرونة العرض والطلب على السلعة المستوردة، ونجمل هذه الحالات فيما يلي[1]:

- ✓ **الحالة الأولى:** عندما يكون الطلب عديم المرونة يتحمل المستهلك عبء الرسوم الجمركية كاملا، وايراد الحكومة من الرسوم يدفعه المستهلكون وحدهم.
- ✓ **الحالة الثانية:** عندما يكون عرض السلعة عديم المرونة، يتحمل المنتج وحده عبء الرسوم الجمركية كاملا، وفرض الرسوم الجمركية يؤدي الى انخفاض في الطلب، وبالتالي انخفاض الواردات.

[1]- محمد بشير الكتبي، الآثار الاقتصادية للضريبة الجمركية في الإمارات العربية المتحدة، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 71، جامعة دمشق، سوريا، 2008، ص97.

- ✓ **الحالة الثالثة:** عندما يكون عرض البضاعة لانهائي المرونة، يؤدي فرض الرسوم الجمركية الى ارتفاع منحنى العرض وبالتالي ارتفاع السعر ثم انخفاض الانتاج والإيراد من الرسوم الجمركية، وهو ما يعني أن الارتفاع في السعر يتحمله بالكامل مستهلكو السلعة.
- ✓ **الحالة الرابعة:** عندما يمتع العرض والطلب بالمرونة، يكون ارتفاع السعر بقدر أقل من مقدار الرسوم الجمركية، وهو ما يؤدي إلى انخفاض حجم الانتاج، وهنا تحصل المشروعات على قدر أقل من الايرادات عند بيع نفس الكمية، إلا أنه في هذه الحالة تكون الرسوم الجمركية قد وزعت بين المستهلكين والمنتجين، فيتحمل المستهلك العبء الأكبر كلما كان الطلب أقل مرونة، ويتحمل المنتج العبه الأكبر كلما كان العرض أقل مرونة.

مما سبق، يتبين أنه على المشرع في أي دولة أن يتوقع على من يقع عبء الرسوم الجمركية عند فرضها على سلعة من فئة معينة، مع الأخذ بنظر الاعتبار مرونة العرض والطلب لتلك السلعة.

وتساعد الرسوم الجمركية على زيادة المعروض من السلع المحلية، خاصة إذا كانت مرونة العرض كبيرة جدا، وهذا لأنه بإمكان المنتجين المحليين البيع بأسعار مرتفعة ومن الخوف من المنافسة الأجنبية، ولكن يعاد على هذه السياسة أن تطبيقها من الدول الأجنبية سيقلص من الصادرات للأسواق الخارجية، وقد يوفر حماية ضارة بالمنتجات المحلية، لأنه سيحرم المستهلكين من شراء منتجات أرخص، كما أنه لا يشكل حافزا للمنتجين المحليين لتطوير منتجات وتحسين جودتها وتخفيض تكاليف إنتاجها[1].

[1]- محمود يونس، اقتصاديات دولية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000، ص124.

خلاصة الفصل

إن الدور التي تقوم به السياسة الجمركية دور مهم في العمل على احلال او انكماش الواردات من خلال فرض مجموعة من القوانين و مجموعة من الأدوات الاقتصادية بحتة للإدارة الجمركية وبدورها الدولة تقوم بفرضها على متعامليها اقتصاديين بغية تحقيق غاية استراتيجية اقتصادية مرجوة كزيادة في رفع حصة الصادرات مقابل تقليل أو خفض من الواردات وذلك بمنح تراخيص الاستيراد و فرض الرسوم الجمركية على السلع والخدمات وهذا ما ينعكس إيجابا أو سلبا على سعر الصرف الدولة بانخفاضه أو ارتفاعه في السوق الصرف الدولي وهناك مجموعة من الأدوات الجمركية التي لها دور كبير جدا نذكر منها نظام حصص التي تعمل به الدولة من أجل التقليل أو الترشيد في وارداتها من خلال تقديم لائحة نجد فيها محددات كمية لسلع و الخدمات التي تلتزم بها كل المتعاملين الاقتصاديين.

الفصل الثالث: دراسة تحليلية لتأثير السياسة الجمركية في الواردات الجزائرية خلال الفترة (2017-2021)

تمهيد

تسعى إدارة الجمارك إلى اثراء وتطوير الاقتصاد الوطني من خلال استعمال وسائل وتطبيق سياسة جمركية تتكيف ومختلف التطورات والتحولات الاقتصادية التي شهدها العالم مؤخرا.

تعتبر الجزائر من بين الدول التي تهتم بتجارتها خصوصا في الآونة الأخيرة لما نراه من تطورات سريعة، لهذا من الضروري النظر في بعض الإصلاحات التي تقوم بها داخل الوطن، حتى تتأقلم مع الأوضاع السياسية والاقتصادية والخارجية، ومن بين هذه الإصلاحات: قطاع الجمارك الذي يعتبر من أهم القطاعات التي تمنحها الدولة اهتماما كبيرا لكونه يعد اهم الركائز التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني، إذ اصبح من الضروري البحث عن إجراءات جديدة تهدف إلى عصرنة الإدارة الجمارك، ولذلك فان الدور إدارة الجمارك لا يكتمل غلا بإدخال العصرنة والتجديد، وإعادة النظر في هياكل المراقبة الشاملة من تكوين اعلام وتأهيل الموارد البشرية لتسهيل عملية المراقبة الجمركية وعصرنة هذه الإدارة وتكييفها مع الوضع الاقتصادي الجديد.

وسنتناول هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول : تقديم الجمارك الجزائرية

المبحث الثاني : تحليل الواردات الجزائرية للفترة خلال الفترة (2017-2021)

المبحث الثالث: السياسات الجمركية ومكانتها في ترشيد الواردات

المبحث الاول: تقديم الجمارك الجزائرية

إن المديرية العامة للجمارك هي جهاز مراقبة تعمل على تطبيق القوانين ومحاربة الغش، كما تعتبر هيئة من الهيئات الحكومية التابعة لوزارة المالية، حيث تمثل احدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة لحماية وخدمة الاقتصاد الوطني، كذا الدور الذي تلعبه في مراقبة التجارة الخارجية.

المطلب الاول: نشأة وتطور الجمارك الجزائرية

تشغل الجمارك جانبا كبيرا من الأهمية في الرقابة على التجارة الخارجية حيث عرفت تطورا مرتبطا بالاقتصاد الوطني في مختلف مراحله.

الفرع الأول: المرحلة من 1962 إلى 1969

عرفت الجزائر بعد الاستقلال مباشرة تحولات اقتصادية، ففي أفريل 1963 أنشأت مصلحة بوزارة المالية تسمى مصلحة الجمارك بموجب مرسوم رئاسي، فشكلت مصلحة التحويلات الخارجية والجمارك وفي 15 ماي 1963، صدر قرار وزاري حدد مهام المديرية التي قسمت بدورها إلى مديريتين فرعيتين:[1]

-المديرية الفرعية للجمارك

-المديرية الفرعية للتحويلات الخارجية

فقد تم تطبيق أول تعريفة جمركية جبائية في أكتوبر 1963 التي شجعت استيراد الثروة الصناعية التي خضعت لتعريفة مقدرة بـ 10% بينما المنتجات الموجهة للاستهلاك النهائي فهي تتراوح بين 15 و 20 %[2]، وما يمكن ملاحظته في هذا الشأن أن السلطات الجزائرية قد توجهت إلى تشجيع الواردات من السلع التجهيزية بفرضها رسوما جمركية منخفضة من جهة أخرى فرضت على باقي نسب رسوم مرتفعة بغرض حماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية والحد من استيراد السلع غير الضرورية لعملية التنمية، أما في أفريل 1964 كان تأسيس مراقبة المبادلة، هذه المراقبة كانت مرنة لأنه لم يكن في تلك الفترة منع نقل رؤوس الأموال إلى الخارج تمثلت هذه الرقابة في انشاء تجمعات مهنية للشراء، تضم المستوردين الخوص في شكل مؤسسات أغلب رأسمالها للقطاع العام الذي يعمل من خلالها على تغطية حاجيات معينة، بالنظر إلى المجهودات المبذولة من أجل إنجاح خطط التنمية وتوجيه التطبيقات والعمليات من الضروري إحداث بعض التغيرات على هذه المنشآت التي تعد مفتاح التنظيم الاقتصادي وهذا ما حدث في 1سبتمبر 1964 بموجب مرسوم رقم 64-279 حيث أصبحت المديرية الفرعية للجمارك مديرية وطنية محدودة الحرية في ممارسة أدوارها.

أما بالنسبة لسنة 1968 تمت مراجعة نظام التعريفية وتعديله باعتماد تعريفات جديدة من أجل الواردات لخدمة استراتيجية التنمية الوطنية.

---

[1]-سلطاني سلمى، دور الجمارك في سياسة التجارة الخارجية حالة الجزائر، 2002-2003، ص 132.

[2] -la douanes au service de l'économie, opcit.p11.

الفرع الثاني: مرحلة 1970 إلى 1979

تميزت هذه الفترة بالتأميم للتجارة الخارجية، واحتكار الخدمات المسيرة من طرف المؤسسات الوطنية، وتنشيط الاعمال الاقتصادية وتطبيق مخططات التنمية الاقتصادية المحلية لتسيير عملية الاحتكار[1].

هذه المعطيات الاقتصادية الجديدة أرغمت إعادة هيكلة التعريفة الجمركية تماشيا للمتطلبات الجديدة للمراقبة التجارة الخارجية الذي يتطلب بموجبه ثلاث أنظمة: [2]

-اتباع نظام حصص بالتحديد الكمي للواردات

-نظام خاص بالموارد الحرة

-نظام خاص بالتراخيص الشاملة للاستيراد سنة 1973 الذي يعمل على تنظيم ومراقبة المنتجات المستوردة وتحقيق نوع من المرونة على حركات المبادلات بالرغم من ذلك سجل معدل الاستيراد ارتفاعا مذهلا سنة 1969 إذ قدر بـ 25% بينما سجل سنة 1977 ما يعدل 31.5% الشيء الذي دفع الدولة إلى اصدار قانون 78-02 المؤرخ في 11 فيفري 1978 والمتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية ومنع كل ممارسة حرة من طرف القطاع الخاص، رافق ذلك صدور قانون الجمارك سنة 1979.

الفرع الثالث: المرحلة 1980 إلى 1988

يعد صدور قانون الجمارك سنة 1979 هذا السند القانوني الذي يساعدها على تحقيق أهدافها المسطرة، وسعيا إلى تشجيع المبادرات والاهداف التي تعمل هذه الأخيرة على تحقيقها، عمدت وزارة المالية إلى إعطاء كامل الاستقلالية لهذه الإدارة باعتبارها مديرية عامة، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم 82-237 لسنة 1982 الذي ساهم في هيكلة هذه المديرية، إذ قسمت إلى خمس مديريات مركزية إضافة إلى أقسام المراقبة: [3]

-المديرية المركزية للأنظمة الجمركية والجبائية

-المديرية المركزية للتنظيم والمنازعات الجمركية

-المديرية المركزية للدراسات والتخطيط

-المديرية المركزية للموظفين والتكوين

-المديرية المركزية لتسيير الاعتمادات والوسائل

نلاحظ في هذه الفترة أن الدولة هي المسؤولة الوحيدة عن تنظيم وتسيير العمليات التجارية، وذلك بتدخلها مباشرة في مجال التجارة الخارجية ومحاولة تأميمها بفضل التخطيط المنتهج من قبل السلطات الجزائرية، ونلاحظ أيضا أن دور الجمارك في هذه المرحلة محدود من ناحية متابعة تنفيذ

[1]-المادة 03 من قانون الجمارك الجزائرية 1992، ص 63.

[2] -la revue desdouanes, Op-cit p32.

[3] -Jean claud eberr et Henri Tremeau, le droit douanier, Edition économico, paris 98, p 27.

برنامج الرخص مما جعل عملية تحصيل الضرائب والرسوم الناتجة عن الرقابة تهدف إلى تغذية الخزينة العامة على حساب تحقيق هدف آخر وهو حماية المنتوج المحلي من المنافسة الأجنبية.

الفرع الرابع: المرحلة من 1988 إلى يومنا هذا

تختلف هذه المرحلة عن المراحل السابقة كونها تميزت بالتحرير التدريجي للتجارة الخارجية إذ يظهر ذلك من خلال تعديل القوانين والنصوص التشريعية.

كما أعطت وزارة الاقتصاد آنذاك لقطاع الجمارك من خلال المرسوم التنفيذي رقم 90-324 بتاريخ 20 أكتوبر 1990 روحا جديدة سايرت هذه المعطيات حيث قسمت الإدارة الجمركية إلى مديريات مركزية وهي:

-مديرية الأنظمة الجمركية الاقتصادية

-مديرية المنازعات ومكافحة التهريب

-مديرية التشريع والاحصائيات والاعلام الالي

-مديرية الموظفين والوسائل

المطلب الثاني: تنظيم الجمارك الجزائرية على المستوى المركزي- الجهوي

الفرع ا لأول: مصالح المديرية العامة للجمارك

إدارة الجمارك قصد القيام بمهامها المنسوبة إليها، فقد اكتست تنظيم خاص بها من أجل مواكبة الحياة الاقتصادية في اطار الإصلاحات الاقتصادية الجديدة، والتي منذ استقلالية المؤسسات وإعادة هيكلتها، ومع المصادقة على مشروع الدخول في اقتصاد السوق والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة في الآونة الأخيرة، والتي تعتبر هاته الأخيرة حديث الساعة المنشود للوصول إلى تحقيقه، وجدت إدارة الجمارك نفسها مجبرة على وضع تغييرات عميقة في الميدان التنظيمي والتشريعي من أجل التكييف مع الوضع الجديد بالنسبة للتنظيم ا لخاص بإدارة الجمارك.

تعتبر المديرية العامة للجمارك هيئة تابعة لوزارة المالية، ومسيرة من طرف مدير معين، بموجب مرسوم تنفيذي باقتراح من وزارة المالية، حيث يقوم المسير بتسيير وتوجيه المديرية والتنسيق بين مختلف مصالحها، ويقوم بتمثيل وتوقيع الاتفاقيات في الميدان الجمركي، ويساعده في أداء مهامه مديري الدراسات المكلفين حسب اختصاصهم وكفاءتهم بالأشراف على مديريات الدراسات التالية:

-مديرية الدراسات المكلفة بمتابعة البرامج وتنفيذها

-مديرية الدراسات المكلفة بالتعاون والعلاقات الخارجية

-مديرية الدراسات المكلفة بالتنظيم والمناهج

-مديرية الدراسات المكلفة بالاتصال والعلاقات العامة

إن التنظيم الجديد للتنظيم الجمركي الجزائري مقسم لقسمين: قسم به المصالح المركزية والثاني يضم المصالح الخارجية[1]

[1]-سلطاني سلمى، المرجع السابق، ص 132.

1-المصالح المركزية: إن المصالح المركزية هي عبارة عن مديريات وظيفية تحت مراقبة وسلطة مدير الإدارة العامة للجمارك التي تتكفل بإعداد التشريع والقوانين المطبقة على دخول وخروج البضاع إلى الإقليم الجمركي وتضم المصالح الجمركية المركزية التالية:

أ-مديرية التشريع والتنظيم والتقنيات الجمركية : تتمثل مهمتها في تشريع القوانين والتنظيمات، والعمل على حسن سير الإجراءات والسهر على مراقبة المبادلات الخارجية، وتشمل هذه المديرية المديريات الفرعية التالية:

-المديرية الفرعية للتشريع والتنظيم

-المديرية الفرعية مراقبة التجارة الخارجية والمبادلات

-المديرية الفرعية للأنظمة والتقنيات الجمركية

ب-مديرية الموارد البشرية: تتحدد مهمتها في استخدام الموارد البشرية وتشمل المديريات التالية:

-المديرية الفرعية للمستخدمين

-المديرية الفرعية للتنظيم وتسيير الكفاءات

-المديرية الفرعية للفرق

ج-مديرية الوسائل المالية: وتتمثل مهمتها في مراقبة نفقات الجمارك وتزويد مصالح الجمارك بكافة الوسائل المادية، وهي تشكل المديريات التالية:

-المديرية الفرعية للميزانية والمحاسبة

-المديرية الفرعية للأسواق والتحقيقات

-المديرية الفرعية العامة للوسائل

د-مديرية التكوين: هذه المديرية لها علاقة مع المدرسة الوطنية للجمارك وملحقاتها، وتتمثل في تكوين واعداد الموارد البشرية للوظائف الجمركية وتشمل المديريات التالية:

-المديرية الفرعية للتكوين الاعدادي

-المديرية الفرعية للتحسين

هـ-مديرية القيمة والجبائية: تتمثل مهمة في تحقيق الحقوق والرسوم، وتطبيق قوانين التعريفة الجمركية، وتقوم بتحديد سعر تقديري للسلع الموجودة في السوق لتفادي أخطار المصلحة الجمركية وتشمل:

-المديرية الفرعية للقيمة لدى الجمارك

-المديرية الفرعية للجباية والتعريفة الجمركية

و-مديرية النزاعات: تتمثل مهمتها في تطبيق واحترام القوانين وتضم المديريات الفرعية التالية:

-المديرية الفرعية للمنازعات واحكام القضاء

-المديرية الفرعية للمنازعات

-المديرية الفرعية لمنازعات الاسترجاع

2-المصالح الخارجية: تعتبر المصالح الخارجية كهيئات خارجية عن المديرية العامة للجمارك من ناحية المركز والموقع، لكنها تابع لها وتحت الاشراف المباشر للمدير العام للجمارك، وهي تجمع المديرية الجهوية ومراكز مدارس الجمارك.

المديريات الجهوية: من خلال المرسوم المؤرخ في 1990/10/10 المتمم لقانون 329/93 المؤرخ في 1993/10/24 المتضمن توزيع المديرية العامة على المستوى الجهوي ومن خلاله كانت المديريات والمنشآت الجهوية محددة بعشرة مديريات وهي كالاتي:

*المديرية الجهوية بالجزائر شرق

*المديرية الجهوية بعنابة

*المديرية الجهوية بتبسة

*المديرية الجهوية ببشار

*المديرية الجهوية بتمنراست

*المديرية الجهوية بسطيف

*المديرية الجهوية بالجزائر غرب

*المديرية الجهوية بتلمسان

*المديرية الجهوية بوهران

*المديرية الجهوية بورقلة

2-المراكز الوطنية: تتمثل في

أ-المركز الوطني للاعلام الالي والاحصائيات CNIS

ب-المركز الوطني للاعلام الالي والتوثيق CNID

ج-المركز الوطني للاتصالات CNT

3-المدارس الوطنية: وتكمن مهمتها في تكوين واعداد أعوان الجمارك عن طريق تخصيص أوقات الدروس النظرية والتطبيقية لتمكينهم من الانخراط الكامل في الوظيفة الجمركية وتتمثل هذه المدارس فيما يلي:

-المدرسة الوطنية للجمارك بوهران

-المدرسة الوطنية للجمارك بورقلة

-المدرسة الوطنية للجمارك بعنابة

-المدرسة الوطنية للجمارك بباتنة

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للجمارك

الشكل رقم (3-1): الهيكل التنظيمي لمديرية العامة للجمارك

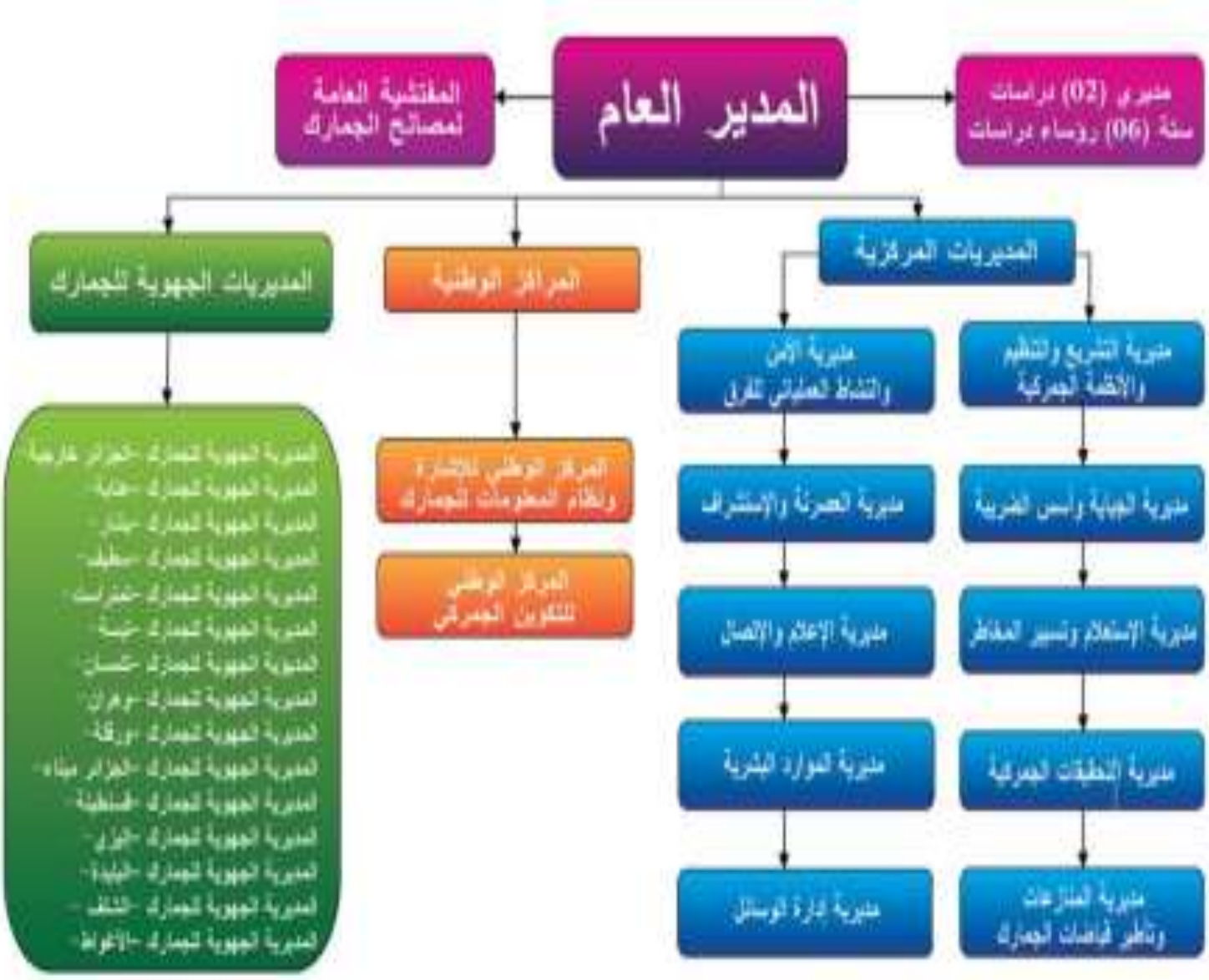

المصدر: وثائق مقدمة من المديرية العامة للجمارك بولاية مستغانم

المطلب الثالث: التعريف بالجمارك ومهامها

شهدت الجزائر كغيرها من دول العالم نموا بارزا لدور الجمارك في اقتصاديها، حيث أصبحت الجمارك عنصرا مهما في دعم الاقتصاد الوطني من خلال دعم منتجاته أو حمايته من المنافسة الشديدة.

الفرع الأول: تعريف الجمارك الجزائرية

الجمارك جهاز اداري وتنظيمي تابع لوزارة المالية يتولى تنفيذ ورسم السياسة الجمركية لها بناء على الأوامر والتعليمات التي تصدرها الحكومة وفق اطار قانوني وتعليمات محددة وضعت من قبل الدولة بما يكفل تحقيق المصلحة العليا للبلاد من حيث حماية الاقتصاد الوطني والرقابة على الواردات والصادرات ودعم الصناعات المحلية وبناء الامن الاجتماعي وذلك من خلال مكافحة التهريب والمخدرات والرقابة على السلع والأشخاص بما يكفل تحقيق ايراد مالي للدولة وحماية أمنها[1].

تعد الجمارك أداة فعالة لضبط الاقتصاد بصفة عامة وضبط التجارة الخارجية بصفة خاصة، كما تسهر بكامل أعضائها على تطبيق القوانين واحترام التشريعات التي تضم المبادلات الاقتصادية وتحركات الأشخاص ووسائل النقل البرية والبحرية وكذا الجوية من وإلى الخارج[2].

تنص المادة 28 و 29 من قانون الجمارك على أن الجمارك عبارة عن جهاز اداري يعمل على تطبيق واحترام التشريعات التي جاب بها القانون الجمركي التي تنظم المبادلات التجارية وتحركات الافراد، فهي تمارس عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في هذا القانون، إذ أنها تنظم منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية والبرية، وتشكل هذه ا لمنطقة النطاق الجمركي، والنطاق الجمركي الجزائري يشتمل على:

-منطقة بحرية تمتد على الحدود البحرية من الساحل إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم من الشاطئ وعلى الحدود البرية من حد الإقليم الجمركي إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه[3].

كما أن الجمارك الجزائرية عبارة عن إدارة عامة تسهر عند الاستيراد والتصدير على تطبيق التشريع الخاص بالتجارة الخارجية والتشريع الذي يضبط العلاقات المالية مع الخارج ومراقبة ذلك[4].

ونشير إلى أن الجمارك في اللغة العربية معنيان:

الأول: ما يؤخذ على البضائع التي تقطع حدود البلاد من اقتطاعات خروجها ودخولها، تعرف بالمكوس، سابقا ونسمي الضرائب أو الحقوق والرسوم حاليا.

الثاني: دائرة أو مصلحة مكلفة بمراقبة الحدود وحماية الاقتصاد واستيفاء الحقوق والرسوم على البضائع التي تقطع الحدود، سواء من خلال الاستيراد والتصدير.

---

[1]-محمد رحماني، الرقابة الجمركية على الامتيازات الجبائية، دراسة حالة مديرية التربيبات الميدانية بالجزائر، مذكرة ليسانس في إدارة جمارك، المدرسة الوطنية للإدارة، 2003-2004، ص 134.

[2]-المديرية العامة للجمارك، مديرية العلاقات العامة ولاعلام، الجمارك في كلمات، 2012، ص 4.

[3]-نفس المرجع، ص 136.

[4]-محمد رحماني، المرجع السابق، ص 137.

الفرع الثاني: مهام الجمارك الجزائرية

تختلف أوجه النظر اتجاه مهمة إدارة الجمارك، فهناك من يعتبرها إدارة ضريبية بحكم أنها تابعة لوزارة المالية، والسبب أنها تعتبر مصلحة لمختلف الرسوم والضرائب أما ابعض الآخر فيعطيها صفة اقتصادية كونها تلعب دورا اقتصاديا أكثر من الجبائي، لكن الرأيين يتفقان على أن إدارة الجمارك تعد من اهم أجهزة الإنعاش وتطوير الاقتصاد الوطني، وبأن قانون الجمارك يحدد بدقة المهام الأساسية لإدارة الجمارك التي يمكننا وصفها بمزدوجة المهام الاقتصادي والجبائي وخاصة في المجال الاقتصادي وتلخص هذه المهام في:

أولا: المهام ذات البعد الجبائي

إن المهمة التقليدية لإدارة الجمارك هي تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية من أجل تغذية الخزينة، وقد شكل هذا التحصيل منذ وقت طويل مصدرا هاما تعتمد عليه الدولة في تمويل خزينتها العمومية، بحيث تبقى الحقوق الجمركية أهم مورد لتغذية الخزينة العمومية في الدول النامية (بعد جبائي)، في حين أنه في الدول المتقدمة، البعد الاقتصادي يطغى أكثر على البعد الجبائي، وتتمثل هذه المهام ذات البعد الجبائي في:

1-تحصيل الإيرادات الجمركية

من بين أسباب تواجد الجمارك هو فرض الحقوق والرسوم الجمركية ، والتي تشكل موردا هاما للمدخول الجبائي ذلك قصد تزويد ميزانية الدولة، وكذلك قصد رفع أسعار تلك المواد المستوردة حتى تماثل في قيمتها أسعار المواد والمنتجات الوطنية، بالإضافة إلى تحقيق التوازن في حالة حدوث عجز مالي، وفي الجزائر تمثل العوائد الجبائية من البترول حوالي 75% من عائدات الدولة، في حين يقد معدل التحصيل الجمركي الجزائري حوالي 30% من العائدات الاجمالية للخزينة العامة للدولة، وذلك عن طريق تحصيل مختلف الحقوق والرسوم على البضائع المستوردة[1].

2-تحصيل الإيرادات غير الجمركية

يمكن أن يكون مصدر الإيرادات ليست الرسوم والحقوق الجمركية، وإنما ناتجة عن تطبيق العقوبات على مرتكبي المخالفات الجمركية، وأهم هذه العقوبات نجد:

1-الغرامة: وتشمل على دفع قيمة من المال محددة قانونيا نتيجة ارتكاب مخالفة معينة وتحديد المخالفات يكون إما بالنظر إلى الرسوم المتقاضى عنها أو بالنظر إلى قيمة البضائع، أي تقييم البضاعة المهربة ثم فرض غرامة عليها.

[1]-بلقاسم بودالي، ظاهرة التهريب الجمركي واستراتيجيات مكافحته، تخصص تسيير المالية العامة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في اطار مدرسةالدكتوراه اشراف شعيب بغداد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والتجارة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010-2011، ص 05.

2-المصادرة: وهي عبارة عن عملية حجز البضائع ووسائل النقل المستعملة لاخفاء الغش، أو تكون عبارة عن دفع قيمة من المال. إذ يحول إلى الخزينة العمومية الناتج الصافي للغرامات والمصادرات والعقوبات المالية الأخرى.

3-الرقابة الجبائية: تشكل الجمارك الجهاز الرئيسي الذي يرتكز عليه التطبيق الصحيح للتنظيم الجبائي، فهي تسهر على المراقبة الفعلية لتحصيل الإيرادات الجمركية وغير الجمركية، مثل مراقبة نسب مختلف الحقوق والرسوم المطبقة على خروج أو دخول البضائع من وإلى الإقليم الوطني مثل tva[1]، والتأكد من تطبيقها الفعلي والتماشي مع كل تغيير أو تجديد فيما يخص معدلات هذه الحقوق والرسوم، وذلك بالرجوع إلى النصوص التشريعية التي تملكها إدارة الجمارك كالتعريفة الجمركية.

ثانيا: مهام ذات بعد اقتصادي

من أجل الاستجابة إلى قواعد ومتطلبات اقتصاد السوق الذي يهدف إلى الانفتاح أمام المبادلات الخارجية تعمل إدارة الجمارك في الافاق الاقتصادية بالدرجة الأولى، عن طريق توفير امتيازات إضافية للاقتصاد وتقليل التكاليف في فرض قيود على المبادلات[2].

وفي هذا الإطار فان إدارة الجمارك تعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال قيامها بدور مزدوج.

-دور حمائي: ويتمثل في حماية الإنتاج المحلي من المنافسة غير الشرعية

-دور تحريري: وتهدف إلى حماية المبادلات الخارجية

ويمكن إيضاح المهام الاقتصادية فيما يلي:

1-مراقبة المبادلات الخارجية: تأتي هذه المراقبة بهدف اختراع التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالمبادلات الخارجية، وذلك تحت المراقبة الصارمة لأعوان الجمارك، وعليه فعملية المراقبة لها هدف مزدوج:

-تطبيق قواعد ونظم مبادلات التجارة الخارجية: تعمل الجمارك على ضمان التشريعات المرتبطة بالتجارة الخارجية، سواء عند الاستيراد أو التصدير، كما تعمل الجمارك على عدم تشكيل أية عقبة في وجه تدفق البضائع من جهة، والمتعاملين الاقتصاديين من جهة أخرى هذا بالتطبيق النزيه والحسن للتشريعات والقوانين التي تخدم الاقتصاد الوطني.

-اعداد الاحصائيات الخاصة بالتجارة الخارجية: نظرا للوجود الدائم للجمارك على الحدود فقد أسندت إليها مهمة اعداد الاحصائيات الخاصة بالتجارة الخارجية كون هذه الأخيرة تمثل وسيلة اعلام هامة لتوجيه سياسة البلد الاقتصادية واتخاذ التدابير السياسية التي يقتضيها الوضع الاقتصادي، و تشمل هذه الاحصائيات كامل المبادلات التجارية، ويتم اعداد هذه الاحصائيات وفق المراقبة الجمركية التي تمارس على المبادلات التجارية عن طريق التصريحات المقدمة عند اجراء التخليص الجمركي للبضائع.

[1]- بلقاسم بودالي، نفس المرجع، ص 7.

[2]- محمد رحماني، المرجع السابق، ص 136.

كذلك تقوم إدارة الجمارك هذا الشكل من الاحصائيات عن طريق المركز الوطني للإعلام الالي والاحصائيات للجمارك CNIS[1]، حيث يساهم هذا الأخير في وضع احصائيات ذات نجاعة تمس شتى الميادين والتي تساعد في إحصاء التجارة الخارجية.

2-ترقية المبادلات الخارجية: يدعو النظام الاقتصادي العالمي الجديد إلى تحرير التجارة الخارجية، والمبادلات التجارية، لاسيما فيما يخص الإجراءات الجديدة التي اتخذتها OMC، والتي تستدعي من إدارة الجمارك إلى أن تعمل كعنصر تعريفي وتشجعي للمبادلات الخارجية دون أن يعيق ذلك تنقل البضائع عند عبور الحدود، كما تقوم بترقية التجارة الخارجية من خلال مساندة و اعانة القطاعات التي يكون موضوع نشاطها موجه لتصدير.

ثالثا: المهام الأخرى للإدارة الجمارك

للجمارك الجزائرية مهام أخرى غير التي تندرج ضمن المجال الجبائي والمجال الاقتصادي وهي محددة

في التشريع الجمركي من خلال المادة 03 والتي تنص على:

تتمثل مهمة إدارة الجمارك على الخصوص فميا يلي:[2]

*تنفيذ الإجراءات القانونية والتنظيمية المخولة لإدارة الجمارك على البضائع المستوردة أو المصدرة وكذا البضائع وذات المنشأ الجزائري الموضوعة تحت نظام المصنع الخاضعة للمراقبة الجمركية .

*اعداد الاحصائيات التجارية والخارجية وتحليلها

*السهر طبقا للتشريع على حماية الحيوان والنبات والتراث الفني والثقافي.

[1]- سلطاني سلمى، المرجع السابق، ص 37.

[2]-سلطاني سلمى، نفس المرجع، ص 37.

المبحث الثاني : تحليل الواردات الجزائرية للفترة خلال الفترة (2017-2021)

إن إعطاء التجارة الخارجية بصفة عامة والواردات بصفة خاصة مكانتها وتجسيد سياسة استيرادية ملائمة مع السياسة الاقتصادية ضرورة لنجاح عملية التنمية وبعث النمو الاقتصادي من حيث كونها أداة هامة وتمويل العملية الإنتاجية بالمواد الأولية وتجهيزات الإنتاج.

المطلب الاول: تطور قيمة الواردات خلال الفترة (2017-2021)

يعتبر تطور قيمة وحجم الواردات الإجمالي من أهم مؤشرات أي دولة على سياتها التجارية (الحمائية أو تحريرية) من جهة، وعلى قدرة اقتصادها على تغطية الاحتياجات السلعية والخدمية من جهة أخرى، والجدول التالي يوضح تطور الواردات بالجزائر بالقيمة خلال الفترة (2017-2021)

الجدول رقم (III-1): تطور قيمة الواردات خلال الفترة (2017-2021)

الوحدة: مليار دولار

سنوات	2017	2018	2019	2020	2021
قيمة الواردات	46.059	46.179	46.170	43.150	40.100

المصدر: المركز الوطني للاعلام الالي والاحصائيات التابع للجمارك

الارتفاع النسبي لقيمة الواردات، حيث انتقلت قيمة الواردات من 46.059 مليار دولار إلى 46.179 مليار دولار بين عامي 2017 و 2018، لكن انخفضت في سنوات من 2018 إلى سنة 2021 وهذا بسبب جائحة كورنا .

إن الدولة الجزائرية في الواقع سارعت إلى تبني عديد الإجراءات التي ستمكنها من تقليص قيمة الواردات بواسطة جملة من الأدوات والإجراءات الجمركية التي تعمل على الحد من غزو منتجات الأجنبية والمدعمة الإنتاج الوطني من جهة أخرى.

المطلب الثاني: التوزيع السلعي للواردات الجزائرية خلال الفترة (2017-2021)

ستناول في هذا المطلب التطور الهيكلي للواردات في الجزائر من سنة 2017-2021 يتميز التوزيع السلعي للواردات الجزائرية بالثبات النسبي لمكونته حيث نجد أن التجهيزات الصناعية تحتل المرتبة الأولى في قائمة الواردات ثم تليها المواد الغذائية وسلع نصف مصنعة، وهذا كفيل بإبراز مدى تبعية الاقتصاد الجزائري إلى الخارج وضعف هيكل الإنتاجي وخاصة ما تعلق منه بالاستيراد الغذاء من الخارج.

الجدول رقم (III-2): تطور الهيكلي السلعي للواردات الجزائرية من (2017-2021)

الوحدة: بالملايين دولار

المواد	2017	2018	2019	2020	2021
سلع غذائية	6138	2607	1819.95	1800	/
منتجات نصف مصنعة	4756	975	785.23	740	/
سلع استهلاكية غير غذائية	1893	505	476	276	/
تجهيزات صناعية	5619	1196	1089	999	/
منتجات خام	556	144	251.33	151.25	/

المصدر: المركز الوطني للإعلام والاحصائيات التابع للجمارك

من خلال الجدول نلاحظ أن السلع الغذائية، منتجات نصف مصنعة وكذا سلع استهلاكية غير غذائية هي في المراتب الأولى من حيث القيمة، كما تحتل المواد الأولية نسبة صغيرة جدا في هيكل الواردات السلعية الجزائرية ، ونرى هنا بروز ميل اقتصاد الجزائر إلى استيراد السلع الجاهزة وهذا أيضا يمكن أن يكون مؤشرا اخر على التبعية إلى الخارج.

نستنتج مما سبق أن قيمة الواردات السلعية من المواد الغذائية ومنتجات نصف المصنعة والمواد الأخرى أنها في حالة نقصان أو انخفاض قيمتها من عام إلى اخر وهذا راجع إلى انتهاج الدولة الجزائرية لسياسة جمركية، ناجعة من خلال عمل على ترشيد ونقص وارداتها.

الفرع الثاني: تطور واردات السيارات في الجزائر

من أجل تقييم آثار إحلال الواردات في الجزائر في مجال صناعة تركيب السيارات، من خلال تبني استراتيجية شراكة بين القطاع الجزائري الخاص والاستثمار الأجنبي المباشر، قبل وبعد تبني إحلال الواردات نستعرض تطور واردات الجزائر من السيارات السياحية وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (III-5): تطور قيمة الواردات السيارات السياحية

سنوات	2017	2018	2019	2020	2021
القيمة (مليون دولار)	1617	2482	2444	1459	1050

المصدر: الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية 2022

نلاحظ من خلال الجدول أن قيمة الواردات من السيارات السياحية تزايدت فاتورة الواردات في سنتي 2017 و 2018 بقيمة 1617 و 2483 على التوالي، وهذا راجع لرفع الحكومة التجميد على استيراد السيارات السياحية وللأوضاع الاقتصادية للجزائر الجيدة، وبسبب أيضا تحسن أسعار النفط، وتزايد الطلب المحلي على السيارات، لكن خلال سنتي 2019 و 2020 تدهورت واردات السيارات السياحية وهذا بسبب جائحة كورنا التي ضربت كل بقاع العالم.

المطلب الثالث: التوزيع الجغرافي للواردات الجزائرية خلال الفترة (2017-2021)

لكل دولة منخرطة في الاقتصاد الدولي وتمارس نشاط التجارة الخارجية بمجموعة شركاء تجاريين، سواء فيما تعلق بالاستيراد أو التصدير، وفي هذا المطلب التوزيع الجغرافي للواردات الجزائري خلال فترة(2017-2021)

الجدول رقم (III-3): التوزيع الجغرافي للواردات الجزائرية من (2017-2021)

التوزيع الجغرافي	الواردات بالمليون دولار امريكي				
	2017	2018	2019	2020	2021
الاتحاد الأوروبي	20298	09921	8795	5000	3650
البلدان الأوروبية الأخرى	1910	5421	5211	5211	4000
أمريكا الشمالية	4105	6751	6550	5400	3500
أمريكا اللاتينية	3209	5463	4300	4300	3300
المغرب العربي	592	546	454	454	255
البلدان عربية	1542	9041	8791	8791	5795
افريقيا	186	166	144	144	144
آسيا	12369	55711	49955	35560	25560
باقي دول العالم	5953	8375	7688	7600	6600

المصدر: المركز الوطني للإعلام الالي والاحصاء التابع للجمارك CNIS

يبين لنا الجدول التالي أهم الشركاء الذين تستورد منهم الجزائر حيث نلاحظ أن الاتحاد الأوروبي يحتل الصدارة، حيث ان الجزائر استوردت ما قيمته في سنة 2017، أما دول اسيا في المرتبة الثانية لتبين أيضا أنها شريك اخر لسنة 2018 ...

أما باقي دول مناطق التوزيع الجغرافي، مثل البلدان الأوروبية الأخرى وامريكا الشمالية وامريكا اللاتينية والمغرب العربي والبلدان العربية في المرتبة الوسطى لتحل دول الافريقية أخر المراتب .

وسنوضح في الجدول الموالي الدول الأولى المصدرة للجزائر بغية إعطاء صورة للمتعاملين الاقتصاديين مع الجزائر

الجدول رقم (III-4): أهم الدول المصدرة للجزائر سنة 2018

الحجم بالمليون دولار

بلد الاستيراد	الحجم	الهيكل %	التطور (%)
الصين	7 850	16,99%	-5,77
فرنسا	4 781	10,35%	11,08
إيطاليا	3 653	7,91%	-2,87
إسبانيا	3 535	7,65%	12,69
ألمانيا	3 179	6,88%	-1,64
تركيا	2 310	5,00%	14,87
الأرجنتين	1 892	4,10%	24,39
الولايات المتحدة الأمريكية	1 628	3,52%	-10,55
الهند	1 299	2,81%	31,88
جمهورية كوريا	1 208	2,61%	-28,61
البرازيل	1 202	2,60%	-12,65
الاتحاد الروسي	911	1,97%	-25,45
المملكة العربية السعودية	698	1,51%	31,45
بولندا	667	1,44%	45,63
بلجيكا	617	1,34%	-2,83
المجموع الفرعي	35 430	76,69%	
المجموع	46 197	100	

المصدر: المركز الوطني لمعلومة احصائيات الجمارك نتائج مؤقتة

الشكل رقم (III-2): يبين ستة دول أولى الممولة للجزائر سنة 2018

المصدر: من اعداد الطالبتان اعتمادا على الجدول السابق

المطلب الرابع: أسباب تنامي الواردات في الجزائر

يعزي النمو المفرط للوردات بشكل عام إلى أنه يكون استجابة للتطورات الحاصلة في بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية ذات العلاقة مع الواردات (معدل نمو الاقتصادي، معدل النمو الصناعي،

زيادة عدد السكان) إلا أن فحص تطور هذه المؤشرات يظهر أنه الا تبرر هذا الارتفاع الكبير في الاستيراد، وهو ما يعني أن هنالك أسباب أخرى تفسر النمو المفرط في الاستيراد يمكن حصرها في أربعة أسباب وهي:[1]

1-ارتفاع سعار الغذاء في السوق الدولية: تعد الجزائر من أكبر المستوردين عالميا لمواد القمح الصلب، القمح اللين، الحليب، السكر...الخ في العالم، وقد أدت ارتفاع أسعار الغذاء في الأسواق الدولية إلى الرفع من فاتورة الاستيراد في الجزائر، وقد اصبح ارتفاع أسعار المواد الغذائية في السوق الدولية أحد الهواجس بالنسبة للجزائر ، التي تعتمد بشكل كبير على تلبية حاجيات سكانها بالسلع المستوردة من الخارج[2].

ب-برامج الاستثمارات العامة الضخمة: منذ 2001، أطلقت الجزائر برامج استثمارية ضخمة لتحسين البنية التحتية والتوسع في الخدمات العامة (الإسكان – المياه-الطاقة –الرعاية الصحية)، وأولى هذه البرامج هو برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) بغلاف مالي قدره 525 مليار دج، ثم البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009) وقد خصص له ما يعادل 4202.7 مليار دج، وأخيرا برنامج دعم المخطط الخماسي (2009-2014) الذي خصص له غلاف مالي بمقدار 256 مليار دولار امريكي، هذه البرامج رفعت من فاتورة الاستيراد بشكل كبير.

ج-الزيادات في أجور العمال والموظفين: لقد نجم عن الزيادة في الأجور وصرف مختلف التعويضات منذ جانفي 2012، وبأثر رجعي من جانفي 2008، ارتفاع كبير في كتلة الأجور، وبنسب تراوحت بين 10 إلى 30% من الراتب الرئيسي، حيث بلغت في قانون المالية لسنة 2013 أكثر من 26 الف مليار دينار، أي ما يعادل 26 مليار أورو (وهو ما أدى إلى زيادة كبيرة في طلب، شملت بشكل أساسي بعض السلع المعمرة، فمثلا ارتفعت قيمة السيارات المستوردة ما بين 2011 و 2012 بمعدل 45.75%.

د-انعكاسات اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي: وقعت الجزائر في افريل 2002 على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وذلك بهدف تعزيز حركة السلع الصناعية فيما بينهما، وإلغاء الحواجز الجمركية وغير الجمركية وعموما فان عدم تنوع الصادرات الجزائرية وضعف تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وعدم تطور القطاع الخاص بشكل كاف، أدى إلى الاضرار بالجزائر كثيرا جراء توقيع اتفاق تجاري بحجم الشراكة مع كتلة اقتصادية تضم إليها 27 دولة، تستحوذ على 38% من اجمالي التجارة العالمية، وتشك أول قطب صناعي في العالم بنسبة 26% من الناتج العالمي أي 15 تريليون دولار، وهو ما يعادل 100 مرة الناتج الداخلي الخام في الجزائر، وقد خسرت الجزائر منذ العمل بالتزامات الاتفاقية إلى غاية 2011 ما يقدر بـ 5.2 مليار دولار لصالح الجانب الأوروبي، دون أن تجني من ذلك شيئا يستحق الذكر. وهناك أسباب أخرى أدت الى تنامي الواردات في الجزائر وهي:

-انخفاض الكفاءة الإنتاجية لقطاعات الاقتصاد الحقيقي (الزارعة والصناعة)

---

[1]-مراد يونس، عبد الحميد مرغيت، مستقبل الانفتاح التجاري في الجزائر في ضوء النمو المفرط للواردات، مداخلة مقدمة في اطار فعاليات اليوم الدراسي حول موضوع "البدائل التمويلية للاقتصاد الجزائري"، المنظم من طرف قسم العلوم الاقتصادية بجامعة محمد الصديق بن يحي جيجل (الجزائر) يوم 25 افريل 2016، ص 7.

[2]-مراد يونس، نفس المرجع، ص 8.

-اختلال وتشوه الهيكل الاقتصادي (غياب التنويع والاعتماد بشكل كلي على قطاع المحروقات)

-تحرير التجارة الخارجية .

المبحث الثالث: السياسات الجمركية ومكانتها في ترشيد الواردات

رغم تعدد وتنوع أدوات السياسة الجمركية التي يمكن أن تستخدمها أي دولة في ترشيد وارداتها، إلا أن الجزائر اختارت من بينها بعض الأدوات، لعل ابرزها رفع الرسوم الجمركية، الامتيازات الجمركية من اجل تشجيع وحماية المنتج المحلي، نظام رخص الاستيراد ومكافحة التهريب الجمركي للبضائع والأموال عبر الرقابة الجمركية على الواردات من أجل قمع الغش وتهريب العملة الصعبة.

المطلب الاول: رفع الرسوم الجمركية ودورها في ترشيد الواردات

بعد فترة من سياسة تخفيض الرسوم الجمركية التي اتبعتها الجزائر في اطار تحرير التجارة الخارجية، من اجل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة والشركة مع الاتحاد الأوروبي، عادت الجزائر إلى سياسة رفع الرسوم الجمركية باستخدام الرسم الإضافي المؤقت على بضائع معينة يتم استيرادها.

الفرع الأول: تعريف الرسم الإضافي الوقائي

الرسم الاضافي الوقائي المؤقت أداة تعريفية تسمح بحرية استيراد بضائع معينة، وذلك مقابل دفع رسم جمركي إضافي، إضافة للرسم الجمركي العادي، ويطبق هذا الرسم لمدة محددة من أجل حماية ميزان المدفوعات وتشجيع الانتاج الوطني وتطوير الصناعات الناشئة، على أن تكون قائمة البضائع والمنتجات الخاضعة للرسم الاضافي المؤقت الوقائي موضوع مراجعة وتحديث دوري، وهذا على ضوء ترقية المؤسسات الوطنية للتكيف مع المنافسة الدولية ووفق متابعة حجم استيراد المنتجات الخاضعة له، وهذا بالتنسيق مع القطاعات الاقتصادية وممثلي كل شعبة من ال شعب المعنية.

ويهدف الرسم الاضافي الوقائي المؤقت لمكافحة الممارسات غير النزيهة في مجال الاستيراد، ولتحقيق هذا الهدف يتم وضع آليات لمتابعة استيراد المنتجات الخاضعة للرسم الوقائي الاضافي المؤقت على مستوى الإدارة الجمركية.

الفرع الثاني: الاطار القانوني للرسم الوقائي المؤقت

لقد تم تحديد القواعد التنظيمية والإجرائية لتطبيق الرسم الإضافي المؤقت الوقائي، بإعتباره إحدى وسائل وطرق التوازن المالي للدولة، في قانون المالية التكميلي لسنة ،2018الصادر ضمن القانون رقم ،32-31 المؤرخ في 04شوال ،3116الموافق لـ 33يوليو سنة ،0132وفي المرسوم التنفيذي رقم ،230 - 18 المؤرخ في 15محرم ،1440الموافق لـ 25سبتمبر ،2018الذي يحدد كيفيات إعداد وضبط قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت الوقائي ومعدلات الرسوم المتعلّقة بها، وتتمثل هذه القواعد في ما يلي:

تحدد قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت الوقائي ومعدلات الرسوم المتعلقة بها، لجنة وزارية مشتركة تسمى اللجنة، يرأس اللجنة ممثل الوزير، وتتشكل من ممثلي وزارات المالية والضرائب، التجارة والجمارك، الصناعة، الفلاحة، وكذا ممثل الغرفة الجزائرية للصناعة والتجارة،

ويمكن أن تشرك اللجنة أن تشرك أيضا أي ممثل عن أي قطاع وزاري آخر متى كانت مشاركته مفيدة في أشغالها[1].

- لا يمكن تطبيق أي إعفاء فيما يخص الرسم الإضافي المؤقت، وتحدد البضائع الخاضعة له والمعدلات الموافقة بصفة دورية عن طريق التنظيم (قانون المالية السنوي أو التكميلي)، كما تقدم حصيلة سنوية عن تطبيق هذا الرسم عند دراسة مشروع قانون المالية[2].
- تعديل قائمة البضائع المستوردة والرسوم الجمركية وفق الاحتياجات السوق المحلية والمتعاملين الاقتصادية، فمثلا بالمقارنة بين القرار المؤرخ في 26جانفي ،2019والقرار المؤرخ في 8أفريل ،2019اللذان يحددان المواد موضوع الرسم الإضافي المؤقت، وجدنا أنه تم حذف اللحوم الأبقار والفواكه الجافة ومواد أخرى من
- القرار الثاني، ويدخل هذا في الاستعداد لشهر رمضان، أين يرتفع الطلب على تلك السلع، وهو ما يتطلب تخفيف اجراءات استيراد المنتجات الغذائية كاللحوم.

الفرع الثالث: تطبيق الرسم الوقائي المؤقت

لقد حدد القرار المؤرخ في 36جمادى الأولى ،3111الموافق لـ 09جانفي ،0136قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت والنسب المتعلقة بها ،2وقد شمل 3161منتجا وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (III-5): قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت

البضائع	النسب
الصابون بأنواعه، العطور وماء العطر، مستحضرات العناية بالشعر، الفم أو الأسنان. الورق ومشتقاته، جوز الهند	%30
لحوم الأبقار: طازجة أو مبردة	%50
الحنفيات والأجهزة المماثلة، الهواتف الخلوية أو المحمولة، أجهزة استقبال البث الأثاث المنزلي بأنواعه المختلفة، مواد تجهيز البناء من البلاستيك كالأبواب والنوافذ السجاد والأغطية من مواد نسيجية بأنواعها، أكياس التعبئة وتغليف الفسيفساء والموزاييك وما يماثلها وما يماثلها من حجر طبيعي اوني ومواد تنظيف، صناديق، علب وسلل. أجر البناء، القرميد وترابيع البلاط، آلات الطبخ، أجهزة التكييف، الثلاجات والمجمدات	%60

[1]-المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 18-230، المؤرخ في 15 محرم 1440، الموافق لـ 25 سبتمبر 2018، الذي يحدد كيفيات اعداد وضبط قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت الوقائي ومعدلات الرسوم المتعلقة بها، الجريدة الرسمية عدد رقم 57، الصادرة في 26 سبتمبر 2018، ص 13.

[2]-المادة 2 من القانون رقم 18-13 المؤرخ في 27 شوال الموافق لـ 11 يوليو سنة 2018، والمتضمن قانون المالية التكميلي سنة 2018 الجريدة الرسمية عدد رقم 42، الصادرة في 15 يوليو 2018، ص 9.

لحوم الأغنام أو الماعز: طازجة، مبردة أو مجمدة حليب وقشدة حليب، الزبدة والدهون المشتقة من الحليب، الجبن واللبن المخثر فواكه المجففة والمحفوظة مؤقتا، مربى وهلام الفواكه والهريسة، عصير الفواكه الدقيق والعجائن الغذائية المحضرة كالمكرونة والسباغيتي والكسكس، النقانق بمختلف أنوعها، الأسماك المحضر الفول السوداني، المصنوعات السكرية ، الشوكلاطة، المثلجات، البسكويت المياه المعدنية والغازية في أوعية تزيد عن 4ل	%70
آلات وأجهزة جنى وحصد أو درس المحاصيل. بطاطا وطماطم، خضر أخرى: طازجة أو مبردة بكل أنواعها البصل والثوم والخضر الشبيهة بها. الزيتون، التمر، التين، الأناناس، الأفوكاتو، المنغا، الحمضيات بأنواعها، العنب طازج وجاف البطيخ، التفاح والإجاص الطازج، المشمش، الكرز، الخوخ والبرقوق، الفراولة والكيوي	%120
اسمنت ماني بكافة أنواعه (بما فيه الاسمنت المكتل غير المطحون "كلنكر) وان كان ملونا	%200

المصدر: الجريدة الرسمية العدد 06، 20 جمادى الأولى1440 هـ، الموافق لـ 27 جانفي 2019، ص 11-58.

وبفحص القرار في الجريدة الرسمية، نلاحظ أنه كلما كانت المادة في شكلها الأولى أو غير متوفرة في السوق المحلية، كلما كانت نسبة الرسم على استيرادها منخفضة، في حين كلما كان المنتج تاما أو متوافرا في السوق المحلية كان الرسم عليه مرتفعا، والهدف من ذلك هو تشجيع استيراد المواد الأولية التي ستستخدم في الصناعة المحلية من جهة، وحماية المنتوجات المحلية من منافسة الضائع المستوردة، كما يأتي تطبيق الرسم الإضافي المؤقت بعد فشل نظام تراخيص الاستيراد في تخفيض فاتورة الواردات.

وقد تم تعديل قائمة السلع المستوردة الخاضعة للرسم الإضافي الوقائي المؤقت بموجب قرار وزاري تم نشهر شهر ابريل 2019، والذي يستثني مئات المنتوجات من هذا الرسم، وتضم القائمة التي تم تعديلها 992 منتوج خاضع للرسم بمعدلات تتراوح بين 30 و 120 بالمئة، في حين كانت تضم القائمة السابقة 1.095 منتوج خاضع لمعدلات تتراوح بين 30 و 200 بالمئة.

الفرع الثالث:: اثر تطبيق الرسم الإضافي في الإيرادات الجمركية

إن من أبرز مؤشرات السياسة الجمركية للواردات هي الإيرادات الجمركية، حيث أنه تعبر عن توجه الدولة نحو رفع أو خفض الرسوم الجمركية بهدف التحكم في الواردات وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (III-5): إيرادات الجمركية (2017-2021)

سنوات	2017	2018	2019	2020	2021
الإيرادات الجمركية	1005	741.52	781.97	500.05	225.75

المصدر: المديرية العامة للجمارك

نلاحظ من خلال الجدول أن سنة 2017 كانت الإيرادات مرتفعة تقدر بـ 1005، لكن انخفضت مع بداية السنة 2018 حتى 2021 لتصل إلى 225.75 مليار دينار وهذا تراجع بسبب السياسة التي وضعت الجزائر في الحد من قائمة الاستيراد مع أيضا وجود جائحة كورونا.

المطلب الثاني: تراخيص الاستيراد ودورها في ترشيد الواردات

تعتبر الأدوات الجمركية غير التعريفية من الوسائل البديلة للرسوم الجمركية التي تلجأ إليها الدول لتقييد وضبط الواردات، ومن ابرز الأدوات التي اعتمدتها الجزائر في هذا المجال نجد نظام اصدار تراخيص التصدير، وذلك في الفترة (2016-2017) وفيمايلي تحليل لدوافع ونتائج استخدام تراخيص ا لتصدير في ترشيد الواردات.

أولا: أهداف نظام رخص الاستيراد في الجزائر: قامت الجزائر بإخضاع عمليات الاستيراد إلى نظام الرخص المسبقة، وهي رخص إدارية تحدد كمية وقيمة السلع محل الاستيراد، إلا أنها اعفت عمليات استيراد المواد واسعة الاستهلاك والمدعمة من الخزينة العمومية من هذا الاجراء، وذلك لتفادي حودث ندرة في الاسواق الجزائرية.

ثانيا: الاطار القانوني لتراخيص الاستيراد: من أبرز القوانين والمراسيم التي تناولت تنظيم استخدام تراخيص الاستيراد والتصدير في الجزائر، نذكر ما يلي:

*قانون رقم 15-15 مؤرخ في 28 رمضان 1436 الموافق ل 15 يوليو 2015، يعدل ويتمم الأمر رقم 03-04 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424 المواقف لـ 19 يوليو 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها.

*المرسوم التنفيذي رقم 15-306 المؤرخ في 06 ديسمبر 2015، المنظم والمحدد لشروط وكيفيات تطبيق أنظمة رخص الاستيراد والتصدير لمنتجات والبضائع، وتم اصدار مرسوم تنفيذي متمم له رقم 17-202 المؤرخ في 22 جوان 2017 ومرسوم تنفيذي آخر رقم 7-245 مؤرخ في 22 أوت 2017، يخص بعض الجوانب التنظيمية.

ثالثا: نتائج تطبيق الرخص على الواردات : بعد إقرار نظام رخص الاستيراد عرفت الواردات تراجعا ملحوظا بداية من 2018 ليستمر هذا التراجع إلى سنة 2021 وهذا راجع لسببين، نتيجة تراجع أسعار المحروقات، وفي ظل ضعف الصادرات خارج المحروقات فان هذا العجز يبقى متواصلا وكذلك بسبب جائحة كورونا مما أدى انخفاض مستمر في الاستيراد.

رابعا: الاثار الاقتصادية لرخص الاستيراد: عرف النمو الاقتصادي تراجعا من 1.7 % سنة 2017، ثم 1% سنة 2018، ثم 0.4% سنة 2021، وعلى صعيد محاربة استنزاف احتياطيات النقد الأجنبي، فانه بالرغم من تكريس اجراء رخص الاستيراد، فان هذا الاستنزاف بقي مستمرا، فقد انتقل هذا الاحتياطي من 178.94 مليار دولار في نهاية 2017 إلى 121.9 مليار دولار في نهاية سنة 2020 وهذا بفعل تراجع الصادرات مقارنة بتراجع الواردات والسبب هو استمرار تدهور اسعار النفط وكذا وباء كورونا.

خامسا: مصير نظام تراخيص الاستيراد: وقد قررت الحكومة الجزائرية الغاء نظام "رخص الاستيراد" بداية من 2018، بعد أن اقرته في بداية 2016، باستثناء السيارات التي سيبقى خاضعا لنظام الرخص بشكل استثنائي في المقابل، أقرت الحكومة تدابير لضبط الواردات، منها فرض ضريبة على الاستهلاك الداخلي لبعض المنتجات المستوردة، إضافة لإصدار قرارات بمنع استيراد عدد من السلع بشكل مؤقت (قدرت بنحو 900 سلعة) من أجل تخفيض قيمة فاتورة الواردات لتصل إلى 30 مليار دولار خلال 2020، بدلا من نحو 46 مليار دولار بنهاية 2019.

إن التجارب العملية أثبتت منع استيراد السلع يفتح الباب للفساد بشكل كبير لتهريب السلع الممنوعة، كما يرفع من أسعار السلع في السوق، وبخاصة إذا ما كان المنتج المحلي غير متوفر أو يفتقر للجودة التي تتمتع بها السلع المستوردة، وهو ما يعني أن السلطات العمومية تلجأ دائما إلى فرض قيود مالية ونقدية، من أجل تقليص عجز الميزان التجاري أو عجز الموازنة العامة، لكنها لا تفكر في تبني سياسة تنموية تعمل على بناء قاعدة إنتاجية قوية، وتغير من بنية الاقتصاد الجزائري من اقتصاد ريعي إلى اقتصاد انتاجي.

المطلب الثالث: الامتيازات الجمركية ودورها في ترشيد الواردات

بالرغم من أن السياسة الجمركية تقوم على فرض الرسوم وتحصيل الحقوق الجمركية على عمليات الاستيراد بشكل أساسي، إلا أنها تستخدم بعض الاستثناءات، إذ ما تعلق الأمر بحماية وتشجيع الإنتاج الوطني، أو تطبيق سياسة إحلال الواردات، ويكون ذلك من خلال تقديم بعض الامتيازات والتسهيلات الجمركية لبعض السلع المستوردة، وهنا تساهم هذه الأدوات في ترشيد الواردات ولو بشكل غير مباشر.

أولا: اهداف منح الامتيازات الجمركية في الجزائر : لقد كان برنامج إحلال الواردات للفترة (2017-2021) مبني على أساس حماية الصناعات المحلية من منافسة الواردات، من خلال تراخيص الاستيراد، بما أن الجزائر وجدت صعوبات في إدارة نظام تراخيص الاستيراد على الواردات، بسبب التعقيد الإداري والفساد المالي على مستوى مصالح الجمارك، لذا قررت الجزائر اعماد سياسة رفع الرسوم الجمركية على استيراد السيارات، وخفضها على استيراد المكونات، وهذا من أجل تشجيع تجميع السيارات بأنواعها المختلفة داخل الجزائر، ومع الرفع التدريجي لمعدل الادماج لمكونات مصنعة في الجزائر بواسطة شركات مناولة محلية، تصل الجزائر إلى التصنيع الكامل لعلامات السيارات الأجنبية محليا.

وهكذا تهدف الامتيازات الجمركية التي بمنحها الجزائر في اطار السياسة الجمركية للمتعاملين الاقتصاديين، سواء كانت جبائية أو إجرائية إلى تحقيق جملة من الأهداف لعل أهمها:[1]

*تفعيل استراتيجية ترقية الصادرات، من خلال انتاج بضائع قادرة على اختراق الأسواق الدولية، خاصة إذا كانت البضائع قادرة على اختراق الأسواق الدولية، خاصة إذا كانت البضائع المصدر تتضمن مكونات تم استيرادها واستفادت من الامتيازات الجمركية.

[1]-مراد زايد، المرجع السابق، ص 399.

*ترقية الاستثمار المحلي، من خلال زيادة المستثمرين المحليين، ومضاعفة حجم العمليات الاستثمارية التي يقومون به، وهذا ما يؤدي إلى ترقية الاقتصاد الوطني، ذلك أن عملية استيراد تعمل على تحريك عمليات اقتصادية أخرى.

*محاولة اغراء المستثمرين الأجانب بتوجيه رؤوس أموالهم إلى البلد المعني، نظرا لما توفره من تخفيض أو حتى اعفاء كلي في الحقوق والرسوم الجمركية، وبالتالي تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاعات التي تتوافر بها تلك الامتيازات.

*تفعيل استراتيجية إحلال الواردات، من خلال تحفيز الاستثمار المحلي والاجنبي، وهو ما يساهم في زيادة الإنتاج المحلي والاستغناء عن الاستيراد، وهو ما يؤدي إلى زيادة الإيرادات العامة وتقليص فاتورة الواردات.

ثانيا: أشكال الامتيازات الجمركية

أ-الامتيازات الجمركية في اطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

حسب المادة 9 من الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، يستفيد المستثمر خلال مرحلة الإنجاز المحددة في اطار قرار منح الامتياز الصادر عن الوكالة من تطبيق المعدل المخفض للحقوق الجمركية بالنسبة للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في تنفيذ المشروع[1].

وحسب المادة 10 من الأمر المذكور أعلاه، هناك امتيازات استثنائية تخص المناطق التي تستوجب مساهمة خاصة من قبل الدولة، أو تلك التي تشكل أهمية خاصة للدولة، لاسيما لما تستعمل تكنولوجيات من شأنها حماية البيئة، حماية الموارد الطبيعية، وكذا الاقتصاد في الطاقة، إذ وحسب المادة 11 من نفس الأمر تستفيد الاستثمارات خلال مرحلة الإنجاز من:

*تطبيق الرسم المخفض للحقوق الجمركية بالنسبة للتجهيزات والسلع المستوردة، والتي تدخل مباشرة في تنفيذ المشروع.

*الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة، لما يتعلق الأمر بسلع وخدمات مستوردة، على أن تدخل في انجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة.

الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للبضائع المستوردة من طرف المصدر، والمخصصة إما للتصدير أو إعادة تصديرها على حالها، أو لإدخاله في صنع السلع المعدة لتصدير.

ب-الامتيازات الجمركية في اطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

جاء المرسوم الرئاسي 96-234 المؤرخ في 02 جويلية 1996، المتعلق بدعم تشغيل الشباب، أنه يستفيد أصحاب المشاريع من الامتيازات الجمركية التالية:

*تطبيق الرسم الجمركي المخفض 5 % فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في تنفيذ المشروع الاستثماري.

[1]-الجريدة الرسمية، العدد 47، 22 أوت 2001، ص 06.

*الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات إلى تدخل في تنفيذ الاستثمار، سواء كان الشراء من السوق المحلية أو عن طريق الاستيراد.

ج-الامتيازات الجمركية في اطار قوانين المالية

بعد سنة 2016، اخذت أسعار النفط بالتراجع بشكل كبير، وهو ما انعكس سلبا على حصيلة الصادرات الجزائري، مما أدى إلى عجز متزايد في الميزان التجاري، ومن أجل تحقيق التوازن في هذا الأخير، اضطرت الجزائر لاتباع استراتيجية إحلال الواردات، من خلال حماية تشجعي الإنتاج المحلي من جهة، وترشيد الواردات من جهة أخرى، ومن بين الإجراءات الجمركية التي سطرتها العمومية في هذا الاطار، والتي جاءت في القوانين المالية الرئيسية والتكميلية لسنوات (2017-2021) نذكر منها ما يلي:[1]

*يتم الترخيص باستيراد التجهيزات والآلات المستعملة لأقل من سنتين، والتي لم يتم تصنيعها في الجزائر، على أن تتوافر فيها الشروط التالية:

*يتم استيراد هذه التجهيزات من طرف المقاولين والمنتجين لاحتياجاتهم الخاصة، وليس لبيعها في السوق الجزائرية.

*يجب أن تحفظ في ذمتهم لمدة خمس سنوات على الأقل، بعدها يمكنهم بيعها في السوق المحلية أو الخارجية إن امكن.

*شدد قوانين المالية من إجراءات الرقابة والعقوبات، حيث تم تعديل المادة 182 من القانون الجمركي، وبموجبها صارت جمركة السلع المستوردة في اطار نظام القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع، تخضع لترخيص مسبق من قبل إدارة الجمارك.

د-الامتيازات الجمركية في اطار الأنظمة الجمركية الاقتصادية

يتضمن القانون الجمركي جملة من الأنظمة الجمركية الاقتصادية، وهي الإجراءات التي تخضع لها البضائع الموجودة تحت مراقبة الجمارك بصفة مؤقتة، والتي من شأنها تحقيق أغراض اقتصادية معينة، ومن هذه النظم التي يمكن أن يستفيد منها المستوردين[2]:

*نظام العبور يمكن المتعاملين من جمركة بضائعهم في أماكن قريبة من مقر نشاطهم، بدل جمركتها في المراكز الجمركية على الحدود.

*نظام المستودع الصناعي يحفظ على التصدير وتنويع المنتجات الصناعية المصدرة، وذلك بتوفير المواد اللازمة لعمليات التصنيع بأقل تكلفة واكثر سرعة.

---

[1]-ميلودي عمار، ولهى بوعلام، السياسة ا لجمركية واشكالية ترشيد الواردات في ظل تقلبات أسعار المحروقات، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2015-2017)، مجلة دفاتر اقتصادية، مجلد 09 العدد 01، جامعة عاشور زيان، الجلفة، 2017، ص 250.

[2]-مبارك بن الطيبي، نظرة حول الأنظمة الاقتصادية الجمركية في التشريع الجزائري، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 10، العدد 19، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، جوان 2018، ص 532.

*نظام القبول المؤقت يسمح بأن تقبل في الإقليم الجمركي البضائع المستوردة لغرض معين، والمعدة لاعادة التصدير خلال مدة معينة مع وقف الحقوق والرسوم، إما على حالتها دون أي تغييرات أو اجراء أو معالجة أو تصليح في اطار القبول المؤقت من اجل تحسين الصنع.

ثالثا: الامتيازات الجبائية في قطاع تركيب السيارات

نظرا لضخامة واردات الجزائر من السيارات، قامت بتطبيق استراتيجية لاحل الواردات من خلال تبني مشاريع شراكة في مجال تصنيع السيارات، وباستخدام حزمة من المزايا الجبائية الجمركية وذلك خلال 2017 إلى يومنا هذا.

1-أهم مشاريع تركيب السيارات في الفترة (2017-2021)

الجدول التالي يمثل أهم مشاريع تجميع وتركيب السيارات في اطار عقود الشراكة الأجنبية

جدول رقم (3-4): أهم مشاريع الشراكة في مجال تركيب السيارات بالجزار

الشريك الأجنبي	الشريك الجزائري	تاريخ الانشاء	معدل الادماج	الطاقة الإنتاجية	اليد العاملة
رونو	شركة الوطنية للسيارات الصناعية 34% الصندوق الوطني للاستثمارات 17%	13 مارس 2019	%30	200000	2000
كيا	غلوبال جروب 51%	أوت 2018	%40	100000	5000
فولكس فاغن	مركب سوافك الجزائري 51%	26 يوليو 2016	%40	10000	2000
سوزوكي	مجمع طحكوت 51 %	2017	60%	100000	900
هيونداي	مجمع طحكوت 51%	2018	%60	60000	1000
بيجو	مجمع انتاج الالات قسنطينة 20% المتعامل الصيدلاني 15.5%	11 نوفمبر 2017	%40	75000	5000
مارسيدس بانز	مديرية الصناعات العسكرية 34% الشركة الوطنية للسيارات الصناعية 17%	26 أكتوبر 2014	%25	8000	2800
فورد	المجمع الجزائري51%	ماي 2018	%40	15000	/
بايك الصيني	Handler sariak auto 90%	22 ديسمبر 2018	%40	180000	/
نيسان	مجمع حسناوي 51%	13 فيفري 2019	/	63500	1800

المصدر: دوحة سلمى، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تقليص فاتورة الواردات من السيارات السياحية بالجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 48، جامعة محمد خيضر، بسكرة، سبتمبر 2017، ص 166.

يتضح من الجدول تنوع عقود الشراكة بين منتجين من القطاع العام والخاص من جهة، وعلامات كبرى ف صناعة السيارات من مختلف القارات، لكن تبقى كل عقود الشراكة وفق قانون 51-49، الذي يحافظ على استقلالية القرار داخل الجزائر في هذا القطاع الصناعي.

2-الامتيازات الجمركية في صناعة تركيب السيارات : بهدف تشجيع شركات تركيب وتجميع السيارات على لمساهمة في إحلال الواردات السيارات، التي تشكل عبء كبير على الميزانية العامة للجزائر، وفرت الجزائر نظام تفضيلي جديد لمصانع التركيب لانعاش صناعة السيارات حيث يشمل عدة امتيازات جبائية وجمركية في قانون المالية 2017 أهمها:[1]

*توسيع المزايا الجبائية التي تستفيد منها شركات انتاج المركبات الصناعية لتشمل استيراد كافة القطع والملاحق والاجزاء التي تدخل في عمليات تركيب أو تجميع السيارات.

*تحويل المزايا المؤقتة التي تمتد لثلاث سنوات بداية من الأول جانفي 2017 وتنتهي في غضون نهاية 2019، إلى مزايا دائمة لفائدة المتعاملين الذي يدخلون في مشاريع صناعية في مجال السيارات.

*تم تقييد استيراد الجرارات الفلاحية بمختلف أنواعها في المرسوم التنفيذي رقم 18-02 المؤرخ في ربيع الثاني 1439 الموافق لـ 07 جانفي 2018[2].

وقد جاءت المادة 110، من قانون المالية لسنة 2017 كما يلي: " تعفى من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة، خمس سنوات المكونات والمواد الأولية المستوردة أو التي تم اقتناؤها محليا من طرف المتعاملين من الباطن في اطار انشطتهم لإنتاج الاطقم الفرعية الموجهة المنتجات وتجهيزات الصناعة الميكانيكية والالكترونية والكهربائية وتخص هذه الإعفاءات حضريا المتعاملين من الباطن المعتمدين من قبل المنتجين لهذه المنتجات والتجهيزات".

أما في قانون المالية 2020، فتمت إعادة النظر في الامتيازات السابقة، بما يدعم صناعة تركيب سيارات تعتمد على انتاج القطع محليا وليس استيراد أجزاء سيارات شبه جاهزة، وأهم هذه الامتيازات[3].

*الاعفاء من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمواد المستوردة أو التي تم اقتناؤها محليا لدى المتعاملين من الباطن.

وفي اطار تشجيع الإنتاج المحلي في اطار إحلال الواردات، تم تعليق استيراد عدة بضائع بصفة مؤقتة في اطار تقييد الاستيراد ففي المرسوم التنفيذي رقم 18-02 المؤرخ في ربيع الثاني 1439 الموافق لـ 7 جانفي 2018، تم تقييد استيراد الجرارات الفلاحية بمختلف أنواعها.

---

[1]-المادة 110، قانون المالية 2017، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 77، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2016، ص 47.

[2]-المرسوم التنفيذي رقم 18-02 المؤرخ في ربيع الثاني 1439 الموافق لـ 7 جانفي 2018، المتضمن تعيين البضائع موضوع التقييد عند الاستيراد منشور في الجريدة الرسمية، عدد 01، الصادر بتاريخ 07 جانفي 2018، ملحق قائمة المواد الخاضعة للتعليق المؤقت عند الاستيراد، ص 45.

[3]-المرسوم التنفيذي رقم 19-12، مؤرخ في 17 جمادى الأولى 1440، الموافق لـ 24 جانفي 2019، المتضمن تعيين البضائع موضوع التقييد عند الاستيراد، منشور في الجريدة الرسمية، عدد 06، الصادر بتاريخ 27 جاني 2019، ملحق قائمة البضائع موضوع التعليق المؤقت عند الاستيراد، ص 06.

الفصل الثالث: دراسة تحليلية لتأثير السياسة الجمركية في الواردات الجزائرية خلال الفترة (2017-2021)

خلاصة الفصل

إن تنامي الواردات خلال السنوات الأخيرة بشكل خطير، حيث أدى إلى نظيف كبير في الاحتياطي الأجنبي، وتحول الجزائر إلى مجرد سوق فوضى للسلع الأجنبية، ومن جهة أخرى شهدت فترة 2017-2019 انهيارا مستمرا في أسعار المحروقات التي تشكل المصدر الوحيد تقريبا للنقد الأجنبي في الجزائر، مما ولد عجزا متزايدا في الميزان التجاري واختلالا واسعا في ميزان المدفوعات، الشيء الذي تطلب ضرورة اتخاذ قرارات عاجلة لترشيد الوارادت، بحيث تبقى في المستويات التي تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا ان في أواخر 2019 و أوائل سنة 2021 كانت جائحة كورونا السبب الرئيسي في تداني قيمة الواردات في الجزائر، فهذا لا يمنع أنه تحتل إدارة الجمارك الجزائرية مكانة محورية في تحقق هذا الهدف من خلال وضع وتطبيق السياسة الجمركية المناسبة لترشيد الواردات، وهو ما بادرت به الجزائر منذ بداية تراجع أسعار النفط خاصة من سنة 2014، حيث جمدت اتفاقية منطقة التبادل الحر، التي تم ابرامها في اطار الشراكة الاوروجزائرية.

خاتمة

إن الهدف من هذه الدراسة هو إبراز مدى تأثير إدارة الجمارك وسياساتها الجمركية المفروضة في الواردات الجزائية وهذا نظرا لأهميتها البالغة لكونها المحرك لعجلة التنمية الاقتصادية، والجزائر لها من الموارد الطبيعية والبشرية والمالية التي تمتلكها التي تجعلها من الدول الأقل استيراد في العالم، ولكنه دور السياسة الجمركية في ترشيد الواردات بمختلف أنواعها، تطرح عدة مشاكل منذ وقت طويل، بالنسبة للإدارة الجمركية، ويعود هذا الانشغال إلى التهديدات التي يطرحها على كل المستويات وخاصة الاقتصادية منها، وما يلاحظ في السنوات الأخيرة بالجزائر، أن إعادة تنظيم التجارة الخارجية ورفع الاحتكار عنها من طرف الدولة، قد أدى إلى تغيير كبير في تطور أنواع الغش تجاري، حيث سجل وبصورة واضحة تناقص أعمال التهريب وفي المقابل ارتفاع متزايد للغش التجاري على مستوى المكاتب الجمركية، أي التصريحات المزورة، وهذا التزايد المستمر فرض على إدارة الجمارك تبني سياسة فعالة في مجال مكافحة الغش، هذه الأخيرة التي ترتكز على منظومة قانونية وتعتمد على وسائل بشرية ومادية، وكذا إجراءات مختلفة لتجسيدها على أرض الواقع.

قمنا في هذه الدراسة بتناول موضوع تأثير السياسة الجمركية في الواردات الجزائرية من خلال دراسة تحليلية قياسية في فترة الممتدة ما بين(2017-2021)، واعتمدنا على منهجية مكنتنا من تحديد مواضع التحليل وعلاجها.

أولا: اختبار صحة أو خطأ الفرضيات

-**الفرضية الأولى**: تم التأكيد على صحتها من خلال البحث فتطورت السياسة الجمركية الجزائرية وفقا لمقتضيات المراحل التي مر بها الاقتصاد والتجارة الخارجية من 1962 إلى يومنا هذا.

-**الفرضية الثانية**: تم تأكيد من صحتها حيث أنه تتوقف فعالية الجهاز الجمركي على مدى القدرة على عصرنة ومواكبة للتطورات الاقتصادية والتجارية الجديدة التي عرفتها الجزائر و العالم.

الفرضية الثالثة: أما فيما يخص هذه الفرضية فقد اثبتنا صحتها فتمتد مهام الجمارك فضلا عن تبسيط وتسهيل الإجراءات الجمركية إلى تريد الواردات من خلال فرض ادواتها الجمركية اللازمة لضبط نشاط الواردات أو الحد منها نجد نظام الحصص وترخيص الاستيراد ورسوم جمركية...الخ.

ثانيا: النتائج

-إن السياسة الجمركية تواجه تحديات كبيرة تفرضها عليها التطورات الاقتصادية التي يشهدها العالم، إذ تعد من أهم أدوات السياسة التجارية الهادفة إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

-إن السياسة الجمركية ترتكز أساسا على الإدارة الجمركية والنظم التشريعية والتعريفة الجمركية.

-تسجيل عجز في الميزان التجاري من سنة إلى أخرد مما دفع بالسلطات الجزائرية إلى تبني العديد من الإجراءات التي تمكنها من ترشيد او تقليص الواردات بواسطة جملة من أدوات الجمركية والمدعمة للإنتاج الوطني.

-نظر لجائحة كورونا فكان هناك انخفاض شديد في مستوى الواردات .

-يواجه تطبيق السياسة الجمركية تحديات عديدة لعل أهمها في الوقت الراهن تحدي العولمة الاقتصادية والتقدم التكنولوجي، إذ ان التقدم العلمي المتسارع وثورة تقنية المعلومات والاتصال، ساعدا كثيرا في

خاتمة

ظهور نوع جديد من خطر المتمثل في الاحتيال الالكتروني لأفعال التزوير وتغيير الحقائق كتزييف العلامة التجارية والاسم التجاري.

ثالثا: التوصيات

-ضرورة إيجاد التدابير الضابطة لاستيراد المنتجات الاستهلاكية وتامة الصنع خاصة، منها التي لها تأثير على المنتج المحلي.

-ادخال العصرنة والحداثة في التعاملات الجمركية ومسايرة التكنولوجيا الحديثة، قصد مواكبة التغيرات العالمية.

-دعم مختلف المبادرات الشراكة مع المستثمر الأجنبي في اطار يضمن نقل الخبرات وتكنولوجيا، وذلك بغرض ترقية جودة المنتج الوطني وبالمقابل تشجيع المؤسسات على الاحلال الواردات.

-تفعيل دور إدارة الجمارك في عمليات محاربة تهريب العملة الصعبة، وتدعيمها بالوسائل التكنولوجية المتطورة وتدعيم الاستعلامات للحصول على المعلومات في المكان والوقت المناسب.

-انتهاج سياسات جمركية معدلة وفقا لما يتماشى ومتطلبات الوضع الاقتصادي الراهن.

ثالثا: آفاق الدراسة

ختاما يمكن اعتبار بحثنا مكمل لجملة من الدارسات التي تناولت السياسة الجمركية والاستيراد بشكل عام والجزائر بشكل خاص، وقد تليه جملة من الأبحاث والدراسات باعتبار دراستنا مقيدة في اطار مكاني وزماني معين، وهنا يمكن طرح عدة مواضيع من بينها:

- دور السياسة الجمركية في ترقية الصادرات خارج المحروقات.
- واقع و آفاق السياسة الجمركية الجزائرية في ظل التقنيات الحديثة.

قائمة المراجع

أولا: القواميس

-ابن المنظور، لسان العرب، الجزء السادس، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1996.

ثانيا: المراجع باللغة العربية

1-الكتب

1-عابد العبدلي، محددات الطلب على واردات المملكة العربية السعودية في اطار التكامل المشترك وتصحيح الخطأ، مجلة مركز صالح كامل للاقتصادي الإسلامي، العدد 32، جامعة الازهر، 2007.

2-حسن سيد سليان، المدخل للعلوم السياسية، دار جامعة افريقيا للطباعة، الخرطوم، 2005.

3-خالد عليان عليمان، علي أحمد المشاقبة، إدارة التلخيص الجمركي، دار الصفاء للنشر والتويع، عمان، 2009.

4-خلاف عبد الجابر، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الاخذة في طريق النمو، دار الفكر العربي، القاهرة.

5-سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، اقتصاديات الضرائب، الدار الجامعية، مصر، 2007.

6-سعيد عبد العزيز عثمان، مقدمة في الاقتصاد العام، عامل الكتاب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.

7-سميح مسعود، الموسوعة الاقتصادية، دار الشروق النشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.

8-شريف على الصوص التجارة الدولية الأسس والتطبيقات دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.

9-شريف علي الصوص، التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، دار أسامة لنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2010.

10-شوفي شعبان رمزي، إدارة الجمارك والمرافئ، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت 2000.

11-صديق محمد عفيفي، التسويق الدولي (نظم التصدير والاستيراد)، مكتبة عين شمس، الإسكندرية، الطبعة العاشرة، دون ذكر سنة النشر.

12-عادل أحمد حشيش وآخرون، الاقتصاد الكلي، منشورات جامعة الإسكندرية، مصر، 2003.

13-عادل أحمد حشيش ومجدي محمود شهاب، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005.

14-عبد الحميد الشواربي، موسوعة الشركات التجارية، منشاة المعارف النشر، الإسكندرية، 2003.

15-عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية، مجموعة النيل العربية، مصر 2003.

16-عبدالحميد الشواربي، موسوعة الشركات التجارية، منشاء المعارف النشرة، الاسكندرية، 2003.

17-عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

18-فاطمة الحمدان بخير، السياسة الجمركية المغربية واشكالية المبادلات التجارية الدولية، الدار العربية للنشر، طبعة 2005.

قائمة المراجع

19-كامل البكري، الاقتصاد الدولي التجارة والتمويل، دار الجامعية لنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2000.

20-كامل بكري، رمضان محمد مقلد واخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الأردن، 2003.

21-محمد الحريري، محمد خالد المهاين، خالد شحادة الخطيب، اقتصاديات المالية ا لعامة والتشريع الجمركي، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 2006.

22-محمد صفوت قابل، تحرير التجارة الخارجية بين تأييد ومعارض، دار الحكمة للنشر، القاهرة، مصر، 2002.

23-محمود حسين الوادي، الاقتصاد الكلي، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، طبعة الأولى، عمان، 2009.

24-محمود محمد أبو العلا، آليات تسهيل التجارة الدولية من منظور جمركي، مصلحة الجمارك المصرية، الدار المصرية للنشر و التوزيع، القاهرة 2016.

25-محمود يونس، اقتصاديات دولية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000.

26-موسى بودهان، قانون الجمارك، الدار الملكية للاعلام والنشر والتوزيع، الجزائر، 1996.

27-وليد عبد لحي، تحول المسلمات في نظرية العلاقات الدولية، مؤسسة الشروق للاعلام والنشر.

2-اطروحات والمذكرات

28-الحبيب عبد الكامل، أثر تحرير التجارة الخارجية على الميزان التجاري، دراسة حالة الجزائر، مذكرة شهادة الماجستير، تخصص تجارة دولية، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر، 2011.

29-بن جدو سامي، دراسة قياسية لمحددات الطلب على الواردات الجزائرية 1970-2009، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2011.

30-بن جدو سامي، دراسة قياسية لمحددات الطلب على الواردات الجزائرية 1970-2009، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2011.

31-بوخاري هشام، الوناس رشيد، النظام الجمركي ومستقبله في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة ماستر، فرع اقتصاديات مالية وبنوك، البويرة، دفعة 2015.

32-بودالي بلقاسم، ظاهرة التهريب الجمركي واستراتيجات مكافحته، مذكرة ماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة بوبكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011.

33-بوسنة خير الدين، الجمارك بين الوظيفتين الجبائية والاقتصادية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، تخصص قانون خاص، 2014-2015.

34-ثابت أيمن، بن قاسي أيمن، فعالية الأنظمة الجمركية الاقتصادية في ترقية التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، دراسة حالة الجزائر 2000-2020، كلية

قائمة المراجع

العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص تجارة دولية وامداد، جامعة محمد البشير الابراهيمي، بروج بوعريريج، الجزائر.

35-حليس عبد القادر، تطوير أداء القطاع الجمركي وآثره على تسهيل التجارة الخارجية في الاقتصاد الجزائري، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تجارة دولية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2016-2017.

36-رشيد شلالي، تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص إدارة العميات التجارية، جامعة الجزائر3، 2010-2011.

37-رعد محمد عبد اللطيف، جريمة التهريب الجمركي الناشئة عن مخالفة احكام المنع والتقييد، دراسة مقارنة بين التشريعين الأردني والعراقي، مذكرة ماجستير في القانون العام، جامعة الشرق أوسط، 2015.

38-شتاتحة عمر، تأثير السياسة التجارية على توازن ميزان المدفوعات في الدول النامية، دراسة حالة الجزائر للفترة 1990-2012، مذكرة مقدمة للاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير، جامعة قصادي مرباح، ورقلة، كلية الاقتصاد، الجزائر.

39-غزل الحوري، أثر السياسة الجمركية على الاقتصاد السوري في ظل تحرير التجارة الخارجية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، سوريا، 2014-2015.

40-كرفوح مريم، إدارة الجمارك ودورها في مكافحة الجريمة الجمركية، مذكرة لنيل شهادة الماستر الاكاديمي، تخصص إدارة الاعمال، جامعة ادرار، الجزائر، 2016-2017.

41-مدياني محمد، دراسة قياسية للواردات في الجزائر خلال الفترة (1970-2006)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2009.

42-مراد زايد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة يوسف بن خدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2005-2006.

43-نعمه رزق منار الخزندار، أثر تخفيض التعرفة الجمركية للمدخلات الوسيطة المستوردة على النمو في الناتج المحلي الإجمالي: دراسة حالة القطاع الصناعي، مذكرة ماجستير في تخصص اقتصاديات التنمية الجامعة الإسلامية غزة بفلسطين 2016.

3-المجالات والمقالات

44-عماد كاظم كامل، دور دواوين العائلات واثرها في الحياة الثقافية والاجتماعية في مدينة نابلس، ورقة مقدمة لمؤتمر تجليات حركة التاريخ في مدينة نابلس، جامعة النجاح الوطني، 2012.

45-أيمان حسن محمود سوسة، مدى فعالية السياسات المصرية في تحقيق أهداف المجتمع، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، العدد الأول، المجلد الخامس والخمسون، جامعة الإسكندرية، يناير 2018

46-بهية بركات، جريمة التهريب في القانون الجزائري، المجلد 01، العدد 01، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة الاغواط، 05-01-2015.

قائمة المراجع

47-زهية لموشي، الامتيازات الجبائية كمدخل لتحقيق التنويع الإنتاجي بالجزائر، المجلة العلمية لجامعة الجزائر 3، المجلد 06، العدد 11، جامعة الجزائر 3، جانفي 2018.

48-طالبي محمد، أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد السادس، جامعة الشلف، جانفي 2009.

49-عبد العزيز عبد الرحيم سليمان، أسس التبادل التجاري، مؤسسة أروى للطباعة والتجارة العامة، 2008.

50-عبد الناصر عز الدين، تحديات العمل الجمركي في الشق الرقابي، منشورات مخير الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي الندوة الدولية حول عصرنة الإدارة الجمركية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015.

51-مبارك من الطيبي، نظرة حول النظم الجمركية في التشريع الجزائري، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 19، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، جوان 2018.

52-محمد بشير الكتبي، الآثار الاقتصادية للضريبة الجمركية في الإمارات العربية المتحدة، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 71، جامعة دمشق، سوريا، 2008.

53-ولهي بوعلام، ملامح النظام الضريبي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية، مجلة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر، العدد 12 لسنة 2012 .

54-يوسفات على هاشم، التهريب الجمركي في التشريع الجزائري، مفهومه، أسبابه، استراتيجيات التصدي له، مجلة الحقيقة، المجلد 13، العدد 31، جامعة أحمد دراية، ادرار، 31 ديسمبر، 2014.

4-القوانين والمراسيم

-الجريدة الرسمية المؤرخة في 24 يوليو 1979، تتضمن قانون الجمارك، العدد 30.

-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 98-10 المؤرخ في 22 أوت 1998، المعدل والمتمم، القانون 79-07 المؤرخ في 21 جويلية 1979، المتضمن قانون الجمارك الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادرة بتاريخ 22 جمادى الأولى 1438 هـ، الموافق لـ 19 فبراير 2017، المادة 05.

-قانون رقم 79-07 المتضمن قانون الجمارك 1979/07/21، المعدل والمتمم بالقانون رقم 10/98 المؤرخ في 1998/08/22.

[1]-المادة 324 من القانون رقم 98-10 المؤرخ في 22 أوت 1998 من قانون الجمارك الجزائري.

-زينب حسني عوض، العلاقات الاقتصادية الدولية، الفتح للطباعة والنشر، مصر، 2003.

-المادة 59 من قانون المالية لسنة 2015.

-المادة 63 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

-المادة 65 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

-المادة 66 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

-المادة 71 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

قائمة المراجع

-المادتين 38 و39 من قانون المالية لسنة 2016.

[1]- وزارة المالية، مشروع إعداد قانون المالية لسنة 2017.

-المادة رقم 06 من المرسوم التنفيذي رقم 18-188 المؤرخ في 15 يوليو سنة 2018، الذي يحدد كيفيات ممارسة الرقابة المؤجلة والرقابة اللاحقة من طرف إدارة الجمارك.

-الجريدة الرسمية رقم 43 المؤرخة في 19 فبراير 2017، تتضمن قانون الجمارك.

-الجريدة الرسمية رقم 43 المؤرخة في 18 يوليو سنة 2018، تحدد كيفيات ممارسة الرقابة المؤجلة والرقابة اللاحقة من طرف إدارة الجمارك.

ثالثا: المراجع باللغة الفرنسية

-Marie-Luce Demonet, Quelles avatars du mot « politique » (XIVE -XVIIE siècles), magazine francaise de gestion, Volume 3, Numéro 113, Paris, 2005.

-m- shimidition et durorq-j, l'organisation et règlement ration de commerce extérieur, 3 édition, France, 1995.

-statistiques des recouvrements rapport 2016.

-CONSEIL NATIONAL ECONOMIQUE ET SOCIALRAPPORT DECONJONCTURE ler Semestre 2015, novembre 2015.

-La lettre de la D.G.I conférence annuelle des cadres dirigeant Algérie, 2010.

-International Bank for Reconstruction and Development.

الملخص

تعتبر السياسة الجمركية من أهم العوامل التي تستخدمها الدولة في توجيه التجارة الخارجية لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية وذلك خلال الفترة (2017-2021) كما تشمل مجموعة متنوعة من الوسائل والإجراءات لتنظيم حركة المبادلات مع العالم الخارجي، ولها دور مهم في العمل على إحلال او انكماش الواردات من خلال تطبيق مجموعة من القوانين والأدوات الاقتصادية التي تفرضها الدولة على المتعاملين الاقتصاديين لزيادة حصة الصادرات وخفض قيمة الواردات لكن في السنوات الأخيرة تحولت الجزائر إلى مجرد سوق فوضى للسلع الأجنبية في ظل تباين الواردات وعجز متزايد في الميزان التجاري مما أدى إلى وضع وتطبيق سياسة جمركية مناسبة لترشيد الواردات

الكلمات المفتاحية: ترشيد الواردات – السياسة الجمركية –الاستيراد – الجمارك العامة الجزائرية

Abstract in English

Customs policy is considered one of the most important factors that the state uses in directing foreign trade to achieve its economic and social goals during the period (2019-2021). It also includes a variety of means and procedures to regulate the movement of exchanges with the outside world, and it has an important role in working to replace or shrink imports from Through a set of economic laws and tools imposed by the state on economic operators to increase the share of exports and reduce the value of imports, but in recent years Algeria has turned into a mere chaotic market for foreign goods, in light of the divergence of imports and an increasing seizure of the trade balance, which led to the development and application of an appropriate customs policy to rationalize imports

Keywords: Rationalization of imports - Customs policy - Import - ALGERIAN general customs